تفسير الربانيين

لعموم المسلمين

تأليف

أبي عبد الله مصطفى بن العدوي

سورة المائدة

مكتبة مكة

بسم الله الرحمن الرحيم

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٣هـ - ٢٠٢٢م

رقم الإيداع: ٢٠١٩/٢٧٨٥١

مكتبة مكة

طنطا: ١٠ ش طه الحكيم ـ أمام استوديو ڤينوس

ت: ٠٤٠٣٣٥٦٦٩٦

محمول: ٠١٢٢٣٤٨٩٨٥٣

سورة المائدة

قوله تعالىٰ:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ غَيۡرَ مُحِلِّي ٱلصَّيۡدِ وَأَنتُمۡ حُرُمٌۗ إِنَّ ٱللَّهَ يَحۡكُمُ مَا يُرِيدُ ١﴾

المعنىٰ الإجمالي للآية الكريمة:

يأمر الله عزَّ وجل أهل الإيمان بالوفاء بالعقود، وهي العهود بالإجماع، ولأهل العلم في بيان هذه العهود أقوال، والظاهر منها، والله أعلم أنها جميع العهود التي بين العبد وربِّه وبين الخلق وبعضهم فيدخل فيها ما يلي:

الأول: العهود والتحالفات التي كان أهل الجاهلية يتعاقدونها فيما بينهم علىٰ نصر المظلوم ومؤازرته، وأخذهم الحق له ممن ظلموه وبغوا عليه، وهذه التحالفات التي كانت فيما بينهم.

وهذه هي المعنية بقوله عليه الصلاة والسلام: « **وأيما حِلفٍ كان في الجاهليةِ لم يَزِدْهُ الإسلامُ إلا شدةً**» [1].

(١) أخرجه مسلم (٢٥٣٠) ، والمراد بالحلف العهد، والعهد منفيٌّ في قوله عليه الصلاة والسلام: هي العهود التي كانوا يتعاقدون عليها في الجاهلية، وقد خالفت الإسلام وتعاليمه، فكانوا يتعاقدون علىٰ التوارث (يرث بعضهم بعضًا) دون ذوي رحمهم، وكانوا يتعاقدون علىٰ النصرة والمؤازرة، ولو علىٰ الباطل ، ثم عقود أُخر، فكل ما خالف الإسلام فحلفٌ باطل، أما ما أقره الإسلام فهو صواب، وقد حالف النبي ﷺ بين قريش والأنصار(كما في البخاري ٢٢٩٤، ومسلم ٢٥٢٩) من حديث أنس رضي الله عنه.

الثاني: أن المراد بالعقود: العهود التي أخذها الله علىٰ عباده بالإيمان به، وطاعته فيما أحل لهم وحرَّم عليهم، وهي المعنية بقوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهۡدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ مِيثَٰقِهِۦ وَيَقۡطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيُفۡسِدُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱللَّعۡنَةُ وَلَهُمۡ سُوٓءُ ٱلدَّارِ ٢٥﴾ [الرعد: ٢٥] ويدخل فيها: أوامر الله؛ كالأمر بالصلاة، والزكاة، والحج، والصيام، وكذا النذور ...

الثالث: العقود التي يتعاقدها الناس فيما بينهم، ويعقدها المرء علىٰ نفسه، كعقده اليمين والعهد الذي يأخذه الشخص علىٰ نفسه، وكالبيع والشراء، والحلف، والنكاح، ونحو ذلك من الطلاق، والمزارعة، والمصالحة، والتمليك ...وغيرها.

الرابع: المراد أهل الكتاب، أُمروا بالوفاء بالعهود المأخوذة عليهم في التوراة والإنجيل من الإيمان برسول الله ﷺ إذا بُعث فيهم، كما قال الله تبارك وتعالىٰ: ﴿وَإِذۡ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيۡتُكُم مِّن كِتَٰبٖ وَحِكۡمَةٖ ثُمَّ جَآءَكُمۡ رَسُولٞ مُّصَدِّقٞ لِّمَا مَعَكُمۡ لَتُؤۡمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥۚ قَالَ ءَأَقۡرَرۡتُمۡ وَأَخَذۡتُمۡ عَلَىٰ ذَٰلِكُمۡ إِصۡرِيۖ قَالُوٓاْ أَقۡرَرۡنَاۚ قَالَ فَٱشۡهَدُواْ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ٨١﴾ [آل عمران: ٨١].

قال النووي في شرح مسلم (تعليق علىٰ ط. محمد فؤاد ص ١٩٦٠):

« **لا حلف في الإسلام** »: المراد به حلف التوارث، والحلف علىٰ ما منع الشرع منه.

قال القاضي: قال الطبري: لا يجوز الحلف اليوم، فإن المذكور في الحديث والموارثة به وبالمؤاخاة، كله منسوخ لقوله تعالى: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٖ﴾.

وقال الحسن: كان التوارث بالحلف فنسخ بآية الميراث.

قلت (القائل هو الإمام النووي): أما ما يتعلق بالإرث فيستحب فيه المخالفة عند جماهير العلماء، وأما المؤاخاة في الإسلام والمحالفة علىٰ طاعة الله تعالىٰ، والتناصر في الدين، والتعاون علىٰ البر والتقوىٰ، وإقامة الحق، فهذا باقٍ لم ينسخ، وهذا معنىٰ قوله ﷺ في هذه الأحاديث: «**وأيما حلف كان في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة** ».

قالوا: فالعهد المأخوذ علىٰ الأنبياء عليهم السلام أخذته الأنبياء علىٰ أممهم.

ويدخل في هذا العهد أيضًا (في الوجه الرابع المذكور) عموم العهود التي أخذها الله ﷻ علىٰ أهل الكتاب.

الأوامر بالوفاء بالعهود

* هذا، وقد توالت النصوص التي فيها الأمر بالوفاء بالعهود والحث علىٰ ذلك، ومن ذلك ما يلي:

* قوله تعالىٰ: ﴿ وَأَوْفُواْ بِعَهْدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُواْ ٱلْأَيْمَٰنَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ ٱللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴿٩١﴾ ﴾ [النحل: ٩١].

* وقوله تعالىٰ مُثنيًا علىٰ أهل الإيمان: ﴿ ٱلَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَلَا يَنقُضُونَ ٱلْمِيثَٰقَ ﴿٢٠﴾ ﴾ [الرعد: ٢٠].

* وقوله تعالىٰ في ذمِّ الذين لا يوفون بالعهود: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مِيثَٰقِهِۦ وَيَقْطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوٓءُ ٱلدَّارِ ﴿٢٥﴾ ﴾ [الرعد: ٢٥]

* وقوله تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَوْفُوا۟ بِٱلْعُقُودِ ۚ ﴾ [المائدة: ١].

* وقوله تعالىٰ: ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ ﴿٣٢﴾ ﴾ [المعارج: ٣٢].

* وقوله تعالىٰ: ﴿ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَٱنۢبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْخَآئِنِينَ ﴿٥٨﴾ ﴾ [الأنفال: ٥٨].

* وقول النبي ﷺ: «**آيةُ المنافقِ ثلاث، إذا حدَّث كذب، وإذا وعد أَخلَف، وإذا اؤتمن خَان**»[(١)].

* وقوله ﷺ: «**أربع من كُنَّ فيه كان منافقًا خالصًا، ومن كانت فيه خَصلةٌ منهنَ كانت فيه خصلة من النفاق حتَّىٰ يدعها: إذا اؤتمن خان، وإذا حدَّث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر**».

(١) البخاري (٣٣) ومسلم (٥٩).

* وقوله ﷺ: « **لكلِّ غادر لواءٌ يوم القيامة**»[(١)].

* وفي رواية: « **لكلِّ غادر لواءٌ يوم القيامة يقال: هذه غدرة فلان**»[(٢)].

* وفي ثالثة: « **لكلِّ غادر لواءٌ عند استه يوم القيامة**»[(٣)].

(١) البخاري (٣٤) ومسلم (٥٨).

(٢) البخاري (٧١١١) ومسلم(١٧٣٥).

(٣) مسلم (١٣٦٠و ١٣٦١) والبخاري (١٣٨٦).

المراد ببهيمة الأنعام

* وقوله تعالىٰ: ﴿ أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ ﴾ أي أحللنا لكم بهيمة الأنعام، والمراد ببهيمة الأنعام: الأنعام عمومًا، وقيل لها بهيمة لإبهامها من جهة نقص نُطقها وفهمها وعدم تمييزها وعقلها، أي لكونها لا تنطق ولا تفهم.

أما عن الأنعام فهي الأنعام كلها (صغيرها وكبيرها وجنينها من الإبل والبقر والضأن والمعز)، وهذا أقوىٰ الأقوال .

* قال تعالىٰ: ﴿ وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْأَنْعَٰمِ ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ ﴾ [الزمر: ٦] وقال تعالىٰ: ﴿ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ ۖ مِّنَ ٱلضَّأْنِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْمَعْزِ ٱثْنَيْنِ ۗ﴾ [الأنعام: ١٤٣] وقال أيضًا: ﴿وَمِنَ ٱلْإِبِلِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ ٱثْنَيْنِ ۗ ... ﴾ [الأنعام: ١٤٤] فمن الإبل الجمل والناقة، ومن البقر الثور والبقرة، ومن الضأن الكبش والنعجة، ومن الماعز الجدي والعنز.

قال الطبري رحمه الله تعالىٰ: وأما (النعم) فإنها عند العرب اسم للإبل والبقر والغنم خاصة، كما قال جل ثناؤه: ﴿ وَٱلْأَنْعَٰمَ خَلَقَهَا ۗ لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَٰفِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴿٥﴾ ﴾ [النحل: ٥] ثم قال: ﴿ وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ۚ ﴾ [النحل: ٨] ففصل جنس النعم من غيرها من أجناس الحيوان.

* هذا، وبهيمة الأنعام حلالٌ منذ أنزلها الله ﷻ فقد قال تعالىٰ: ﴿ وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْأَنْعَٰمِ ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ ﴾ [الزمر: ٦] وقال تعالىٰ: ﴿ ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ ۖ مِّنَ ٱلضَّأْنِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْمَعْزِ ٱثْنَيْنِ ۗ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۖ نَبِّـُٔونِى بِعِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٤٣﴾ ﴾ [الأنعام: ١٤٣].

ولكن القوم – أهل الشرك – كانوا قد حرموا علىٰ أنفسهم بعضًا من بهيمة الأنعام؛ كالبحيرة، والسائبة، والواصيلة، والحام، فقيل لهم: إن بهيمة الأنعام حلالٌ، إلا ما سيتلوه ربُّنا علينا،لا الذي حرمتموه بأنفسكم.

هذا، وقد قال بعض العلماء المعنىٰ إننا قد أحللنا لكم بهيمة الأنعام ففيها فسحة وفيها غُنيةٌ لكم عن الحرام الذي حرمناه عليكم، والله أعلم.

هذا، ويدخل في بهيمة الأنعام كما سلف، الجنين في بطن أمه، وذكاته ذكاة أمه عند عدد من العلماء أي أننا إذا ذبحنا بقرةً مثلاً فوجدنا في بطنها جنينا واستخرجناه ميتا فمن العلماء من قال يؤكل مستدلاً بقوله تعالىٰ ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ ومستدلاً بحديث « **ذكاة الجنين ذكاة أمه**» وقد صححه فريق من العلماء بمجموع طرقه[(١)].

* وقوله تعالىٰ: ﴿إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾، هو المذكور في قول الله تبارك وتعالىٰ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ ...﴾ [المائدة: ٣].

* ويدخل في المتلو علينا ما جاءت السُّنة بتحريمه لقوله تعالىٰ: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤﴾ [النجم: ٣، ٤].

وللحديث الوارد في قصة العسيف[(٢)] كذلك، ففي الصحيحين من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّهُمَا قَالَا: إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ أَتَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ ، أَنْشُدُكَ اللهَ إِلَّا قَضَيْتَ لِي بِكِتَابِ اللهِ[(٣)]، فَقَالَ الْخَصْمُ الْآخَرُ: ـ وَهُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ ـ[(٤)]: نَعَمْ، فَاقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللهِ وَأْذَنْ لِي، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ

(١) صحيح بمجموع طرقه: فله عن رسول الله ﷺ عدةُ طرق، منها: عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعًا عند أحمد(١١٣٤٣، و١١٤١٤)، والبيهقي (٩/ ٣٣٥)، وغيرها، ومنها: حديث ابن عباس عند البيهقي(٩/ ٣٣٥)، وغيره، ومنها: حديث ابن عمر وغيرهم، وفي جلِّ الطرق مقال، لكنها تُحسن بمجموع طرقها، والله تعالىٰ أعلم.

(٢) البخاري (٦٨٢٨)، ومسلم (١٦٩٧، و١٦٩٨).

(٣) أنشدك الله إلا قضيت لي بكتاب الله: معنىٰ أنشدك: أسألك رافعًا نشيدي، وهو صوتي، وقوله: بكتاب الله: بما تضمنه كتاب الله.

(٤) وهو أفقه منه: قال العلماء يجوز أنه أراد بالإضافة أكثر فقهًا منه، ويحتمل أن المراد أفقه منه في

ﷺ: «قُلْ»، قَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا(١) عَلَىٰ هَذَا(٢)، فَزَنَىٰ بِامْرَأَتِهِ، وَإِنِّي أُخْبِرْتُ أَنَّ عَلَىٰ ابْنِي الرَّجْمَ، فَافْتَدَيْتُ(٣) مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَوَلِيدَةٍ، فَسَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّمَا عَلَىٰ ابْنِي جَلْدُ مِائَةٍ، وَتَغْرِيبُ عَامٍ، وَأَنَّ عَلَىٰ امْرَأَةِ هَذَا الرَّجْمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللهِ، الْوَلِيدَةُ وَالْغَنَمُ رَدٌّ(٤)، وَعَلَىٰ ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ، وَتَغْرِيبُ عَامٍ، وَاغْدُ يَا أُنَيْسُ(٥) إِلَىٰ امْرَأَةِ هَذَا، فَإِنِ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمْهَا**».

قَالَ: فَغَدَا عَلَيْهَا، فَاعْتَرَفَتْ، فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَرُجِمَتْ.

القضية لوصفه إياها علىٰ وجهها، ويحتمل أنه لأدبه واستئذانه في الكلام، وحذره من الوقوع في النهي في قوله تعالىٰ: ﴿لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١] بخلاف خطاب الأول في قوله: أنشدك الله، فإنه من جفاء الأعراب.

(١) عسيفا: العسيف هو الأجير، وجمع عسفاء كأجير وأجراء، وفقيه وفقهاء.

(٢) علىٰ هذا: يشير إلىٰ خصمه، وهو زوج مزنية ابنه، وكان الرجل استخدمه فيما تحتاج إليه امرأته من الأمور، فكان ذلك سببًا لما وقع له معها.

(٣) فافتديت: أي: أنقذت ابني منه، بفداء مائة شاة ووليدة، أي: جارية، وكأنه زعم أن الرجم حقٌّ لزوج المزني بها، فأعطاه ما أعطاه.

(٤) **الوليدة والغنم ردّ**: أي: مردودة، ومعناه يجب ردها إليك، وفي هذا أن الصلح الفاسد يرد، وأن أخذ المال فيه باطل يجب رده، وأن الحدود لا تقبل الفداء.

(٥) **واغد يا أنيس**: قال الإمام النووي رضي الله تعالىٰ عنه: واعلم أن بعث أنيس محمول عند العلماء من أصحابنا وغيرهم علىٰ إعلام المرأة بأن هذا الرجل قد قذفها بابنه، فيعرفها بأن لها عنده حد القذف فتطالب به أو تعفو عنه، إلا أن تعترف بالزنا، فلا يجب عليه حد القذف، بل يجب عليها حد الزنا وهو الرجم، لأنها كانت محصنة، فذهب إليها أنيس، فاعترفت بالزنا فأمر النبي ﷺ برجمها، فرجمت. ولا بد من هذا التأويل؛ لأن ظاهره أنه بُعث لإقامة حد الزنا، وهذا غير مراد، لأن حد الزنا لا يحتاط له بالتجسس والتفتيش عنه، بل لو أقر به الزاني استحب أن يلقن الرجوع. (حاشية مسلم).

* ومن ذلك ما أخرجه البخاري ومسلم [١] من طريق علقمة قال: لعن عبد الله[٢] الواشمات والمتنمصات، والمتَفَلِّجات للحسن المُغيرات خلق الله، فقالت أم يعقوب: ما هذا ؟ قال عبد الله وما لي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ، وفي كتاب الله؟! قالت: والله لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدته،فقال: والله لئن قرأتيه لقد وجَدتِيه ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾ [الحشر: ٧].

* ومن ذلك أيضًا قول النبي ﷺ[٣]: «**ألا إنِّي أُوتيتُ الكتابَ ومثلَهُ مَعَهُ**... » الحديث.

* وقوله تعالىٰ: ﴿غَيْرَ مُحِلِّى ٱلصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ أي غير مستحلين للاصطياد في حال إحرامكم بالحج أو بالعمرة، وذلك لأن الحاج والمعتمر يحرم عليه الاصطياد أثناء إحرامه.

* وقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴿١﴾﴾ معناه أن الله يحكم في خلقه بما يشاء ويشرع لهم ما يشاء ويأمرهم بما يشاء وينهاهم عما يشاء ويحل لهم ما يشاء ويحرم عليهم ما يشاء فلا تعترضوا يا أهل الإيمان علىٰ أحكام الله ﷻ، ولا علىٰ أوامره. والله أعلم.

(١) البخاري مع الفتح(١٠/ ٣٧٧)، ومسلم (٤/ ٨٣٦).

(٢) هو ابن مسعود.

(٣) صحيح، وأخرجه أبو داود(٤٦٠٤)، وغيره.

قوله تعالىٰ:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ وَلَا ٱلۡهَدۡيَ وَلَا ٱلۡقَلَٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلۡبَيۡتَ ٱلۡحَرَامَ يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّن رَّبِّهِمۡ وَرِضۡوَٰنٗاۚ وَإِذَا حَلَلۡتُمۡ فَٱصۡطَادُواْۚ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ أَن صَدُّوكُمۡ عَنِ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ أَن تَعۡتَدُواْۘ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ٢ ﴾

وعن معنىٰ الآية الكريمة: ففي الآية نداء لأهل الإيمان يا أهل الإيمان ﴿لَا تُحِلُّواْ﴾ أي لا تستحلوا ولا تضيعوا ولا تنتهكوا.

أما عن ﴿شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾ فهي معالم الدين الظاهرة، وشعائر جمع شعيرة وهي فعليةٌ، من قول القائل شعرت بكذا.

وشعائر الله أيضًا حرمات الله – معالم حدود الله – وأمره ونهيه وفرائضه – وشعائر الله حَرَم الله – معالم حدود الله في الحج ومنه قوله تعالىٰ: ﴿ ۞ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلۡمَرۡوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ﴾ [البقرة:١٥٨] وقوله تعالىٰ: ﴿ وَٱلۡبُدۡنَ جَعَلۡنَٰهَا لَكُم مِّن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ﴾ [الحج: ٣٦] وقوله تعالىٰ: ﴿ ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمۡ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقۡوَى ٱلۡقُلُوبِ ٣٢ لَكُمۡ فِيهَا مَنَٰفِعُ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى ثُمَّ مَحِلُّهَآ إِلَىٰ ٱلۡبَيۡتِ ٱلۡعَتِيقِ ٣٣ ﴾[الحج: ٣٢، ٣٣]

ومن معنىٰ قوله تعالىٰ: ﴿لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾: لا تحلوا حرمات الله – لا تضيعوا فرائض الله – لا تحلوا ما حرم الله عليكم في إحرامكم، لا تضيعوها لا تستحلوا

تجاوزها[١] لا تتعدوا حدود الله في أمر من الأمور.

* ووجه النهي في قوله تعالىٰ: ﴿لَا تُحِلُّوا۟ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾: أن المشركين كانوا قد ظلموا المسلمين وكانوا يحجون ويعتمرون، فأراد المسلمون أن يغيروا عليهم، فَمُنِعُوا من ذلك.

* وقد أخرج الطبري[٢] من طريق عكرمة قال: قدِمَ الحطَم أخو بني ضبيعة بن ثعلبة البكري المدينة في عيرٍ له، يحمل طعامًا فباعه، ثم دخل علىٰ النبي ﷺ فبايعه وأسلم، فلمَّا ولَّىٰ خارجًا نظر إليه فقال لمن عنده: «**لقد دخل عليّ بوجه فاجر، وولّىٰ بقفا غادر!**» فلمَّا قدم اليمامة ارتد عن الإسلام، وخرج في عير له تَحمل الطعام في ذي القعدة يريد مكة، فلمّا سمع به أصحاب رسول الله ﷺ تهيَّأ للخروج إليه نفر من المهاجرين والأنصار ليقتطعوه في عيره، فأنزل الله ﷻ ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحِلُّوا۟ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾ الآية، فانتهىٰ القوم.

* وقوله تعالىٰ: ﴿وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ﴾ أي: ولا تحلوا الشهر الحرام، والمراد بالشهر الحرام الأشهر الحرم عمومًا، وهي المذكورة في قوله تعالىٰ: ﴿مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ﴾ [التوبة: ٣٦] وهي ذو القعدة وذو الحجة وشهر الله المحرم، ورجب مضر الذي بين جُمادىٰ وشعبان فالشهر اسم جنس والمراد الأشهر، كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ...﴾ [الحديد: ٢٥] أي الكتب.

واستحلال الشهر الحرام يكون بالقتال فيه، وبظلم العباد فيه.

* قال تعالىٰ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢١٧].

(١) ذكر بعض أهل العلم أن المشركين كانوا يحجون ويهدون فأراد المسلمون أن يُغيروا عليهم فقال الله تعالىٰ: ﴿لَا تُحِلُّوا۟ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ...﴾. والله أعلم.

(٢) الطبري (١٠٩٦٢) وهو ضعيف الإسناد لإرساله وله شاهد مرسل أيضًا أشد ضعفا أخرجه الطبري (١٠٩٦١).

* وقال تعالىٰ: ﴿ إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ ۚ فَلَا تَظْلِمُوا۟ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ ۚ ﴾

[التوبة: ٣٦]

هذا، وقد نقل الطبري رحمه الله إجماع العلماء علىٰ أنه يجوز ابتداء المشركين بالقتال في الأشهر الحرم وكأنهم يرون أن النهي قد نُسخ والله أعلم.

وقد ذهب بعض العلماء إلىٰ أن الآية التي نحن بصددها كلها منسوخة، وقال بعضهم إن الناسخ هو قوله تعالىٰ ﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ... ﴾[التوبة: ٥].

قالوا: والمراد أشهر التسيير الأربعة، ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ﴾ [التوبة: ٥] قالوا: فلم يستثن شهرًا حرامًا من غيره.

وقال آخرون: إن الناسخ هو قوله تعالىٰ: ﴿وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً ۚ﴾[التوبة: ٣٦].

وقال آخرون: إن جزءًا من الآية منسوخ، وهو ﴿وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَلَا ٱلْهَدْىَ وَلَا ٱلْقَلَٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ ﴾[1].

والناسخ قوله تعالىٰ: ﴿فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ﴾ [التوبة: ٥].

وقوله تعالىٰ: ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا۟ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ ﴾ [التوبة: ١٧].

(١) قال الطبري رحمه الله تعالىٰ:

وأولىٰ الأقوال في ذلك بالصحة قول من قال:نسخ الله من هذه الآية قوله: ﴿وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَلَا ٱلْهَدْىَ وَلَا ٱلْقَلَٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ ﴾ لإجماع الجميع علىٰ أن الله قد أحل قتال أهل الشرك في الأشهر الحرم وغيرها من شهور السنة كلها، وكذلك أجمعوا علىٰ أن المشرك لو قلَّد عنقه أو ذراعيه لحاء جميع أشجار الحرم، لم يكن ذلك له أمانًا من القتل، إذا لم يكن تقدم له عقد ذمة من المسلمين أو أمان.

أو قولـه تعـالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾ [التوبة: ٢٧].

* بينما ذهب فريق من العلماء إلىٰ أن الآية الكريمة مُحكمة، ولكنها محمولة الآن علىٰ ما يتعلق بأهل الإسلام، وهذا أولىٰ من دعوىٰ النسخ، والله أعلم.

ومما يقوِّي وجهة هؤلاء العلماء القائلين بعدم النسخ:

* قوله تعالىٰ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾[البقرة:٢١٧].

* وقولـه تعـالىٰ: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ ۚ فَلَا تَظْلِمُوا۟ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾

[التوبة: ٣٦]

* وفي صحيحي «البخاري ومسلم» [(١)] عَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ**[(٢)] **كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ**[(٣)]،

(١) البخاري (٣١٩٧)، ومسلم (١٦٧٩).

(٢) إن الزمان قد استدار: قال العلماء: معناه أنهم في الجاهلية يتمسكون بملة إبراهيم ﷺ في تحريم الأشهر الحرم، وكان يشق عليهم تأخير القتال ثلاثة أشهر متواليات، فكانوا إذا احتاجوا إلىٰ قتال أخروا تحريم المحرَّم إلىٰ الشهر الذي بعده وهو صفر، ثم يؤخرونه في السنة الأخرىٰ إلىٰ شهر آخر، وهكذا يفعلون في سنة بعد سنة، حتىٰ اختلط عليهم الأمر. وصادفت حجة النبي ﷺ تحريمهم، وقد طابق الشرع، وكانوا في تلك السنة قد حرَّموا ذا الحجة لموافقة الحساب الذي ذكرناه، فأخبر النبي ﷺ أن الاستدارة صادفت ما حكم الله تعالىٰ به يوم خلق السموات والأرض.
وقال أبو عبيد: كانوا ينسئون، أي يؤخرون وهو الذي قال الله تعالىٰ فيه: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِىٓءُ زِيَادَةٌ فِى ٱلْكُفْرِ﴾ [التوبة: ٣٧] فربما احتاجوا إلىٰ الحرب في المحرم فيؤخرون تحريمه إلىٰ صفر، ثم يؤخرون صفر في سنة أخرىٰ، فصادف تلك السنة رجوع المحرم إلىٰ موضعه.

(٣) **ذو القعدة وذو الحجة**: هذه اللغة المشهورة، ويجوز في لغة قليلة كسر القاف وفتح الحاء.

وَالْمُحَرَّمُ، وَرَجَبٌ شَهْرُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَىٰ وَشَعْبَانَ[١]»، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟[٢]».

قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ[٣]، قَالَ: فَسَكَتَ حَتَّىٰ ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ؟» قُلْنَا: بَلَىٰ، قَالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَسَكَتَ حَتَّىٰ ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ الْبَلْدَةَ؟»، قُلْنَا: بَلَىٰ، قَالَ: «فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَسَكَتَ حَتَّىٰ ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قُلْنَا: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ[٤] - قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: وَأَعْرَاضَكُمْ - حَرَامٌ عَلَيْكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، فَلَا تَرْجِعُنَّ بَعْدِي كُفَّارًا - أَوْ ضُلَّالًا - يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلَا لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يُبَلِّغُهُ يَكُونُ أَوْعَىٰ لَهُ مِنْ بَعْضِ مَنْ سَمِعَهُ»، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟».

(١) **ورجب مضر الذي بين جمادىٰ وشعبان**: إنما قيده هذا التقييد مبالغة في إيضاحه وإزالة اللبس عنه، قالوا: وقد كان بين مضر وبين ربيعة اختلاف في رجب، فكانت مضر تجعل رجبًا هذا الشهر المعروف الآن، وهو الذي بين جمادىٰ وشعبان، وكانت ربيعة تجعله رمضان، فلهذا أضافه النبي ﷺ إلىٰ مضر.

(٢) **أي شَهرٍ هذا**: هذا السؤال والسكوت والتفسير أراد به التفخيم والتقرير والتنبيه علىٰ عظم مرتبة هذا الشهر والبلد واليوم.

(٣) **قُلنا: الله ورسوله أعلم**: هذا من حسن أدبهم، فإنهم علموا أنه ﷺ لا يخفىٰ عليه ما يعرفونه من الجواب، فعرفوا أنه ليس المراد مطلق الإخبار بما يعرفون.

(٤) **فإن دماءَكم وأموالكم**: المراد بهذا كله بيان توكيد غِلظ تحريم الأموال والدماء والأعراض، والتحذير من ذلك.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَلَا ٱلْهَدْىَ﴾ أي ولا تستحلوا الهدي[١]، وهو ما أهداه الشخص من الأنعام - بعيرٍ أو بقرةٍ أو شاةٍ[٢] - إلىٰ بيت الله الحرام تقرّبًا إلىٰ الله ﷻ وطلبًا لثوابه.

وصورة استحلال الهدي أن يغتصب من أهله أو يُحال بينه وبين الوصول إلىٰ المحل الذي جعله الله ﷻ محلًّا له.

وثمَّ وجهٌ آخر في قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا ٱلْهَدْىَ﴾ أي ولا تتركوا الإهداء، أي إرسال الأنعام إلىٰ الحرم تقربًا إلىٰ الله.

هذا، ويجدر التنبيه هنا علىٰ معنىٰ(إشعار الهدي) فقد ثبت أن النبي ﷺ أشعر بُدنه[٣].

*** قال القرطبي رحمه الله:**

وإشعارها أن يُجز سَنامها حتىٰ يسيل منه الدم، فيعلم أنها هَديٌ، والإشعار الإعلام من طريق الإحساس، يقال: أشعر هَديه أي: جعل له علامة ليُعرف أنه هَدْيٌ، ومنه المشاعر: المعالم، واحدها مشعر، وهي: المواضع التي قد أُشعِرت بالعلامات، ومنه الشّعر؛ لأنه يكون بحيث يقع الشعور، ومنه الشَّاعر؛ لأنه يشعر

(١) فرق البعض بين شعائر الله والهدي، فقالوا شعائر الله هي البدن، والهدي البقر والغنم والثياب وكلُّ ما يُهدىٰ، بينما ذهب الجمهور إلىٰ أن الهدي عام في كل ما يتقرب به من الذبائح والصدقات نقله عنهم القرطبي رحمه الله.

(٢) الشاة اسم يشمل (الكبش والنعجة والجدي والعنز).

(٣) أخرجه البخاري(١٦٩٩)، ومسلم(٩٥٧) من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: فتلتُ قلائد هدي النبي ﷺ ثم أشعرها وقلَّدها، أو قلدتها.

قال الحافظ ابن حجر: وفيه مشروعية الإشعار، وهو أن يُكشط جلد البدنة حتىٰ تسيل منه دم، ثم يسلته فيكون ذلك علامة علىٰ كونها هديًا، وبذلك قال الجمهور من السلف والخلف.

وذكر الحافظ ابن حجر وجوه العلماء وأقوالهم هنالك في هذه المسألة.

بفطنته لما لا يفطن له غيره؛ ومنه الشعير لشعرته التي في رأسه.

فالشعائر علىٰ قولٍ ما أُشعر من الحيوانات لتُهدَىٰ إلىٰ بيت الله.

أما القلائد فهي: الهدي المقلد بقلادة لتعلم أنها مُهداة إلىٰ البيت العتيق الهدي ذوات القلائد.

والقلائد لحاء السمر الذي كان يتقلده المشركون.

* **ووجه آخر:** أن القلائد هي التي كان يتقلدها الشخص أي يلبسها في رقبته عند ذهابه وعند رجوعه من الحرم، قالوا فقد كان الرجل يتقلد من شجر السمر عند ذهابه، ويتقلد عند رجوعه قلادة شعر فلا يتعرض له أحد.

* **وقال آخرون:** بل كان يتقلد من شجر الحرم عند خروجه عنه حتىٰ يرجع، ومن العلماء من قال إن ذلك كان في جاهليتهم.

* **ووجه آخر:** أن المراد بقوله ولا القلائد: أي ولا تتقلدوا بشجر الحرم، أي: فلا تنزعوا شجر الحرم لتتقلدوا به.

* **ووجه آخر:** أن المراد لا تتركوا الإهداء ولا التقليد.

والمراد لا تستحلوا الشيء المقلد، وليس المراد القلادة نفسها، إنسانًا كان الشيء المقلد أو شيئا مهدىً للحرم.

* **ووجه آخر:** أن المراد لا تتركوا الإهداء ولا التقليد (أي تقليد الأنعام).

أما قوله تعالىٰ: ﴿وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ﴾ فمعناه ولا تستحلوا الاعتداء علىٰ قاصدين البيت الحرام المتجهين إليه، وهم الحجيج.

وقوله تعالىٰ: ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَٰنًا﴾ أي لا تستحلوا الذاهبين إلىٰ الحرم يلتمسون رضىٰ الله عليهم ويلتمسون الرزق بالتجارة ونحوها.

وقد يطرح سؤال حاصله هل كان المشركون أنذاك يبتغون رضوانًا من الله

عليهم بالذهاب إلىٰ الحج؟ وكيف ذلك وهم ينكرون البعث، وأجاب بعض العلماء علىٰ ذلك بقولهم يبتغون من ربهم ألا يُعاجلهم بالعقوبة في الدنيا، وأن يصلح معايشهم فيها، ويبتغون رضا ربهم عنهم في الحج.

*** قال القرطبي رحمه الله:**

قال فيه جمهور المفسرين: معناه يبتغون الفضل والأرباح في التجارة، ويبتغون مع ذلك رضوانه في ظنِّهم وطمعهم، وقيل: كان منهم من يبتغي التجارة، ومنهم من يطلب بالحج رضوان الله وإن كان لا يناله؛ وكان من العرب من يعتقد جزاءً بعد الموت، وأنه يبعث، ولا يبعد أن يحصل له نوع تخفيف في المار، قال ابن عطية: هذه الآية استئلاف من الله تعالىٰ للعرب ولطف بهم؛ لتنبسط النفوس، وتتداخل الناس، ويردون الموسم فيستمعون القرآن، ويدخل الإيمان في قلوبهم وتقوم عندهم الحجة كالذي كان، وهذه الآية نزلت عام الفتح فنسج الله ذلك كله بعد عام سنة تسع؛ إذ حج أبو بكر ونودِي الناسُ بسورة « براءة».



جواز التجارة في الحج

هذا، والآية الكريمة فيها جواز التجارة في مواسم الحج، فيجوز للحجيج أن يتاجروا أثناء حجهم وقبل حجهم وبعد حجهم، ودلَّ علىٰ ذلك أيضًا قوله تعالىٰ ﴿لِّيَشْهَدُوا۟ مَنَـٰفِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْلُومَـٰتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلْأَنْعَـٰمِ﴾ [الحج: ٢٨].

* وبقوله تعالىٰ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة:١٩٨]

* وقد أخرج الطبري بإسناد صحيح عن أبي أميمة قال: قال ابن عمر في الرجل يحج ويحمل معه متاعًا، قال: لا بأس به، وتلا هذه الآية: ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَٰنًا﴾.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُوا۟﴾ معناه، والله أعلم إذا حللتم من إحرامكم فاصطادوا - إن شئتم - ما قد منعناكم من صيده حال إحرامكم، أو فقد حلّ لكم الصيد الذي حرمناه عليكم أثناء إحرامكم.

ولا يجب علىٰ من تحلل أن يصطاد، إنما يُباح له الصيد الذي كان مُحرَّمًا عليه حال إحرامه، وذلك لأنه لم يرد أن النبي ﷺ وعموم أصحابه اصطادوا بعد تحللهم من إحرامهم.

وهنا تثار مسألة أصولية، وهي الأمر بعد الحظر ماذا يُفيد والتحرير في ذلك أن الأمر بعد الحظر يرجع إلىٰ ما كان قبل الحظر إن كان واجبًا فواجب، وإن كان مباحًا فمباح، فقد كان الاصطياد قبل الإحرام مباح، ثم مُنع للإحرام، ثم أُمر به بعد التحلل، فالأمر بعد التحلل راجع إلىٰ الحال قبل الإحرام من كونه مباحًا.

ولهذا المذكور نظائر في كتاب الله تعالىٰ، كقوله تعالىٰ في شأن النساء الحُيَّض: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ﴾ [البقرة:٢٢٢] فهل جماع المرأة بعد تطهرها

من المحيض واجب أم لا؟ فالأكثرون علىٰ أنه مباح؛لأن الجماع قبل الحيض كان مباحًا، ثم منع بالحيض، ثم أمر به بعد الطهر، فالأمر بعد الطهر راجع إلىٰ الحال قبل الحيض وهو الإباحة.

ونحوه في قوله تعالىٰ: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠] فقد كان البيع والشراء بعد النداء إلىٰ أن تنقضي الصلاة ممنوعين، وكان قبل ذلك مباحًا، ثم بعد الصلاة أُمرنا بالانتشار، فالأمر بالانتشار بعد قضاء الصلاة هل هو للوجوب؟ فالظاهر أنه ليس للوجوب لعدم ورود ذلك عن الرسول وأصحابه، فلم يرد أنهم بجملتهم كانوا يخرجون للبيع والشراء، إنما يخرج بعضهم إذا شاء، ويجلس بعضهم في المسجد، وقد قال عليه الصلاة والسلام: «**والملائكة يصلون علىٰ أحدكم ما دام في مصلاه الذي صلَّىٰ فيه يقولون: اللهم اغفر له اللَّهُم ارحمه، اللَّهُم تُب عليه، ما لم يؤذِ فيه، ما لم يُحدِث فيه**»(١).

* وقوله تعالىٰ: ﴿وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ أَن صَدُّوكُمۡ عَنِ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ أَن تَعۡتَدُواْ﴾ حاصل معناه، والله أعلم ولا يحملنكم بغضكم لقوم أو عداوتكم لقوم لكونهم منعوكم من الوصول إلىٰ المسجد الحرام أن تعتدوا عليهم ولا أن تتجاوزوا الحدَّ في شأنهم.

* وقوله تعالىٰ: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰ﴾ أي وليُعن بعضكم بعضًا علىٰ أعمال البر، وهي الطاعات عمومًا وكذلك ليُعن بعضكم بعضًا علىٰ التقوىٰ وهي اتقاء المحذور واجتناب المعاصي.

* وقوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ﴾ أي ولا يُعن بعضكم بعضًا علىٰ فعل المعاصي ولا علىٰ التعدي علىٰ الخلق.

* وقوله تعالىٰ: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ﴾ أي اجعلوا بينكم وبين عذاب الله وقاية ﴿إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ٢﴾ أي أن عقاب الله شديد.

(١) البخاري(٤٧٧) ومسلم (٦٤٩) واللفظ لمسلم.

تنبيه على:

* قاعدة من قواعد التفسير، وهي اجتماع الاصطلاحات وافتراقها، ويتضح ذلك من قوله تعالىٰ: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰ﴾.

فاصطلاح البر إذا اجتمع مع التقوىٰ أخذ كل منهما معنىٰ غير الآخر، فالبر الطاعات والتقوىٰ اجتناب المعاصي والمحرمات.

لكن إذا جاء البرُّ منفردًا دخل في معناه معنىٰ التقوىٰ، وكذلك إذا جاء اصطلاح التقوىٰ منفردًا دخل في معناه معنىٰ البر وهذا في كثير من الأحيان.

ونحوه قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ﴾ فإذا افترق الإثم عن العدوان في السياق أخذ كلٌّ منهما معنىٰ الآخر، أما إذا اجتمعا في سياق فالإثم يتعلق بالآثام التي يرتكبها الشخص في حق نفسه مع ربه، والعدوان هو التعدي علىٰ الآخرين، وتجاوز الحدود.

ونحو ذلك كثير كالفقراء والمساكين، والإيمان والإسلام وغير ذلك. والله أعلم.

بيان بعض المحرمات من الأطعمة

وقوله تعالىٰ:

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا۟ بِٱلْأَزْلَٰمِ ۚ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ ۗ ٱلْيَوْمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِ ۚ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ ۙ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣﴾﴾

يبين الله ﷻ في الآية الكريمة بعض المحرمات من الأطعمة: فيقول تعالىٰ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ﴾ وهي ما مات من الحيوان حتف أنفه من غير ذكاةٍ [(١)] ولا اصطياد، ويدخل في ذلك كلُّ ما له نفس وفارقته روحه بغير تذكية كالطير ودواب البرِّ وغير ذلك مما أباح الله أكله أثناء حياته، فإذا فارقته روحه بغير تذكية فقد حُرِّم.

* ويستثنىٰ من الميتة المُحرَّم أكلها السمك والجراد، وذلك لأثر ابن عمر رضي الله عنهما قال: أُحلَّت لنا ميتتان ودمان، أما الميتتان فالسمك والجراد، وأما الدمان: فالكبد والطحال[(٢)].

(١) أي: من غير تذكيةٍ بالذبح.

(٢) صحيح عن ابن عمر رضي الله عنهما موقوفًا وله حكم الرفع، وسيأتي إن شاء الله هو والذي بعده عند تفسير قوله تعالىٰ: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ﴾ [المائدة: ٩٦].

ولقول النبي ﷺ في البحر: «**هو الطهور ماؤه الحل ميتته**»[(١)].

* ومن المحرمات (الدم)، والمراد به، والله أعلم الدم المسفوح لقوله تعالىٰ: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٤٥] أما الدم الذي يحل، فالمذكور فيما تقدم «الكبد والطحال». وكذا الدم المتبقي علىٰ اللحم من أثر الذبح، وبعد الغسل، الذي لا يمكن الاحتراز منه.

* وكذا من المحرمات (لحم الخنزير) وكذلك شحم الخنزير محرمٌ أيضًا لقوله تعالىٰ: ﴿أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا﴾ [الأنعام: ١٤٥] علىٰ قول من أعاد قوله: ﴿رِجْسٌ﴾ إلىٰ الخنزير عمومًا.

وفي الحديث عن رسول الله ﷺ: «**إن الله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام**»[(٢)].

* وكذا من المحرمات ﴿وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾ أي ما ذُكر عليه اسم غير اسم الله ﷻ، كالذي يذبح للآلهة والأوثان وللمسيح ولغير ذلك.

* وكذلك من المحرمات ﴿وَٱلْمُنْخَنِقَةُ﴾ وهي التي تموت بالخنق، التي تموت في خناقها أي في الحبل الذي تربط به عند عنقها، إما قصدًا وإما اتفاقًا كأن تتخبل في وثاقها فتموت، أو تدخل رأسها بين شعبتين من شجرة فتختنق وتموت[(٣)].

أو هي التي يُحبس نَفَسها سواءً بفعل فاعلٍ أو يحدث لها ذلك اتفاقًا.

(١) صحيح، وسيأتي.

(٢) البخاري (٢٢٣٦) ومسلم (١٥٨١).

(٣) وأورد الطبري بإسناد حسن عن قتادة قال: كان أهل الجاهلية يخنقون الشاة حتىٰ إذا ماتت أكلوها. الطبري(١١٠١٠).

* وكذلك من المحرمات ﴿وَٱلْمَوْقُوذَةُ﴾ هي الميتة وقيذا، وهي التي تضرب حتىٰ تشرف علىٰ الهلاك ثم تموت من ذلك، وقيد ذلك بعض العلماء بقولهم: تضربُ بشيءٍ ثقيل غير مُحدد بحجر أو بعصا [(١)].

ومن المحرمات ﴿وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ﴾ هي التي تسقط من أعلىٰ إلىٰ أسفل فتموت سواءً تردت من جبل فماتت، أو سقطت في بئرٍ فماتت، وسواءً سقطت بنفسها أو أسقطها أحدٌ.

هذا، وإذا أصاب السهم الصيد فتردَّىٰ من جبل إلىٰ الأرض حرم أيضًا؛ لأنه ربما مات بالصدمة والتردّي لا بالسهم؛ ومنه الحديث: «**وإن وجدته غريقًا في الماء فلا تأكله، فإنك لا تدري الماء قتله أو سهمك**»[(٢)] أخرجه مسلم.

* ومن المحرمات ﴿وَٱلنَّطِيحَةُ﴾ هي التي تموت من نطح غيرها لها بغير تذكيةٍ فالنطيحة: بمعنىٰ المنطوحة، فحرمها الله علىٰ المؤمنين إن لم يدركوا ذكاتها قبل موتها.

وأيضا هي التي تموت من نطحها لغيرها فتكون النطيحة بمعنىٰ الناطحة والمنطوحة[(٣)].

* وكذا من المحرمات ما ذكره الله إذ قال: ﴿وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ﴾ هي التي عدا عليها أسدٌ أو فهدٌ أو نمرٌ أو ذئبٌ أو كلبٌ وكل ذي نابٍ وأظفارٍ من الحيوان ... فأكل بعضها فماتت بذلك فهي حرامٌ.

وإن كان قد سال منها الدم، ولو من مذبحها فلا تحل بالإجماع[(٤)]، والمراد

(١) قال قتادة: كان أهل الجاهلية يضربونها بالعصي حتىٰ إذا ماتت أكلوها.

(٢) مسلم (١٥٣١).

(٣) أخرج الطبري بإسناد صحيح عن قتادة (١١٠٢٩، ١١٠٣٠) قال: الكبشان ينتطحان فيقتل أحدهما الآخر فيأكلونه.

(٤) قاله الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالىٰ: وقال أيضًا: وقد كان أهل الجاهلية يأكلون ما أفضل السبع من الشاة، أو البعير أو البقرة ونحو ذلك، فحرَّم الله ذلك علىٰ المؤمنين.

بالسبع هنا السبع غير المعلم.

* وقوله تعالىٰ: ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ أي إلا ما ذبحتموه، أي إلا ما أدركتموه حيًّا من المذكورات ﴿وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ﴾ فهذه الأشياء إذا أدركناها وفيها الروح فذبحناها أصبحت حلالاً لنا.

وهنا بعض الآثار عن السلف الصالح في ذلك، منها أثر قتادة[١] قال: فكلُّ هذا الذي سمَّاه الله ها هنا ما خلا لحم الخنزير، إذا أدركت منه عينًا تطرف، أو ذنبًا يتحرك، أو قائمة تركض فذكيته، فقد أحل الله لك ذلك.

وأثر طاوس[٢] قال: إذا ذبحت فمصعت بذنبها، أو تحركت؛ فقد حلت لك، أو قال: فَحَسبُه.

وأثر الحسن[٣] قال: إذا كانت الموقوذة تطرف ببصرها، أو تركض برجلها، أو تمصع بذنبها فاذبح وكل.

والمراد بالتذكية، والله أعلم:

إنهار الدم وفَري الأوداج في المذبوح، والنحر في المنحور، والعقر في غير المقدور مقرونًا بنية القصد لله، وذكر اسم الله عليه، قال ذلك القرطبي رحمه الله تعالىٰ.

هذا، وقد قال القرطبي رحمه الله: وأجمع العلماء علىٰ أن الجنين إذا خرج حيًّا أن ذكاة أمه ليست بذكاةٍ له.

هذا ومن المحرمات (ما ذبح علىٰ النصب).

والنصب حجارة أو أخشاب تُنصب فتعبد وتصب عليها دماء الذبائح، وقيل

(١) الطبري (١١٠٣٨).

(٢) الطبري (١١٠٤٣).

(٣) الطبري (١١٠٤٤).

إنها أصنام كانت تصور وتنقش وكانوا يذبحون لها تقربًا وتعبدًا.

وقد حرَّم الله عز وجل أيضًا(الاستقسام بالأزلام) فقال: ﴿وَأَن تَسْتَقْسِمُوا۟ بِٱلْأَزْلَٰمِ﴾ أي وقد حرَّم عليكم أن تطلبوا العلم بالأقداح، أي بواسطة الأقداح فقد كان القوم يقررون أعمالهم، إما أن يمضوا فيها أو يقلعوا عنها بواسطة الأقداح - علىٰ ما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالىٰ -.

كان بعضهم يعلق السفر علىٰ الاستقسام بالأزلام، فيأتي بأقداح ثلاثة، مكتوب علىٰ واحدة منها افعل وعلىٰ الآخر لا تفعل، والثالث ليس عليه شيء، فيديرها ويثبت سهمًا في الأرض فإذا دارت الأزلام وتوقف عند السهم الحجر الذي عليه افعل سافر، وإذا توقف عند السهم الحجر الذي عليه لا تفعل لم يسافر، وإذا توقف السهم الذي ليست عليه كتابة أعاد من جديد.

فهذه إحدىٰ الصور، وفي معناها صور أُخر تدور حول المعنىٰ المذكور.

أخرج الطبري بإسناد صحيح[1] عن سعيد بن جبير قال: ﴿وَأَن تَسْتَقْسِمُوا۟ بِٱلْأَزْلَٰمِ﴾ قال: القداح، كانوا إذا أرادوا أن يخرجوا في سفر جعلوا قداحا للجلوس والخروج، فإن وقع الخروج خرجوا، وإن وقع الجلوس جلسوا.

وعن الحسن[2]: في قوله: ﴿وَأَن تَسْتَقْسِمُوا۟ بِٱلْأَزْلَٰمِ﴾ قال: كانوا إذا أرادوا أمرًا أو سفرًا يعمدون إلىٰ قداح ثلاثة، علىٰ واحد منها مكتوب «اؤمرني» وعلىٰ الآخر: «انهني» ويتركون الآخر محلَّلًا بينهما ليس عليه شيء، ثم يجيلونها، فإن خرج الذي عليه «اؤمرني» مضوا لأمرهم، وإن خرج الذي عليه «انهني» كفُّوا، وإن خرج الذي ليس عليه شيءٌ أعادوها.

وبإسناد حسن[3] عن قتادة: ﴿وَأَن تَسْتَقْسِمُوا۟ بِٱلْأَزْلَٰمِ﴾ وكان أهل الجاهلية إذا

(١) الطبري(١١٠٦٢).

(٢) الطبري(١١٠٦٤).

(٣) الطبري(١١٠٧١).

أراد أحدهم خروجًا أخذ قدحًا فقال: «هذا يأمر بالخروج» فإن خرج فهو مصيب في سفره خيرًا، ويأخذ قدحًا آخر فيقول: « هذا يأمر بالمكوث»، فليس يصيب في سفره خيرًا، و« المنيح» بينهما. فنهىٰ الله عن ذلك وقدَّم فيه.

هذا[١]، وقد ورد في ذكر الأزلام ما أخرجه البخاري من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَمَّا رَأَىٰ الصُّوَرَ فِي البَيْتِ لَمْ يَدْخُلْ حَتَّىٰ أَمَرَ بِهَا فَمُحِيَتْ، وَرَأَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ بِأَيْدِيهِمَا الأَزْلاَمُ، فَقَالَ «**قَاتَلَهُمُ اللهُ، وَاللهِ إِنِ اسْتَقْسَمَا بِالأَزْلاَمِ قَطُّ**»[٢].

وقال سراقة بن مالك بن جعشم وهو يصف حاله أثناء تعقبه للنبي ﷺ في طريق الهجرة: قال: فعثرت بي فرسي، فخررت عنها، فقمت فأهويت يدي إلىٰ كنانتي فاستخرجت منها الأزلام فاستقسمت بها أضرهم أم لا؟ فخرج الذي أكره.... الحديث[٣].

هذا، وقوله تعالىٰ: ﴿ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ﴾ عائد علىٰ ما ذكر من أكل الميتة والدم ولحم الخنزير وسائر ما ذكر في الآية الكريمة، فكل من فعل المحظور من المذكورات وقع في الفسق.

أما قوله تعالىٰ: ﴿ٱلْيَوْمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن دِينِكُمْ﴾ ففيه وجهان:

أحدهما: أنهم يئسوا من رجوعكم عن دينكم وارتدادكم عن دينكم إلىٰ الشرك[٤].

الثاني: يئس الكفار من مشابهة المسلمين لما تميز به المسلمون من صفات

(١) وقد شرعت لنا في ديننا بدلًا من الاستقسام بالأزلام الاستخارة وشرعت القرعة في المشكلات.

(٢) البخاري (٣٣٥٢).

(٣) البخاري (٣٩٠٦).

(٤) كما في حديث مسلم (٢٧١٢) من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال: «**إن الشيطان قد أيس أن يعبده المصلون في جزيرة العرب ولكن في التحريش بينهم**».

طيبة وحميدة وعفة وطهارة ونقاءٍ وصفاءٍ وصلاةٍ وصيامٍ، فعجزوا عن مشابهتهم في ذلك.

هذا، وقوله تعالىٰ: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِ﴾ أي يأهل الإيمان لا تخافوا من الكفار وخافوني أي اثبتوا علىٰ دينكم يأهل الإيمان ولا تخشوا هؤلاء الكفار أن يصرفوكم عن دينكم ويغلبوكم، فلا تخافوهم وخافوني أن أنتقم منكم إذا تركتم دينكم الذي أكملته لكم، وخالفتم أمري وعصيتم رسلي.

وقوله تعالىٰ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ المراد باليوم يوم عرفة لما في الصحيحين[1] من حديث طارق بن شهاب قال: قالت اليهودُ لعُمر: لو علينا معشر يهود نزلت هذه الآية ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ نعلمُ اليومَ الذي أُنزلت فيه، لاتخذنا ذلك اليوم عيدًا. قال: فقال عمر: فقد علمتُ اليوم الذي أنزلت فيه، والساعة، وأين رسول الله ﷺ حين نزلت. نزلت ليلة جَمع ونحن مع رسولِ الله ﷺ بعرفاتٍ.

فقوله: ﴿ٱلْيَوْمَ﴾ أي يوم عرفة كما تقدم، ﴿أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ أي فرائض دينكم التي افترضتها عليكم وحدودي التي حددتها لكم وسائر الأوامر والنواهي التي أمرتكم بها ونهيتكم عنها، وما أحللته لكم وما حرمته عليكم وقيل المراد بدينكم هنا حجكم.

﴿وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى﴾ فقد هدمت منارات الشرك والكفر والجاهلية، وعُبد الله وحده لا شريك له، ولم يعد يحج مشركٌ ومنع طواف العريان حول البيت.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ أي رضيت لكم أفضل الأديان وخير الأديان، واخترته لكم وهو الإسلام، وهو الاستسلام لأوامر الله عز وجل والانقياد له والإسلام أيضًا بأركانه الخمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلًا.

(١) البخاري(٤٤٠٧) ومسلم(٢٣١٣) وانظر مسند عبد بن حميد (المنتخب) حديث٣٠.

أي رضيت لكم استسلامكم لأمري وانقيادكم لطاعتي، ورضيت لكم الإسلام دينا باقيا بكماله.

وهنا يرد إشكال حاصله، قد وردت عن رسول الله ﷺ أوامر ونواهي في آخر حياته كتلك الأوامر بإخراج اليهود والنصارىٰ من جزيرة العرب، ووصاياه بالصلاة وما ملكت الأيمان، ونهيه عن اتخاذ قبره عيدًا، ونحو ذلك، فكيف نوجه قوله تعالىٰ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ وهذه المذكورات قد وردت بعد ذلك؟

ولأهل العلم في الإجابة علىٰ ذلك أقوال:

أحدها: أن المراد بقوله تعالىٰ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ معظم الفرائض والتحليل والتحريم[1].

القول الثاني: أن المراد بالدين في قوله تعالىٰ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ الحج.

أي: أكملت لكم حجكم، فأنتم تحجون وحدكم لا يخالطكم في حجكم مشرك ولا تعلو له راية.

القول الثالث: قول من قال: إنه لم ينزل بعد هذه الآية علىٰ رسول الله تحليل ولا تحريم، وإنما الذي نزل كان تأكيدًا علىٰ أمور سبق بيانها، فوصيته عليه الصلاة والسلام بالصلاة قد تقدمت مرارًا، وإنما ذكر ذلك في مرض موته كالتأكيد علىٰ ما سبق، وكذا وصيته بملك اليمين ونحو ذلك.

(١) عزا القرطبي هذا القول للجمهور، فقال القرطبي: وقال الجمهور: المراد معظم الفرائض والتحليل والتحريم.

قالوا: وقد نزل بعد ذلك قرآن كثير، ونزلت آية الربا، ونزلت آية الكلالة، إلىٰ غير ذلك، وإنما كمل معظم الدين وأمر الحج، إذ لم يطف معهم هذه السنة مشرك، ولا طاف بالبيت عريان، ووقف الناس كلهم بعرفة.

قلت: وهذا القول إن سلم في مواطن فلا يكاد يسلم لقائله في مواطن ومسائل أُخر.

القول الرابع: أكملت لكم دينكم بأن رفعتُ لكم رايتكم، وأعليت لكم شأنكم، فأصبحت كلمتكم بإذن الله وبأمره هي أقوىٰ الكلمات، وشوكتكم أقوىٰ من شوكة من عداكم في جزيرة العرب، وأظهرت لكم دينكم علىٰ الدين كله، والله تعالىٰ أعلم.

وقوله تعالىٰ: ﴿فَمَنِ ٱضۡطُرَّ﴾ أي: من ألجأته الضرورة وأصابه الضُّر ﴿فِي مَخۡمَصَةٍ﴾ أي: في مجاعة وضمور البطن من شدة الجوع.

﴿غَيۡرَ مُتَجَانِفٖ لِّإِثۡمٖ﴾ أي: غير متمايل للإثم وراغبٍ فيه ومنحرفٍ إليه، وغير مُحبٍّ للمعصية ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ۝٣﴾ يغفر له ما كان منه من أكل الميتة أو سائر المحرمات.

والآية كقوله تعالىٰ: ﴿فَمَنِ ٱضۡطُرَّ غَيۡرَ بَاغٖ وَلَا عَادٖ فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِۚ﴾ [البقرة: ١٧٣].

وقوله تعالىٰ: ﴿وَقَدۡ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيۡكُمۡ إِلَّا مَا ٱضۡطُرِرۡتُمۡ إِلَيۡهِۗ﴾ [الأنعام: ١١٩].

❀ ❀ ❀ ❀

قوله تعالىٰ:

﴿يَسۡـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمۡۖ قُلۡ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُۙ وَمَا عَلَّمۡتُم مِّنَ ٱلۡجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُۖ فَكُلُواْ مِمَّآ أَمۡسَكۡنَ عَلَيۡكُمۡ وَٱذۡكُرُواْ ٱسۡمَ ٱللَّهِ عَلَيۡهِۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ ۝٤﴾

المعنىٰ الإجمالي: يسألونك يا رسول الله عن الطعام الحلال الذي أباحه الله لهم، ولا يكن عليهم إثمٌ إذا هم أكلوه، فقل لهؤلاء السائلين ولغيرهم، أحل لكم الطيبات، وهي الأطعمة المستلذة الطيبة الحلال التي لم يرد بها تحريم في الكتاب

أو في السنة، وذلك أيضًا إذا لم يكن في أكلها ضررٌ علىٰ الشخص في الدنيا أو في الآخرة.

وكذا أحل لكم الصيد الذي اصطادته لكم الجوارح، وهي الطيور الجارحة، والجوارح الكواسب، وأطلق عليها جوارح لكونها تكتسب لأصحابها أقواتهم من الصيد ومنه قوله تعالىٰ: ﴿وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِٱلنَّهَارِ﴾ [الأنعام: ٦٠] أي: ما كسبتم بالنهار.

ومن العلماء من قال: والجوارح كلُّ ما عُلم الصيد فتعلمه[١] وصاد من بهيمة أو طائر فيدخل فيه الصقر والبازي والفهد.

ومن العلماء من قال: إنها الكلاب دون غيرها[٢].

أما قوله تعالىٰ: ﴿مُكَلِّبِينَ﴾ أي أصحاب كلاب أو في حالة كون الجوارح مكلبة للصيد، وذلك أن تقتنصه بمخالبها أو أظفارها.

فمكلبين تحمل معنيين:

أحدهما: أنها حال من الفاعل، أي وأنتم أصحاب كلاب.

والثاني: حال من المفعول أي: في حال كونها مكلبات للصيد.

ويحل صيد هذه الجوارح إذا ذكر اسم الله علىٰ الكلب الذي يصيد أو الطائر

(١) أخرج الطبري من طريق (١١١٤٠ ، ١١١٤١) عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن في قوله: ﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾ قال: كل ما عُلِّم فصار من كلب أو صقر أو فهد أو غيره.
وأخرج بإسنادٍ صحيح (١١١٤٨) عن خيثمة قال: هذا ما قد بينت لك أن الصقر والبازي من الجوارح.

(٢) قال الطبري رحمه الله: وأولىٰ القولين بتأويل الآية قول من قال: «كل ما صاد من الطير والسباع فمن الجوارح، وأن صيد جميع ذلك حلال إذا صاد بعد التعليم»، لأن الله جل ثناؤه عم بقوله: ﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾ كلَّ جارحة، ولم يخصص منها شيئًا، فكل «جارحة» كانت بالصفة التي وصف الله من كل طائر وسبع، فحلال أكل صيدها.

الذي يصطاد عند إرساله وكذا إذا لم يأكل الكلب أو الطائر من الصيد الذي اصطاده، وقد ذهب جمهور العلماء إلىٰ أن الصيد يحرم مطلقًا إذا أكل منه الكلب، ودليلهم قول النبي ﷺ: « **فإن أكل فلا تأكل فإني أخاف أن يكون إنما أمسك علىٰ نفسه**»[(١)].

هذا، ويصبح الكلب أو الطائر مُعلمًا حينما ينطلق للصيد إذا أرسله صاحبه، ولا يأكل من الصيد إذا أخذه، وأن يستجيب لصاحبه إذا دعاه، ولا يفر منه إذا أراده، فإذا تتابع ذلك منه كان مُعلَّمًا.

فقوله تعالىٰ: ﴿تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ﴾ أي: تعلمونهن كيفية الاصطياد، وتعلمونهن أن لا يأكلن من الصيد إذا اصطدنه، إلىٰ غير ذلك من صور التعليم المعروفة لدىٰ أهل هذا الاختصاص.

وقوله تعالىٰ: ﴿فَكُلُواْ مِمَّآ أَمۡسَكۡنَ عَلَيۡكُمۡ﴾ أي:كلوا إذا اصطاد الكلب شيئًا حلالًا، أما إذا اصطاد شيئا محرمًا فلا نأكل المحرم.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَٱذۡكُرُواْ ٱسۡمَ ٱللَّهِ عَلَيۡهِۖ﴾ أي: علىٰ الكلب أو الطائر عند إرساله للاصطياد، وقد ذهب جمهور العلماء إلىٰ أن التسمية لا بد منها عند الإرسال.

هذا، وقد ذهب بعض العلماء إلىٰ أن قوله تعالىٰ: ﴿وَٱذۡكُرُواْ ٱسۡمَ ٱللَّهِ عَلَيۡهِۖ﴾ أي: علىٰ الطعام الذي اصطادته الجوارح عند الأكل منه.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ ٤﴾.

حاصل معناه: اجعلوا بينكم وبين عذاب الله وقايةً بامتثال ما أمركم به واجتناب ما نهاكم عنه، فإن الله سريع الحساب، وقد يعاجل بالعقوبة في الدنيا، وكذا فإنه يكرم المطيع ويثيب الشاكر، والله أعلم.

(١) البخاري (٥٤٨٣) ومسلم(١٩٢٩) من حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه مرفوعًا.

قوله تعالىٰ:

﴿ ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ ۖ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٥﴾ ﴾

المراد بقوله تعالىٰ: ﴿ ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ﴾

قيل: إنه يوم عرفة،وهو المذكور في قوله تعالىٰ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾.

وأورد القرطبي وجهًا آخر فقال: وقيل: أشار بذكر اليوم إلىٰ وقت محمد ﷺ كما يقال: هذه أيام فلان أي:هذا أوان ظهوركم وشيوع الإسلام؛ فقد أكملت بهذا دينكم، وأحللت لكم الطيبات.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ ﴾ المراد بالطعام هنا الذبائح، وهذا لا يمنع من الأكل من عموم طعامهم الحلال الذي لم يأت لنا نصٌّ بتحريمه.

هذا، وقد قال ابن كثير رحمه الله: وهذا أمر مجمع عليه بين العلماء، أن ذبائحهم حلال للمسلمين، لأنهم يعتقدون تحريم الذبح لغير الله، ولا يذكرون علىٰ ذبائحهم إلا اسم الله، وإن اعتقدوا فيه تعالىٰ ما هو منزه عنه تعالىٰ وتقدس، وقد ثبت في «الصحيح» عن عبد الله بن مغفل قال: دلي بجراب من شحم يوم خيبر، فاحتضنته وقلت: لا أُعطي اليوم من هذا أحدًا، والتفتُّ فإذا النبي ﷺ يتبسم[1].

(١) البخاري (٣١٥٣) ومسلم(١٧٧٢) بلفظ قريب.

هذا، ومعلوم أن ﴿ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ﴾ هم اليهود والنصارىٰ فاليهود أوتوا التوراة والنصارىٰ أوتوا الإنجيل.

وهنا مسألة تُثار حاصلها ما العمل إذا ذكر الكتابي اسمًا علىٰ الذبيحة غير اسم الله عز وجل، هل تؤكل ذبيحته تلك؟

أجاب علىٰ ذلك القرطبي بما حاصله: أن المسألة فيها وجهان للعلماء، فقال رحمه الله تعالىٰ:

قوله تعالىٰ: ﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حِلّٞ لَّكُمۡ﴾ مبتداء وخبر، والطعام اسم لما يؤكل والذبائح منه، وهو هنا خاص بالذبائح عند كثير من أهل العلم بالتأويل، وأما ما حرم علينا من طعامهم فليس بداخل تحت عموم الخطاب.

قال ابن عباس: قال الله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَأۡكُلُواْ مِمَّا لَمۡ يُذۡكَرِ ٱسۡمُ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ﴾ [الأنعام:١٢١] ثم استثنىٰ فقال ﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حِلّٞ لَّكُمۡ﴾ يعني: ذبيحة اليهودي والنصراني، وإن كان النصراني يقول عند الذبح: باسم المسيح واليهودي يقول: باسم عُزير، وذلك لأنهم يذبحون علىٰ المِلَّة.

وقال عطاء: كل من ذبيحة النصراني وإن قال باسم المسيح؛ لأن الله جلَّ وعزَّ قد أباح ذبائحهم، وقد علم ما يقولون، وقال القاسم بن مخيمرة: كل من ذبيحته وإن قال باسم سَرْجِس - اسم كنيسة لهم - وهو قول الزهري وربيعة والشعبي ومكحول، وروي عن صحابيين، عن أبي الدرداء وعُبادة بن الصامت.

وقالت طائفة: إذا سمعت الكتابي يسمي غير اسم الله عز وجلَّ فلا تأكل، وقال بهذا من الصحابة عليٌّ وعائشةٌ وابن عمر، وهو قول طاوس والحسن متمسكين بقوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَأۡكُلُواْ مِمَّا لَمۡ يُذۡكَرِ ٱسۡمُ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسۡقٞۗ﴾ [الأنعام: ١٢١].

وقال مالك: أكره ذلك، ولم يحرّمه.

وقوله تعالى: ﴿وَطَعَامُكُمۡ حِلّٞ لَّهُمۡۖ﴾ أي: ويحل لكم أن تطعموهم من طعامكم ومن ذبائحكم كما أكلتم من ذبائحهم، فقوله: ﴿حِلّٞ﴾ أي: حلال، أما حديث «**لا**

تصاحب إلا مؤمنا ولا يأكل طعامك إلا تقي» فحديث ضعيف، ثم إنه أيضًا يحمل علىٰ الندب والاستحباب.

* هذا، وذبائح المجوس لا تؤكل، وهذا رأي أكثر العلماء، بل نقل الإجماع علىٰ ذلك.

* وقوله تعالىٰ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ أي ويحل لكم أن تتزوجوا يا أهل الإيمان (المحصنات من المؤمنات) أي: العفيفات المؤمنات، والحرائر المؤمنات.

وكذا يحل لكم أن تتزوجوا (المحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم) أي يحل للمسلم أن يتزوج اليهودية أو النصرانية الحرة العفيفة.

* هذا، وقد تزوج حذيفة يهودية، فكتب إليه عمر: طلِّقها، فكتب إليه: لِمَ؟ أحرام هي؟ فكتب إليه: لا ولكني خِفت أن تعاطوا المومسات منهن[(١)].

وأخرج سعيد بن منصور[(٢)] بسند صحيح عن الشعبي قال: تزوج أحد الستة من أصحاب الشورىٰ يهودية فقلت له: الزبير هو؟ قال الشعبي: إن كان لكريم المناكح.

وصح[(٣)] عن سعيد بن منصور عن الحسن، أنه كان لا يرىٰ بأسًا أن يتزوج اليهودية والنصرانية علىٰ المسلمة، قال: والقسم بينهما سويّ.

وقوله تعالىٰ: ﴿إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ أي: إذا أعطيتموهن مهورهن (الصداق اللازم لهن).

وقوله تعالىٰ: ﴿مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ﴾ أي: متعففين بهذا الزواج غير زناة،

(١) صحيح: وأخرجه سعيد بن منصور في«السنن» (٧١٦)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» (٧/ ١٧٢).

(٢) سعيد بن منصور(٧١٧).

(٣) سعيد بن منصور(٧١٩).

والسفاح هو الزنا بكل فاجرة يقدر عليها (من غير تقييد بامرأة بعينها).

وقوله تعالىٰ: ﴿وَلَا مُتَّخِذِيٓ أَخۡدَانٖۗ﴾ أي:غير متخذي عشيقات فاتخاذ الأخدان هو الزنا بامرأة بعينها ومصادقتها.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلۡإِيمَٰنِ فَقَدۡ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ٥﴾ ختمت به الآية الكريمة حتىٰ لا يُظن أن الله رضي دين اليهودية أو النصرانية لما أباح الزواج بها.

فقوله: ﴿وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾ أي ومن يكفر بشرائع الإسلام ومن يكفر بوحدانية الله عزَّ وجل ﴿فَقَدۡ حَبِطَ عَمَلُهُۥ﴾ وذلك لأن الشرك يحبط جميع الأعمال كما قال تعالىٰ: ﴿لَئِنۡ أَشۡرَكۡتَ لَيَحۡبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر:٦٥] وكما قال: ﴿وَلَوۡ أَشۡرَكُواْ لَحَبِطَ عَنۡهُم مَّا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ٨٨﴾ [الأنعام:٨٨].

وقوله تعالىٰ: ﴿وَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ﴾ أي المشرك والذي يكفر بالإيمان وشرائع الإسلام يوم القيامة ﴿مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ٥﴾ الذين خسروا أنفسهم وأهليهم.

آية الوضوء وبيان أركانه

قوله تعالىٰ:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ وَإِن كُنتُمۡ جُنُبٗا فَٱطَّهَّرُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُم مِّنۡهُۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمۡ وَلِيُتِمَّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ٦﴾

أقول، وبالله التوفيق:

قد صح للآية الكريمة سبب نزول وهو ما أخرجه البخاري ـ واللفظ له ـ ومسلم[1] من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: سقطت قلادةٌ لي بالبيداء - ونحن داخلون المدينة - فأناخ النبي ﷺ ونزل فثَنىٰ رأسه في حجري راقدًا، أقبلَ أبو بكر فلكَزَني لكزة شديدة، وقال: حبست الناس في قِلادة؟ فبي الموتُ لمكان رسول الله ﷺ وقد أوجعني، ثم إن النبي ﷺ استيقظ وحضرتِ الصُّبحُ، فالتمسَ الماءُ فلم يوجد، فنزلت ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ الآية، فقال أُسيد بن حضير: لقد بارَكَ الله للناس فيكم يا آل أبي بكر، ما أنتم إلا بركةٌ لهم.

(١) البخاري (٤٦٠٨) ومسلم (٣٦٧).

أما عن معنىٰ الآية الكريمة، فقوله تعالىٰ: ﴿إِذَا قُمْتُمْ﴾ أي إذا أردتم القيام، وذلك كقوله تعالىٰ: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٩٨﴾﴾ [النحل: ٩٨] أي إذا أردت القراءة ونحوه، كان رسول الله ﷺ إذا دخل الخلاء قال: «**اللهم إني أعوذُ بكَ من الخبث والخبائث**»[(١)] أي: إذا أراد أن يدخل، كما قد جاء في الروايات الأخر لهذا الحديث.

وقوله تعالىٰ: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا۟...﴾ لا يلزم كلُّ من أراد أن يصلي أن يتوضأ قبل قيامه.

إنما المعنىٰ - عند الجمهور - إذا قمتم إلىٰ الصلاة وأنتم علىٰ غير طهارة، أي إذا قمتم إلىٰ الصلاة وأنتم محدثين.

وثمَّ قولٌ آخر أن الأمر للاستحباب في حق المتوضئ، فيستحب له أن يتوضأ ثانية عند قيامه للصلاة، وأمر إيجاب وفرض لغير المتوضئ.

وقول ثالث: وهو إذا قمتم من نومكم إلىٰ الصلاة.

وثمَّ وجوه أُخر، **والأول مما ذكرنا** هو رأي الجمهور وذلك لأنه يجوز للشخص أن يصلي أكثر من صلاة بوضوءٍ واحد لما أخرجه البخاري[(٢)] من حديث أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يتوضأ عند كل صلاة.

قلت (القائل هو الراوي عن أنس): كيف كنتم تصنعون؟ قال: يجزئ أحدنا الوضوء ما لم يُحدث.

وفي رواية الطبري لهذا الحديث قال أنس: كنَّا نصلي الصلوات بوضوء واحد. وقد صلىٰ النبي ﷺ الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد، فسأله عمر عند ذلك فقال: «**عمدًا صنعتُه يا عمر**»[(٣)].

هذا، ولم تُذكر النية عند الوضوء صراحة، ولكنها لازمة، ومحلها القلب، وقد

(١) البخاري مع الفتح(١/ ٢٤٢) ومسلم (٣٧٥).

(٢) البخاري (٢١٤).

(٣) مسلم (٢٧٧).

قال النبي ﷺ: «**إنما الأعمال بالنيات**».

والأحاديث الواردة في البسملة، وأن من لم يسم لا وضوء له أحاديث ضعيفة ولا يثبت سند أي حديث كحديث «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه» فكل طرقه ضعيفة.

وعن المضمضة والاستنشاق فكلاهما مستحب وهذا رأي جمهور العلماء، أما ما ورد عن رسول الله ﷺ من أنه كان يمضمض ويستنشق، وورد أيضًا أنه كان يأمر بالاستنشاق، فذلك محمول علىٰ الاستحباب.

وذلك لقول النبي ﷺ للمسيء في صلاته: « **توضأ كما أمرك الله**»[(١)].

وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: « **من توضأ فليستنثر، ومن استجمر فليوتر**»[(٢)].

هذا، وهل الوضوء يجزئ مرة مرة لكل عضو أم يُلزم الشخص بأن يتوضأ ثلاثا ثلاثًا!

فأقول وبالله التوفيق:

يجزئ الوضوء بغسل الأعضاء مرة مرة، أي: كل عضو يُغسل مرة واحدة.

فقد توضأ النبي ﷺ مرة مرة[(٣)].

وتوضأ أيضًا مرتين مرتين[(٤)].

وتوضأ ثلاثًا ثلاثًا[(٥)] (أعني؛ باستثناء مسح الرأس، فمرة واحدة).

قوله تعالىٰ: ﴿فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ﴾ الوجه يبدأ من منبت الشعر إلىٰ نهاية الذقن طولًا، ومن الأذن للأذن عرضًا.

(١) حديث: «**توضأ كما أمرك الله**» صحيح، أخرجه أبو داود(٨٥٨)، وغيره.

(٢) أخرجه البخاري (١٦١)، ومسلم(٢٣٧) بلفظ: «**إذا استجمر أحدكم فليستجمر وترًا**».

(٣)،(٤)،(٥) أخرجها كلها البخاري(١٥٧، ١٥٨، ١٥٩).

هذا، ولم يصح حديث في تخليل اللحية[١].

وقوله تعالىٰ: ﴿وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ﴾ وهل المرافق تُغسل مع الأيدي أم لا؟

في ذلك وجهان للعلماء:

أحدهما: أنها تغسل وتكون إلىٰ هنا بمعنىٰ (مع) كما قال تعالىٰ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ﴾ [النساء: ٢] أي: مع أموالكم.

والثاني: أنها لا تغسل وجوبًا، إنما غسلها مستحب (أعني المرفقين).

هذا، ويستحب الشروع في غسل العضد عند الوضوء لقول النبي ﷺ: «**إن أمتي يدعون يوم القيامة غرًّا محجلين من آثار الوضوء**» الحديث.

ولقول النبي ﷺ: « **تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء**»[٢].

وعند مسلم[٣] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ورفعه إلىٰ النبي ﷺ... ثم غسل يده اليمنىٰ حتىٰ أشرع في العضد، ثم يده اليسرىٰ حتىٰ أشرع في العضد.

وفيه أيضًا: ثم غسل رجله اليمنىٰ حتىٰ أشرع في الساق، ثم غسل رجله اليسرىٰ حتىٰ أشرع في الساق.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ﴾ يفيد أن الحكم في الرأس هو المسح، ومسح الرأس خاصة إنما هو مرةً واحدة، وحدُّ الرأس من منابت الشعر إلىٰ القفا.

وهل يجب مسح الرأس كله أم يجزئ مسح بعضه؟ في ذلك أقوال للعلماء مع إجماع جميعهم علىٰ أن من مسح رأسه كله فقد أحسن وفعل ما يلزمه[٤].

فذهب بعضهم إلىٰ أن مسح بعض الرأس يجزئ، ومما احتجوا به أن الباء في قوله تعالىٰ﴿بِرُءُوسِكُمْ﴾: للتبعيض، فقالوا: لو مسح بعض الرأس أجزأه ذلك.

(١) وراجع لذلك تلخيص الحبير (صـ٨٥ -٨٧).

(٢) صحيح أخرجه مسلم(٢٥٠).

(٣) صحيح أخرجه مسلم(٢٤٦).

(٤) الإجماع نقله القرطبي رحمه الله في تفسيره.

واحتجوا أيضًا بأن النبي ﷺ مسح علىٰ ناصيته وعلىٰ العِمامة[١].

ومن القائلين بذلك عبد الله بن عمر رضي الله تعالىٰ عنهما، فقد أورد الطبري بأسانيد كثيرة، عن نافع عن ابن عمر، أنه كان إذا توضأ مسح مقدم رأسه[٢].

وأجاب هؤلاء علىٰ ما ورد في بعض الطرق عن رسول الله ﷺ من أنه مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر...الحديث بأن ذلك علىٰ الاستحباب.

بينما ذهب آخرون من العلماء إلىٰ أنه يجب مسحه كله، وإن لم يفعل أعاد الصلاة، وحمل هؤلاء الباء في قوله تعالىٰ: ﴿بِرُءُوسِكُمْ﴾ علىٰ أنها للإلصاق، واستدلوا لقولهم بما ورد في سنة رسول الله ﷺ من طريق مالك عن عمرو بن يحيىٰ المازني عن أبيه، أن رجلا قال لعبد الله بن زيد بن عاصم وهو جد عمرو بن يحيىٰ، وكان من أصحاب النبي ﷺ هل تستطيع أن تريني كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ؟ فقال عبد الله بن زيد: نعم، فدعا بوضوء، فأفرغ علىٰ يديه فغسل يديه مرتين مرتين، ثم مضمض واستنشق ثلاثًا، وغسل وجهه ثلاثًا، ثم غسل يديه مرتين مرتين إلىٰ المرفقين، ثم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر، بدأ بمقدمة رأسه، ثم ذهب بهما إلىٰ قفاه، ثم ردهما حتَّىٰ رجع إلىٰ المكان الذي بدأ منه، ثم غسل رجليه[٣].

ومن القائلين بذلك مالك رحمه الله تعالىٰ.

هذا، والحديث الوارد عن رسول الله ﷺ وفيه: «الأذنان من الرأس»[٤] حديث

(١) أخرجه مسلم (٢٣٠) من حديث المغيرة بن شعبة، وفيه: أن النبي ﷺ مسح بناصيته وعلىٰ العمامة وعلىٰ خفيه.

(٢) وهي صحيحة عن ابن عمر بلا ريب، انظرها في الطبري(١١٤٣٦ ، ١١٤٣٧ ،١١٤٣٨،....فما بعدها).

(٣) انظر البخاري(١٨٥)، ومسلم(٢٣٥) بنحوه، وله مصادر أُخر عندهما، وأخرجه مالك في «الموطأ»، وهو أول حديث عنده في كتاب الطهارة.

(٤) انظر رسالتنا (نظرات في السلسلة الصحيحة).

ضعيف من كل طرقه، ولكن هل يُمسحا لكونهما في الرأس، فقد ذهب إلىٰ ذلك كثير من أهل العلم.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ جمهور العلماء علىٰ أن القراءة بالنصب ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾، وأن الفرض في الرجلين الغسلُ لا المسح، فيكون التأويل: إذا قمتم إلىٰ الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلىٰ المرافق وأرجلكم إلىٰ الكعبين، وامسحوا برءوسكم، فتكون الآية في الأصل من المؤخر الذي معناه التقديم، وتكون الأرجل منصوبة عطفًا علىٰ الأيدي.

ومما يتقوىٰ به هذا الرأي جدًّا النصوصُ الواردة عن رسول الله ﷺ في الأمر بغسل الأرجل.

* **ومنها:** ما أخرجه البخاري ومسلم[1] من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: تخلف النبي ﷺ عنَّا في سفرةٍ سافرناها، فأدركنا وقد أرهقنا العصر، فجعلنا نتوضأ ونمسح علىٰ أرجلنا، فنادىٰ بأعلىٰ صوته: « **ويلٌ للأعقاب من النار**» مرتين أو ثلاثًا.

* **ومنها:** ما أخرجه البخاري ومسلم[2] من حديث عثمان رضي الله عنه في وصف وضوء النبي ﷺ، ففيه: «ثم غسل رجليه ثلاث مرات» ، وأخرج مسلم[3] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ رأىٰ رجلًا لم يغسل عقبيه فقال: « **ويلٌ للأعقاب من النار**» وفي حديث عبد الله بن زيد[4] رضي الله عنه يصف وضوء النبي ﷺ وفيه: « ...ثم غسل رجليه».

والكعبان هما: العظمان الناتئان في جنبي الرجل، نقل ذلك القرطبي رحمه الله

(١) البخاري (١٦٣)، ومسلم(٢٤٣).

(٢) البخاري (١٦٤)، ومسلم(٢٢٦).

(٣) مسلم(٢٤٢).

(٤) البخاري (١٨٥)، ومسلم(٢٣٥).

تعالىٰ عن الجمهور.

ونقل القرطبي عن الشافعي قوله: لم أعلم مخالفًا في أن الكعبين هما العظمان في مجمع مفصل الساق.

ولا يجب تخليل أصابع القدم

قال القرطبي رحمه الله:

قال ابن وهب عن مالك: ليس علىٰ أحد تخليل أصابع رجليه في الوضوء، ولا في الغسل، ولا خير في الجفاء والغلو، قال ابن وهب: تخليل أصابع الرجلين مُرغَّب فيه، ولا بد من ذلك في أصابع اليدين، وقال ابن القاسم عن مالك: من لم يُخلِّل أصابع رجليه فلا شيء عليه.

تنبيه على زيادةٍ منكرةٍ

هذا، ويجدر التنبيه علىٰ حديث فيه أن النبي ﷺ غسل كفيه ثلاثًا، ثم غسل وجهه ثلاثًا، ثم غسل ذراعيه ثلاثًا، ثم مسح برأسه فأدخل إصبعيه السبابتين في أذنيه، ومسح بإبهاميه علىٰ ظاهر أُذنيه، وبالسبابتين باطن أذنيه، ثم غسل رجليه ثلاثًا ثلاثًا ثم قال: «**هكذا الوضوء، فمن زاد علىٰ هذا أو نقص فقد أساء وظلم** ـ أو ـ **ظلم وأساء**»[(١)].

وهذا الحديث أخرجه أبو داود في سننه، وكذا أخرجه غيره، وسنده حسن ولكن في متنه بعض النكارة ووجه النكارة في هذا الحديث أن الحديث وصف من نقص بأنه أساء، وقد ثبت من طرق صحاح أن النبي ﷺ توضأ مرة مرة ، وتوضأ أيضًا مرتين مرتين، فكيف يوصف من صنع هذا بأنه أساء.

ومن ثمَّ فقد حكم الإمام مسلم رحمه الله علىٰ هذا الحديث بالنكارة، كما نقل عنه في الفتح.

ويجدر التنبيه أيضًا والتذكير ببعض الأحاديث الواردة في فضل الوضوء، ومنها ما يلي:

قول النبي ﷺ[(٢)] : « **ألا أدلكم علىٰ ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات**» قالوا: بلىٰ يا رسول الله. قال: «**إسباغ الوضوء علىٰ المكاره، وكثرة الخطا إلىٰ المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط**»[(٣)].

ومن ذلك قول النبي ﷺ: «**تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء** »[(٤)].

(١) أخرجه أبو داود(١٣٥) من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وهذا سند حسن إلا أن هذه السلسلة استنكرت عليها جملة من الأحاديث، وهذا منها، والله أعلم.

(٢) مسلم (٢٥١).

(٣) وفي رواية: «**فذلكم الرباط، فذلكم الرباط**».

(٤) أخرجه مسلم (٢٥٠).

ومن ذلك قول النبي ﷺ: «**أنتم الغُرُّ المُحجلون يوم القيامة من إسباغ الوضوء، فمن استطاع منكم فليُطل غرته وتحجيله**»[(١)].

وثم فضائل لإسباغ الوضوء وقول أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا عبده ورسوله عقب الوضوء.

فإن من فعل ذلك فُتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء[(٢)].

وفي رواية: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وكذا فضل للوضوء والصلاة بعده، والمحافظة علىٰ ذلك.

وفي ذلك ما أخرجه البخاري ومسلم[(٣)] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال لبلال عند صلاة الفجر: «**يا بلال، حدِّثني بأرجىٰ عمل عملته في الإسلام؛ فإني سمعت دف نعليك بين يدي في الجنة**» قال: ما عملت عملًا أرجىٰ عندي أني لم أتطهر طهورًا في ساعة ليلٍ أو نهارٍ إلا صليت بذلك الطهور ما كتبَ لي أن أصلي. وهذا لفظ البخاري.

وفي لفظ مسلم: ما عملت عملًا في الإسلام أرجىٰ عندي منفعة من أني لا أتطهر طهورًا تامًّا في ساعة من ليلٍ ولا نهارٍ إلا صليت بذلك الطهور ما كتبَ الله لي أن أصلي.

وعند البخاري[(٤)] أيضًا أن النبي ﷺ توضأ...ثم قال: «**من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلىٰ ركعتين لا يُحدث فيهما نفسه؛ غُفر له ما تقدَّم من ذنبه**».

وقد قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾﴾ [البقرة: ٢٢٢].

(١) مسلم (٢٤٦).

(٢) انظر «صحيح مسلم» (٢٣٤).

(٣) البخاري (١١٤٩)، ومسلم (٢٤٥٨).

(٤) البخاري (١٥٩).

قوله تعالىٰ: ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْ﴾ أي: وإن أصابتكم جنابة فاغتسلوا.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾ وحال المرض بينكم وبين استعمال الماء، لكون الماء سيزيد المرض أو يؤخر الشفاء، أو شق عليكم الوضوء بسبب المرض فتيمموا، علىٰ ما سيأتي بيانه إن شاء الله.

وقوله تعالىٰ: ﴿أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ أي وإن كنتم مسافرين فأصابتكم جنابة أو أحدثتم حدثًا أصغر (كإخراج البول أو الغائط أو الريح) فلم تجدوا ماءً للغسل من الجنابة أو للوضوء فتيمموا.

وقوله تعالىٰ: ﴿أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ﴾ الغائط هو المكان المنخفض وكانوا يذهبون إليه للاستتار به عند قضاء الحاجة فقيل لكل من رجع من قضاء الحاجة إنه رجع من الغائط.

أي إذا رجعتم من قضاء الحاجة ولم تجدوا ماءً للوضوء فتيمموا.

وقوله تعالىٰ: ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ أي أو جامعتم النساء، فلم تجدوا ماءً للغسل فتيمموا.

والفارق هنا بين قوله: ﴿لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ وبين قوله السابق: ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْ﴾ أي ملامسة النساء أخصُّ من الجنابة في باب.

فالجنابة تحصل بإخراج المني سواء كان ذلك يقظة أو منامًا، وكذا تحصل بالاستمناء وكذا تحدث بجماع النساء.

أما قوله تعالىٰ: ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ فمتعلق بالجنابة التي حدثت بسبب جماع النساء، فقوله تعالىٰ: ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ من باب عطف الخاص علىٰ العام، والله أعلم.

هذا ومعلوم أن الجماع عند الجماهير يوجب غسلًا سواء كان معه إنزال أم لم يكن معه إنزال.

هذا، ومن العلماء من قال: إن قوله تعالىٰ: ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْ﴾ هذا في

حال وجود الماء وقوله تعالىٰ: ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ معقب بقوله تعالىٰ: ﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً﴾ فهذا حكم من أجنب ولم يجد الماء، الأول حكم من أجنب ووجد الماء والله أعلم.

وقوله تعالىٰ: ﴿فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ أي اقصدوا واذهبوا إلىٰ الصعيد الطيب فافعلوا به ما علمتموه من التيمم، فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه[(١)].

والتراب، بلا شك من الصعيد.

هذا، ويستفاد مما سبق أنه يجوز للجنب الذي لا يجد الماء أن يتيمم أيضًا، وقد ذهب بعض العلماء إلىٰ أن الجنب لا يتيمم ؛ لأن الله قال: ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْ﴾ ومن هؤلاء عمر، وابن مسعود رضي الله عنهما، بينما ذهب جمهور العلماء من الصحابة فمن بعدهم إلىٰ أن الجنب يتيمم لحديث عمار بن ياسر رضي الله عنهما الوارد في ذلك، وأيضًا فلقوله تعالىٰ: ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ﴾ ولحديث عمران بن حصين الوارد في إباحة ذلك أيضًا[(٢)].

ففيه أن النبي ﷺ رَأَىٰ رَجُلًا مُعْتَزِلًا لَمْ يُصَلِّ فِي القَوْمِ، فَقَالَ: «**يَا فُلاَنُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ فِي القَوْمِ؟**» فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ: أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ وَلاَ مَاءَ، قَالَ: «**عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ**» أخرجه البخاري[(٣)].

وقوله تعالىٰ: ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ﴾ أي من ضيق وعنت، ومن العلماء من خصَّ الحرج بالضيق في الدين لقوله تعالىٰ: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨].

وقوله تعالىٰ: ﴿وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ أي بما شرعه لكم من الوضوء والغسل

(١) وقد تقدم الحديث عن صفة التيمم في سورة النساء وكذا عن الصعيد.

(٢) البخاري (٣٤٨) ومسلم(٦٨٢).

(٣) البخاري (٣٤٨).

والتيمم.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ﴾ بما شرعه من شرع يرفع به الحرج والمشقة عنكم بعد أن منَّ عليكم بالإسلام والإيمان و﴿لَعَلَّكُمْ﴾ بما سمعتموه من التخفيف ﴿تَشْكُرُونَ﴾ ربكم.

❁ ❁ ❁

قوله تعالىٰ:

﴿وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَٰقَهُ ٱلَّذِى وَاثَقَكُم بِهِۦٓ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿٧﴾﴾

وقوله تعالىٰ: ﴿وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ أي تذكروا نعمة الله عليكم ولا تنسوها ولا تجحدوها، وكذا اذكروا للناس ما أنعم الله عليكم[1].

وقد قال يعقوب ليوسف عليهما السلام: ﴿يَٰبُنَىَّ لَا تَقْصُصْ رُءْيَاكَ عَلَىٰٓ إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا۟ لَكَ كَيْدًا﴾ [يوسف:٥] وقال النبي ﷺ: «**إذا رأىٰ أحدكم ما يحب فليحدث به من يحب**... » وسيأتي في سورة يوسف مزيدٌ إن شاء الله.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَمِيثَٰقَهُ ٱلَّذِى وَاثَقَكُم بِهِۦٓ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ أي وتذكروا الميثاق الذي أخذه الله عليكم، والعهد الذي عاهدتموه.

وللعلماء في بيان هذا الميثاق أقوال:

قال بعض العلماء: إنه البيعة علىٰ السمع والطاعة لله ولرسوله ﷺ فيما أحبوا أو كرهوا، والعمل بكل ما أمرهم به الله ورسوله، وإلىٰ هذا القول جنح الطبري رحمه الله تعالىٰ.

وعزا القرطبي هذا القول للجمهور، قال كما جرىٰ ليلة العقبة وليلة الشجرة.

(١) لهذا فقهٌ كما لا يخفىٰ، فإذا كان هناك من يحسد فلا تظهر له النعمة.

وقول آخر: أنه الميثاق الذي أُخذ عليهم وهم في صلب آدم ﷺ.

والقول الثالث: أنه تذكار بالعهد الذي أخذه الله علىٰ اليهود.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ﴾ اجعلوا بينكم وبين عذاب الله وقاية وذلك بامتثالكم ما أمركم الله به واجتنابكم ما نهاكم الله عنه.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ٧﴾ عليم بما تخفيه الصدور.

❁ ❁ ❁

قوله تعالىٰ:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ٨ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ٩ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ١٠﴾

المعنىٰ الإجمالي:

يأمر الله عز وجل عباده المؤمنين أن يعملوا أعمالًا ويقولون أقوالا، ويبغوا بكل ذلك وجه الله، فإذا عملوا عملوا لله، وإذا تكلموا تكلموا ابتغاء وجه الله.

ومن هذه الأعمال الشهادات التي يدلون بها ويقرون بها، فأمرهم أن يكونوا شهداء بالقسط أي بالعدل وتكون شهادتهم لله وابتغاء وجه الله كما قال تعالىٰ ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلشَّهَٰدَةَ لِلَّهِۚ﴾ [الطلاق: ٢].

وقوله تعالىٰ: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾ أي لا يحملنكم بغضكم لقوم علىٰ ترك العدل فيهم، بل قوموا بالعدل في كل أحدٍ صديقًا كان أو عدوًّا، فالعدل أقرب للتقوىٰ فكلما عدلتم اقتربتم من المتقين.

فاحذروا ظلم العباد، وظلم أنفسكم واجعلوا بينكم وبين عذاب الله وقاية بقيامكم بالعدل ﴿إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾﴾ لا يخفىٰ عليه شيءٌ من أمركم، ولا يخفىٰ عليه حكمكم ولا تخفىٰ عليه شهادتكم.

ثم إن الله عزَّ وجل يرغب عباده في الإيمان والعمل الصالح ببيان ما أعده لأهل الإيمان والعمل الصالح فيقول تعالىٰ: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ﴾ لذنوبهم، ﴿وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٩﴾﴾ علىٰ صالح أعمالهم أجرٌ عظيم غير محدود، ولا معروفٌ منتهاه.

وكذلك فإن الله عزَّ وجل يحذر أهل الكفر والعصيان ببيان ما أعده للكافرين من أليم العقاب، فيقول تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَكَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَآ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿١٠﴾﴾ يعني أولئك هم أهل النار الذين يخلدون فيها ولا يخرجون منها أبدًا.

❁ ❁ ❁

قوله تعالىٰ:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوٓا۟ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾﴾

يأمر الله عزَّ وجل أهل الإيمان أن يذكروا نعمته عليه ولا ينسونها، وكذا يأمرهم أن يتحدثوا بها ولا يكتمونها...، وهذه النعمة في هذا المقام هي نعمته بحفظهم

وسلامتهم وكف أيدي الظلمة والكفرة عنهم، فقد أراد أهل الكفر قتلهم وضربهم فمنعهم الله من ذلك وسلَّم المؤمنين.

ولأهل العلم في تعيين هذا الموطن أقوال:

أحدها: أن ذلك حين تآمروا لقتل رسول الله ﷺ فحفظه الله منهم، وقد وردت بذلك أخبار مرسلة، أخرج الطبري بعضها.

منها: ما أخرجه الطبري[1] من طريق عاصم بن عمرو بن قتادة وعبد الله بن أبي بكر قالا: خرج رسول الله ﷺ إلىٰ بني النضير ليستعينهم علىٰ دية العامريَّين اللذين قتلهما عمرو بن أمية الضميري. فلمَّا جاءهم، خلا بعضهم ببعض فقالوا: إنكم لن تجدوا محمدًا أقرب منه الآن، فمن رجلٌ يظهر علىٰ هذا البيت، فيطرح عليه صخرة فيريحنا منه؟ فقال عمرو بن جحاش بن كعب أنا. فأتىٰ رسول الله ﷺ الخبر وانصرف عنهم فأنزل الله عزَّ ذكره فيهم وفيما أراد هو وقومه﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ هَمَّ قَوۡمٌ أَن يَبۡسُطُوٓاْ إِلَيۡكُمۡ أَيۡدِيَهُمۡ ﴾ الآية.

وأخرج الطبري أيضًا[2]: من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله: ﴿إِذۡ هَمَّ قَوۡمٌ أَن يَبۡسُطُوٓاْ إِلَيۡكُمۡ أَيۡدِيَهُمۡ﴾ قال: اليهود، دخل عليهم النبي ﷺ حائطًا لهم وأصحابه من وراء جداره، فاستعانهم في مَغرَم دية غرِمها، ثم قام من عندهم، فائتمروا بينهم بقتله، فخرج يمشي القَهْقَرىٰ ينظر إليهم، ثم دعا أصحابه رجلًا رجلًا حتَّىٰ تتَامُّوا إليه.

وثمَّ آثار أخر بهذا المعنىٰ.

الثاني: أن المراد إنجاء الله لرسوله ﷺ من السم الذي وضعته له امرأةٌ يهودية.

الثالث: أن المراد إنجاء الله لرسوله ﷺ من الأعرابي الذي تناول سيف رسول

(١) الطبري (١١٥٦٠)، وفي سنده ضعف.

(٢) الطبري(١١٥٦١)، وفي سنده ضعف.

الله ﷺ ليقتل به النبي ﷺ.

أخرج البخاري ومسلم [١] من حديث جابر بن عبد الله قال: غزونا مع رسول الله ﷺ غزوةً قِبَلَ نجدٍ[٢]، فأدركنا رسول الله ﷺ في وادٍ كثير العضاه[٣]، فنزل رسول الله ﷺ تحت شجرةٍ، فعلَّق سيفه بغصنٍ من أغصانها، قال: وتفرق الناس في الوادي يستظلُّون بالشجر.

قال: فقال رسول الله ﷺ: «**إن رجلًا أتاني وأنا نائمٌ، فأخذ السيفَ فاستيقظتُ وهو قائمٌ علىٰ رأسي، فلم أشعر إلا والسيفُ صَلْتًا[٤] في يده، فقال لي: من يمنعك منِّي؟**».

قال: «قلت: اللهُ. ثم قال في الثانية: من يمنعك مني؟».

قال: « قلت الله». قال: «فشام السيف فها هو جالسٌ» ثم لم يعرض له رسول الله ﷺ.

ثمَّ يأمر الله عزَّ وجل عباده المؤمنين بالتوكل عليه، وهو الاعتماد عليه في كل شؤونهم، فهذا شأن أهل الإيمان، وهذا سبيلهم، قال تعالىٰ: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَلۡيَتَوَكَّلِ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ١١﴾.

(١) البخاري (٤١٣٩)، ومسلم (٨٤٣) ص (١٧٨٦ ، ١٧٨٧).

(٢) قبل نجد: أي ناحية نجد، في غزوته إلىٰ غطفان، وهي غزوته ذي أَمَر، موضع من ديار غطفان.

(٣) العضاه: هي كل شجرة ذات شوك.

(٤) صَلْتًا: بفتح الصاد وضمها أي: مسلولًا.

بيان الميثاق المأخوذ على بني إسرائيل

قوله تعالىٰ:

﴿ ۞ وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَىْ عَشَرَ نَقِيبًا ۖ وَقَالَ ٱللَّهُ إِنِّى مَعَكُمْ ۖ لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِى وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ۚ فَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴿١٢﴾ ﴾

يخبر الله عزَّ وجل رسوله ﷺ والمؤمنين وسائر الخلق بأنه عزَّ وجل أخذ العهد علىٰ بني إسرائيل، فنقضوه ولم يقوموا به.

أما بنو إسرائيل فالمراد بهم اليهود من ذرية يعقوب عليه السلام، فإسرائيل هو يعقوب عليه السلام، وكان من ذريته الصالح ومن ذريته الطالح كذلك.

أخذ الله العهد علىٰ بني إسرائيل،وهذا العهد والميثاق هو المذكور في قوله تعالىٰ: ﴿لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِى وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ ...﴾الآية.

وقال بعض أهل العلم: إنها أيضًا المواثيق المذكورة في سورة البقرة، كقوله تعالىٰ: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَآءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ ﴾[البقرة: ٨٤] و كقوله تعالىٰ: ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَانًا

وَذِي ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَقُولُوا۟ لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾

[البقرة: ٨٣]

فيخبر الله نبيه بما كان من بني إسرائيل من نقض العهد والميثاق لأمرين:

أحدهما: أن ذلك لبيان أخلاق اليهود حتى يحذرهم رسول الله ﷺ.

الثاني: أن ذلك لمواساة رسول الله ﷺ حتى لا يستغرب ما يصدر منهم وحتى يتأسَّى بالصابرين من الأنبياء من قبله الذين صبروا على مكر هؤلاء اليهود وخيانتهم.

وعن قوله تعالى: ﴿وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَىْ عَشَرَ نَقِيبًا ﴾ أما النقيب فهو الوكيل وكبير القوم، ومن هؤلاء النقباء وإلى أين بعثوا، فلم يذكر في ذلك شيء صريح في كتاب الله عزَّ وجل ولا في سنة رسول الله ﷺ.

هذا، والعهد والوعد كما أسلفت هو وعدهم بالنصر والتمكين ومغفرة الذنوب وتكفير السيئات ودخول الجنة إن هم أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وآمنوا برسل الله جميعا وناصروهم وأنفقوا مما رزقهم الله لنصرة دين الله ولإعلاء كلمة الله.

فقوله تعالىٰ: ﴿إِنِّى مَعَكُمْ ﴾ أي بالنصر والحفظ والمعونة وإنفاذ وعدي لكم إن فعلتم ما أمرتكم به وما أخذته عليكم من إقامة الصلاة وفعل سائر ما ذُكر في الآية الكريمة.

ثم إن الله عزَّ وجل حذرهم من نقض العهد والميثاق قائلاً: ﴿فَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴿١٢﴾﴾ أي فقد حاد عن الطريق المستقيم الوسط الموصل إلىٰ جنة الله عزَّ وجل ومرضاته.

وكما سلف فإن اليهود لم يفوا بعهدٍ ولا ميثاق، بل نقضوا العهد والميثاق، ومن ثمّ أحلَّ الله بهم العقاب.

قال تعالىٰ:

﴿ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً ۖ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ ۚ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣﴾ ﴾

أي فبسبب نقضهم العهد المأخوذ عليهم ﴿لَعَنَّٰهُمْ﴾ أي طردناهم من رحمتنا وأبعدناهم عن الحق وصرفناهم عن الهدىٰ وحرمناهم الجنة.

﴿وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً﴾ غليظةً لا تنتفع بموعظةٍ ولا يدخلها إيمان، بل وقد نُزع منها الخير ونزعت منها الرحمة، فحلَّ عليهم من البلاء ما حلَّ فأصبحوا ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾ أي يغيرون معاني كلام الله، فيجعلون الكلام الذي أراد الله عزَّ وجل به معنىٰ معينا، يحولونه إلىٰ معنىٰ آخر غير الذي أراده الله عزَّ وجل لصرف الناس عن أوامر الله عزَّ وجل.

فغيروا كلام الله وبدلوه وتأولوه علىٰ غير وجهه والمراد بكلام الله هنا التوراة التي أنزلها الله علىٰ نبيه موسىٰ عليه السلام.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ﴾ أي: وتركوا نصيبًا مما أمرهم الله به رفضًا لأمر الله وإنكارًا له وجحودًا.

فالنسيان هنا بمعنىٰ الترك والإهمال والرفض والابتعاد.

ثم يبين الله أمرهم ويحذر من خيانتهم بقوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ﴾ أي ولا تزال تكتشف خيانات تظهر منهم الحين بعد الحين فتكتشف منهم الغدر والكذب والخيانة ونقض العهود والمواثيق يومًا بعد يومٍ.

فهذا حال أغلبهم، وقلَّ منهم من يفي بالعهد والميثاق، فلذا قال تعالىٰ: ﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾.

أما قوله تعالىٰ: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ﴾ أي فتجاوز عنهم ولا تعاتبهم ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٣﴾﴾ أي يحب العافين عن الناس.

هذا، ومن العلماء من قال إن هذه الآية الكريمة منسوخة، فورد من طرقٍ يشدُّ بعضها بعضًا عند الطبري وغيره عن قتادة أنه قال: نسختها ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴿٢٩﴾﴾ [التوبة: ٢٩].

ومن العلماء من قال إن العفو والصفح له مواطن والمؤاخذة والشدة لها مواطن، والله أعلم.

ثم يبين الله عزَّ وجل أنه أخذ العهد والميثاق علىٰ النصارىٰ أيضًا فنقضوا العهد والميثاق كما نقض اليهود وتركوا العمل بما عاهدوا الله عليه وبما وعظهم الله به.

قال تعالىٰ:

﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴿١٤﴾﴾

أي: فألقينا بينهم العداوة والبغضاء، فقذفناها في قلوب بعضهم لبعض، وسلطنا بعضهم علىٰ بعض فقوله: ﴿فَأَغْرَيْنَا﴾ أي فسلطنا، وذلك من الإغراء الذي هو التسليط.

وقال بعض العلماء، ذلك مأخوذ من الغراء الذي تلصق به الأخشاب.

والمعنىٰ جعلنا العداوة والبغضاء ملتصقة بقلوبهم فيبغض بعضهم بعضًا ويعادي بعضهم بعضًا، وإن أظهروا خلاف ذلك.

والمعنىٰ أيضًا، وسلطنا بعضهم علىٰ بعض فلا يزالون في تباغضٍ وعداوةٍ وشقاق وذلك لأن كلًّا منهم يجري علىٰ هواه في شأن عيسىٰ عليه السلام، فلمّا ابتعدوا عن الحق ونسوا حظًّا مما ذكِّروا به، واختلق كلٌّ منهم قولاً، ولَّد ذلك ـ وكلٌ بإذن الله ـ عداوات في القلوب وجدالًا بالباطل بما آل إلىٰ قتلٍ وقتالٍ يدور بينهم.

هذا، والنصارىٰ هم الذين ادعوا أنهم أنصارٌ لعيسىٰ عليه السلام، وليسوا كذلك، وادعوا أنهم أتباع عيسىٰ عليه السلام.

أما إطلاق المسيحي علىٰ النصراني فلا أعلم له دليلًا من الكتاب أو السنة، ثم هو في الوقت ذاته مخالفٌ لواقع القائلين به، فالقائل عن نفسه إنه مسيحي يفترض أنه تابع للمسيح عيسىٰ عليه السلام، وليس هو بتابع له، فعيسىٰ عليه السلام قال عن نفسه: ﴿إِنِّي عَبْدُ ٱللَّهِ ءَاتَىٰنِيَ ٱلْكِتَٰبَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا ﴿٣٠﴾﴾ [مريم:٣٠]، وهذا الذي يقول عن نفسه مسيحي يقول: إن المسيح ابن الله، وبعضهم يقول: إن الله هو المسيح عيسىٰ ابن مريم، وآخرون يقولون: ثالث ثلاثة.

هذا، وفي الحديث عن رسول الله ﷺ: «**والذي نفس محمد بيده، لا يسمع بي أحدٌ من هذه الأمة يهوديٌّ ولا نصرانيٌّ ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار**»(١).

قلت: فسمّاه النبي ﷺ «نصراني».

هذا، والميثاق المأخوذ علىٰ النصارىٰ هو الميثاق علىٰ الإيمان والتوحيد والإيمان برسول الله ﷺ.

وأيضًا الميثاق الذي أُخذ علىٰ أنبيائهم، وأخذته الأنبياء علىٰ أممها، كما قال

(١) مسلم(٢٤٠).

تعالىٰ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥۚ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِىۖ قَالُوٓاْ أَقْرَرْنَاۚ قَالَ فَٱشْهَدُواْ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨١﴾﴾ [آل عمران:٨١].

والحظ الذي نسيته النصارىٰ هو توحيد الله عزَّ وجلَّ، والإيمان بالنبي ﷺ، وقد قال تعالىٰ ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْۖ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٤٦﴾﴾ [البقرة: ١٤٦].

هذا وقد أورد الطبري بسند حسن عن قتادة قال: نسوا كتاب الله بين أظهرهم، وعهد الله الذي عهده إليهم، وأمر الله الذي أمرهم به.

أما قوله تعالىٰ: ﴿وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ بِمَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ ﴿١٤﴾﴾: فهذا تهديدٌ لهم ووعيد لهم، فقد أخبر الله أنه سيخبرهم يوم القيامة بالذي قالوه، وبالذي اختلقوه وافتروه إخبارًا يتبعه عقابًا جزاءً وفاقًا، فسيجدوا قولهم قد سُطِّر عليهم في صحائف أعمالهم السيئة كما قال تعالىٰ: ﴿وَوَجَدُواْ مَا عَمِلُواْ حَاضِرًاۗ﴾[الكهف: ٤٩] وكما قال تعالىٰ: ﴿وَكُلُّ شَىْءٍ فَعَلُوهُ فِى ٱلزُّبُرِ ﴿٥٢﴾ وَكُلُّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ مُّسْتَطَرٌ ﴿٥٣﴾﴾ [القمر:٥٢، ٥٣]

قوله تعالىٰ:

﴿ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمۡ كَثِيرٗا مِّمَّا كُنتُمۡ تُخۡفُونَ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖۚ قَدۡ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٞ وَكِتَٰبٞ مُّبِينٞ ١٥ يَهۡدِي بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضۡوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخۡرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذۡنِهِۦ وَيَهۡدِيهِمۡ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ١٦ ﴾

هؤلاء طائفة من أهل الكتاب (اليهود والنصارىٰ) الذين كانوا في عصر النبي ﷺ والرسول هو رسول الله ﷺ، وقد كانوا يخفون أمورًا، منها رجم الزانين المحصنين، وكانوا يخفون صفة رسول الله ﷺ كما قال تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ يَعۡرِفُونَهُۥ كَمَا يَعۡرِفُونَ أَبۡنَآءَهُمۡۖ وَإِنَّ فَرِيقٗا مِّنۡهُمۡ لَيَكۡتُمُونَ ٱلۡحَقَّ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ ١٤٦﴾ [البقرة: ١٤٦] وقد كانوا يخفون ما حلَّ بأسلافهم من العقوبات كالمذكور في قوله تعالىٰ: ﴿وَسۡـَٔلۡهُمۡ عَنِ ٱلۡقَرۡيَةِ ٱلَّتِي كَانَتۡ حَاضِرَةَ ٱلۡبَحۡرِ إِذۡ يَعۡدُونَ فِي ٱلسَّبۡتِ﴾ [الأعراف: ١٦٣]

أما قوله تعالى: ﴿وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖۚ﴾ فلأهل العلم فيه أقوال:

أحدها: أنه يسكت عن مسائل كثيرة من مسائلكم ولا يخبركم بها، بل يسترها عليكم ولا يفضحكم بذكر مخازيكم، فيعفو عن كثير، أي: عن كثير من المسائل فيتركها بلا بيان.

الثاني: أنه يعفو عن كثير من التكاليف الشاقة التي كنتم قد كُلفتم بها، كما قال

تعالىٰ: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنۡهُمۡ إِصۡرَهُمۡ وَٱلۡأَغۡلَٰلَ ٱلَّتِي كَانَتۡ عَلَيۡهِمۡ﴾ [الأعراف:١٥٧].

وقوله تعالى: ﴿قَدۡ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٞ﴾ وهو النبي محمد ﷺ ﴿وَكِتَٰبٞ مُّبِينٞ﴾ وهو القرآن الكريم.

وقوله تعالى: ﴿يَهۡدِي بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضۡوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ﴾ أي يرشد الله بهذا القرآن من آمنوا به وصدقوا وعلموا أنه من عند الله، يرشدهم الله به إلىٰ الطرق الآمنة الموصلة إلىٰ جنات الله ﷻ ومرضاته.

وكذلك ﴿وَيُخۡرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذۡنِهِۦ﴾ أي: ويخرجهم الله بهذا القرآن من ظلمات الكفر والجهل إلىٰ نور الإيمان والهدىٰ والبصيرة بتوفيقه لهم وهدايته لهم بإذنه وفضله ﴿وَيَهۡدِيهِمۡ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ﴾ أي ويوفقهم في شؤونهم إلىٰ طريق الحق والصواب الموصل إلىٰ جنته ورضوانه، ويسددهم.

ثم يبين الله ﷻ كفر وضلال القائلين بأن المسيح هو الله، ويبين الله قدرته على إهلاك المسيح وأمه ومن في الأرض جميعًا، ويبين أنه جل وعلا له ملك كل ما في السماوات والأرض وما بينهما، وقدرته على كل شيء.

فيقول تعالى:

﴿ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۚ قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ۗ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۚ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾ ﴾

وهؤلاء هم النصارى وكفرهم كان بتغطيتهم الحق الذي علموه من وحدانيه الله ﷻ، وأنه لا ولد له، فكفروا بذلك وغطوه، وادعوا الولد لله سبحانه وادعوا أن الله هو المسيح ابن مريم، وكانوا يتدينون بذلك.

وهذه أدلة على بطلان قول من قال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۚ ﴾ منها:

* قول الله تعالى: ﴿ إِنَّمَآ إِلَٰهُكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ وَسِعَ كُلَّ شَىْءٍ عِلْمًا ﴿٩٨﴾ ﴾ [طه: ٩٨]

* وقوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ﴿٢﴾ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ﴿٣﴾ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ﴿٤﴾ ﴾ [الإخلاص:١ - ٤].

* وقول موسى عليه السلام: ﴿ قَالَ رَبُّنَا ٱلَّذِىٓ أَعْطَىٰ كُلَّ شَىْءٍ خَلْقَهُۥ ثُمَّ هَدَىٰ ﴿٥٠﴾ ﴾ [طه: ٥٠]

* وقوله تعالىٰ: ﴿ لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ ﴾ [النساء:١٧٢].

* وقوله تعالىٰ: ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

* وقول عيسىٰ عليه السلام: ﴿إِنِّى عَبْدُ ٱللَّهِ ءَاتَىٰنِىَ ٱلْكِتَٰبَ وَجَعَلَنِى نَبِيًّا ﴿٣٠﴾ ﴾ [مريم: ٣٠]

ومن ذلك أيضًا:

* كون عيسىٰ عليه السلام كان يأكل الطعام، وهل الرب سبحانه وتعالىٰ يأكل ويشرب؟! فالذي يأكل يجوع، والذي يشرب يشرب عن عطشٍ، فهل الرب سبحانه وتعالىٰ يجوع ويعطش حتىٰ يأكل ويشرب؟!

تعالىٰ الله عن ذلك علوًّا كبيرًا.

* وكذا فالذي يأكل ويشرب يحتاج إلىٰ إخراج فضلات، ذلك في صورة بولٍ أو غائط وعرق، فهل الرب سبحانه وتعالىٰ يحدث له ذلك؟!!

* والذي يأكل ويشرب يمرض ويتداوىٰ، فهل هذا يحدث للرب سبحانه وتعالىٰ؟!

* وإلىٰ هذه الحجج أشير بقوله تعالىٰ: ﴿مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ ۖ كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ ۗ ﴾ [المائدة:٧٥].

* وإذا كان عيسىٰ هو الله - تعالىٰ الله عن ذلك علوًّا كبيرًا - فمن الذي خلق السماوات والأرض قبل أن يولد عيسىٰ عليه السلام؟ ومن الذي كان يدبر الأمر من السماء إلىٰ الأرض قبل أن يولد عيسىٰ عليه السلام؟! ومن الذي خلق أم عيسىٰ وهي مريم عليها السلام؟! ومن الذي كان يعبده آدم ونوح وإبراهيم وموسىٰ وسائر الأنبياء، بل وسائر الخلق قبل ميلاد عيسىٰ عليه السلام؟!

* وإذا كان عيسىٰ إلهـًا، فهل يسع هذا الإله بطنُ امرأة؟!

* وإذا كان عيسىٰ إلهًا، فكيف يُصلب هذا الإله - عند من قالوا بأنه صُلب[1] - وكيف يتمكن منه عدوه ويقيده بالقيود ويهينه ويستذله؟!

* ثم إذا كان إلهًا، وقد صلب فمن الذي أحياه؟!

* ثم إذا كان إلهًا، فلم لم يدفع عن أمه الموت، قال تعالىٰ: ﴿قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾.

ثم أقول أيضًا:

وهل المسيح عليه السلام هو الذي خلقنا أول مرةٍ، وخلق آدم ونوحًا وآل إبراهيم، وآل عمران وسائر الخلق؟!

وهل المسيح عليه السلام قد خلق الملائكة الكرام الكاتبين؟!

وهل هو الذي يدبر أرزاق الخلق من إنس وجن وطيرٍ ودواب وحيتان؟!

وهل الذي إذا مرضنا فهو يشفينا هو المسيح عيسىٰ عليه السلام؟!

وهل قال الخليل إبراهيم ذلك، أم أنه قال: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَنِى فَهُوَ يَهْدِينِ ﴿٧٨﴾ وَٱلَّذِى هُوَ يُطْعِمُنِى وَيَسْقِينِ ﴿٧٩﴾ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴿٨٠﴾ وَٱلَّذِى يُمِيتُنِى ثُمَّ يُحْيِينِ ﴿٨١﴾﴾ [الشعراء: ٧٨، ٨١] ؟!

وهل الذي خلق الحبة وبرأ النسمة هو عيسىٰ عليه السلام؟!

وهل عيسىٰ خلق موسىٰ عليهما السلام، وهل خلق الخلق وأحصاهم عددًا؟!

إن المسيح يتبرأ يوم القيامة من كل ما نُسب إليه من أمر الألوهية، قال تعالىٰ: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ قَالَ

(١) أما نحن المسلمين فنقر بقول ربنا سبحانه وتعالىٰ: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾ [النساء: ١٥٧]، وبقوله تعالىٰ: ﴿بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ﴾ [النساء: ١٥٨].
ثم كيف يوقَّر الصليب الذي صُلب عليه هذا الإله بزعمهم؟!!

سُبۡحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنۡ أَقُولَ مَا لَيۡسَ لِي بِحَقٍّۚ إِن كُنتُ قُلۡتُهُۥ فَقَدۡ عَلِمۡتَهُۥۚ تَعۡلَمُ مَا فِي نَفۡسِي وَلَآ أَعۡلَمُ مَا فِي نَفۡسِكَۚ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلۡغُيُوبِ ﴿١١٦﴾ مَا قُلۡتُ لَهُمۡ إِلَّا مَآ أَمَرۡتَنِي بِهِۦٓ أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمۡۚ وَكُنتُ عَلَيۡهِمۡ شَهِيدٗا مَّا دُمۡتُ فِيهِمۡۖ فَلَمَّا تَوَفَّيۡتَنِي كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيۡهِمۡۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾

[المائدة: ١١٦ ، ١١٧]

ثم يُقيم الله ﷻ حجته علىٰ اليهود والنصارىٰ الزاعمين أنهم أبناء الله وأحباؤه، فيقول تعالىٰ:

﴿وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحۡنُ أَبۡنَٰٓؤُاْ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥۚ قُلۡ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُمۖ بَلۡ أَنتُم بَشَرٞ مِّمَّنۡ خَلَقَۚ يَغۡفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُۚ وَلِلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَمَا بَيۡنَهُمَاۖ وَإِلَيۡهِ ٱلۡمَصِيرُ ﴿١٨﴾﴾

أي إذا زعمتم أن الله اصطفاكم وجعلكم له أبناء وأحبابًا فلم يعذبكم بذنوبكم، وأنتم ـ يا معشر اليهود ـ تزعمون أن النار ستمسكم أيامًا معدودات، فهل الحبيب يُعذب حبيبه بالنار، وهل الأب يعذب ولده بالنار أيامًا كلا، بل أنتم بشر كسائر البشر الذين خلقهم الله ، وكسائر الخلق الذين خلقهم الله، يغفر الله لمن يشاء أن يغفر له، ويعذب من يشاء أن يعذبه، فالأمر أمره، والخلق خلقه والملك ملكه وهو فعال لما يريد، ﴿وَلِلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَمَا بَيۡنَهُمَا﴾ يتصرف فيها كيف يشاء ويفعل فيها ما يريد ﴿وَإِلَيۡهِ ٱلۡمَصِيرُ﴾ أي إليه يوم القيامة المرجع والمآب.

ثم إن الله عزَّ وجل يقيم الحجة علىٰ أهل الكتاب ويذكرهم أيضًا بفضله عليهم، فيقول تعالىٰ:

﴿ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمۡ عَلَىٰ فَتۡرَةٖ مِّنَ ٱلرُّسُلِ أَن تَقُولُواْ مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٖ وَلَا نَذِيرٖۖ فَقَدۡ جَآءَكُم بَشِيرٞ وَنَذِيرٞۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ١٩ ﴾

أي يا معشر اليهود والنصارىٰ، قد جاءكم رسولنا محمد ﷺ الذي وعدناكم به في كتبكم، قد جاءكم بعد فترة[1] من الزمن انقطع فيها الرسل، فالمراد بالفترة الفتور والانقطاع والسكون، والمراد علىٰ انقطاع من الرسل، فليس بين عيسىٰ عليه السلام وبين محمد رسول الله ﷺ أنبياء[2].

فيا أهل الكتاب ها هو رسولنا قد جاءكم حتىٰ لا تتعللوا قائلين: ﴿مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٖ وَلَا نَذِيرٖ﴾ فها هو رسولنا محمد ﷺ قد جاءكم بشيرًا ونذيرًا لقطع حجتكم ولقطع علَّتكم.

❁ ❁ ❁

(١) وزمن الفترة هو الزمن الذي بين عيسىٰ ومحمد عليهما السلام، وذلك زمن لم يرسل الله فيه رسلًا.

(٢) قال رسول الله ﷺ «**أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِابْنِ مَرْيَمَ، وَالأَنْبِيَاءُ أَوْلاَدُ عَلَّاتٍ، لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ**». رواه البخاري ومسلم.

قوله تعالىٰ:

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنۢبِيَآءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٠﴾﴾

المعنىٰ إجمالا:

واذكر قول موسىٰ عليه السلام، وهو ابن عمران لقومه من بني إسرائيل، يا قوم اذكروا نعمة الله عليكم، والمراد بالذكر هنا للعلماء فيه قولان:

أولهما: أن المراد بالذكر هنا التذكر الذي هو ضد النسيان، ذلك التذكر الحامل علىٰ العمل فيها بطاعة الله عزَّ وجلَّ، والحامل علىٰ الشكر.

الثاني: أن المراد بالذكر هنا التحديث بنعم الله علىٰ وجه الثناء علىٰ الله عزَّ وجل، والتذكير بفضله، والله أعلم.

أما نعمة الله علىٰ بني إسرائيل ففصلت في قوله تعالىٰ: ﴿إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنۢبِيَآءَ﴾ فكانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء، كلما هلك نبيٌّ خلفه نبي، كما في الحديث عن رسول الله ﷺ [1]، وكان غير هؤلاء الساسة من الأنبياء أنبياء آخرون أيضًا كثيرون يأتونهم بوحي الله، ويخبرونهم بالغيب.

ومن النعم أيضًا أن الله جعلهم ملوكًا، وذلك أنه جلّ وعلا جعل لهم بيوتًا وأزواجًا وخدمًا، فلمَّا ملكوا البيوت والأزواج والخدم قيل لهم: ملوك. هكذا قال كثيرٌ من أهل العلم.

ومن العلماء من قصر الملوك علىٰ ذوي الخدم.

هذا، وقد أخرج مسلم [2] في «صحيحه» من أبي عبد الرحمن الحُبُلي قال:

(١) البخاري (٣٤٥٥)، ومسلم(١٨٤٢).

(٢) مسلم (٢٩٧٩).

سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص، وسأله رجلٌ فقال: ألسنا من فُقراء المهاجرين؟ فقال له عبد الله: ألك امرأةٌ تأوي إليها؟ قال: نعم. قال: ألك مَسكنٌ تسكنُهُ؟ قال: نعم. قال: فأنت من الأغنياء. قال: فإن لي خادِمًا. قال: فأنت من الملوك.

وقد ورد في هذا الباب خبرٌ عن رسول الله ﷺ أنه قال: « **كان بنو إسرائيل إذا كان لأحدهم خادم ودابة وامرأة كتب ملكًا**» لكنه ضعيف الإسناد.

ثم إن الله ﷻ آتاهم ما لم يؤت أحدًا من العالمين.

ومن العلماء من قال في ذلك: إن بني إسرائيل هم أكثر أمة أرسل إليها أنبياء، فالمراد كثرة الأنبياء الذين بعثوا إليهم.

ومنهم من قال إن المراد بذلك المنَّ والسلوىٰ الذي أنزله الله لهم، وكذا الحجر الذي انبجست منه اثنتا عشرة عينًا، وكذا الغمام الذي ظُلل عليهم. وقيل: إنها الآيات التي جاءتهم.

وقيل: أوتوا ما لم يؤته أحد من العالمين في زمانهم أو من قبلهم، كما قال تعالىٰ لمريم عليها السلام: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰكِ وَطَهَّرَكِ وَٱصۡطَفَىٰكِ عَلَىٰ نِسَآءِ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿٤٢﴾﴾ [آل عمران: ٤٢] أي: علىٰ عالمي زمانها ومن تقدموها.



قصة امتناع بني إسرائيل
من دخول الأرض المقدسة

ويُذكِّر الله ﷻ بقصة موسىٰ عليه السلام إذ أمر قومه بدخول الأرض المقدسة وفتحها وامتناعهم عن ذلك وكيف كانت عقوبتهم، فيقول موسىٰ عليه السلام بعد أن ذكَّر قومه بنعم الله عليهم:

﴿ يَٰقَوۡمِ ٱدۡخُلُواْ ٱلۡأَرۡضَ ٱلۡمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِي كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمۡ وَلَا تَرۡتَدُّواْ عَلَىٰٓ أَدۡبَارِكُمۡ فَتَنقَلِبُواْ خَٰسِرِينَ ٢١ قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوۡمٗا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَّدۡخُلَهَا حَتَّىٰ يَخۡرُجُواْ مِنۡهَا فَإِن يَخۡرُجُواْ مِنۡهَا فَإِنَّا دَٰخِلُونَ ٢٢ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمَا ٱدۡخُلُواْ عَلَيۡهِمُ ٱلۡبَابَ فَإِذَا دَخَلۡتُمُوهُ فَإِنَّكُمۡ غَٰلِبُونَۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ٢٣ ﴾

والأرض المقدسة هي المباركة المطهرة، وللعلماء فيها أقوال:

أحدها: أنها الطور وما حوله.

الثاني: أنها أريحاء.

الثالث: أنها الشام.

الرابع: أنها دمشق، وفلسطين، وبعض الأردن.

هذا، ولم يرد في الكتاب ولا في السنة نصٌّ صريحٌ فيما علمت بتحديدها وبيانها.

وقوله: ﴿ٱلَّتِي كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمۡ﴾ أي التي وعدكم الله بدخولها إذا أطعتموه وامتثلتم أمره.

وحذرهم موسىٰ عليه السلام من التخلف عن لقاء عدوهم، وحذرهم من الفرار والرجوع إلىٰ الوراء بقوله: ﴿وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَىٰٓ أَدْبَارِكُمْ فَتَنقَلِبُوا خَٰسِرِينَ ﴿٢١﴾﴾ أي فترجعوا خائبين.

والخسران يكون من وجوه:

أحدها: خلاف أمر نبيهم ﷺ الذي أمرهم به.

الثاني: تضييع فرض الجهاد الذي فرضه الله عليهم.

الثالث: حرمانهم من دخول الأرض المقدَّسة.

فماذا كان من بني إسرائيل أمام هذا الأمر؟!

لقد رفضوا الامتثال، وامتنعوا عن دخول الأرض المقدسة قائلين بسوء أدب ﴿يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ﴾ أي: ضخام الأجسام، ظلمةٌ وعتاةٌ قاهرون لغيرهم، لا طاقة لنا بقتالهم ﴿وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا مِنْهَا﴾ أي حتىٰ يسلموها لنا بدون قتال ﴿فَإِن يَخْرُجُوا مِنْهَا﴾ دون قتال ﴿فَإِنَّا دَٰخِلُونَ ﴿٢٢﴾﴾ هكذا قال الإسرائيليون لموسىٰ عليه السلام.

هذا، وقد وردت في وصف هؤلاء القوم الجبارين أقوال لا يستند شيءٌ منها إلىٰ دليل من كتاب الله ﷻ، ولا من صحيح سنة رسول الله ﷺ بل المذكور في وصفهم بعيد عن قول النبي ﷺ في شأن آدم عليه السلام، وأن الله خلقه طوله في السماء ستون ذراعًا، ولم يزل الخلق ينقص حتىٰ الآن[1].

هذا، ولما رفض الإسرائيليون أمر نبيهم موسىٰ عليه السلام وامتنعوا عن دخول الأرض المقدسة، كان فيهم من يُذكرهم فقام رجلان ممن يخافون ربهم ويخشون غضبه وعقابه، وهما من الذين منَّ الله عليهم بالإيمان واليقين والشجاعة والثبات والتوفيق وطاعة الله ورسوله، ولم يذكر الله ﷻ أسماء هذين الرجلين، وكذا

(١) البخاري (٦٢٢٧)، ومسلم (٢٨٤١).

لم يذكر ذلك رسول الله ﷺ، وإن كان من العلماء من قال إنهما يوشع بن نون، وكلاب بن يافنا.

وعلىٰ أية حال فالعبرة قائمة والتذكير قد تمَّ إذ قال هذان الرجلان لقومهما يا قومنا ﴿ٱدۡخُلُواْ عَلَيۡهِمُ ٱلۡبَابَ﴾ أي ادخلوا علىٰ هؤلاء القوم الجبارين باب المدينة، ﴿فَإِذَا دَخَلۡتُمُوهُ فَإِنَّكُمۡ غَٰلِبُونَ﴾ لهؤلاء القوم ومنتصرون عليهم ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ﴾ أي واعتمدوا علىٰ الله ﷻ ﴿إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ٢٣﴾ مقرين بوحدانيته مصدقين بوعده ووعيده.

قوله تعالىٰ:

﴿قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدۡخُلَهَآ أَبَدٗا مَّا دَامُواْ فِيهَاۖ فَٱذۡهَبۡ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ ٢٤ قَالَ رَبِّ إِنِّي لَآ أَمۡلِكُ إِلَّا نَفۡسِي وَأَخِيۖ فَٱفۡرُقۡ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡفَٰسِقِينَ ٢٥ قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيۡهِمۡ أَرۡبَعِينَ سَنَةٗۚ يَتِيهُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِۗ فَلَا تَأۡسَ عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡفَٰسِقِينَ ٢٦ قَالَ رَبِّ إِنِّي لَآ أَمۡلِكُ إِلَّا نَفۡسِي وَأَخِيۖ فَٱفۡرُقۡ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡفَٰسِقِينَ ٢٥ قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيۡهِمۡ أَرۡبَعِينَ سَنَةٗ يَتِيهُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِۗ فَلَا تَأۡسَ عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡفَٰسِقِينَ ٢٦﴾

إلا أن بني إسرائيل لم يمتثلوا أمر نبيهم ولم ينتفعوا بتذكير الرجلين الصالحين وأصروا علىٰ العناد قائلين: ﴿يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدۡخُلَهَآ أَبَدٗا مَّا دَامُواْ فِيهَاۖ فَٱذۡهَبۡ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ ٢٤﴾ فهكذا قالوا لنبيهم، بسوء أدب منهم وهنا يظهر الفارق بين أصحاب نبينا محمد ﷺ وبين المتمردين من أصحاب موسىٰ عليه السلام.

فأصحاب نبينا ﷺ كان عددهم يوم بدر ثلث عدد الكافرين وكانت عُدتهم أقل من عدد الكافرين كذلك ومع ذلك لما استشارهم رسول الله ﷺ يوم بدر، ترىٰ ماذا كان موقفهم؟

أخرج الإمام أحمد رحمه الله تعالىٰ بسند صحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه قال:

لقد شهدتُ من المقداد مشهدًا؛ لأن أكون أنا صاحبه أحب إلي مما علىٰ الأرض من شيء، قال: أتىٰ النبي ﷺ وكان رجلًا فارسًا قال: فقال أبشر يا نبي الله، والله لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسىٰ: ﴿فَٱذۡهَبۡ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ ٢٤﴾ ولكن والذي بعثك بالحق لنكونن بين يديك وعن يمينك وعن شمالك ومن خلفك حتىٰ يفتح الله عليك[1].

وأخرج الإمام مسلم[2] في «صحيحه» من حديث أنس رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ شَاوَرَ حِينَ بَلَغَهُ إِقْبَالُ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ تَكَلَّمَ عُمَرُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، فَقَالَ: إِيَّانَا تُرِيدُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نُخِيضَهَا الْبَحْرَ لَأَخَضْنَاهَا، وَلَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نَضْرِبَ أَكْبَادَهَا إِلَى بَرْكِ الْغِمَادِ لَفَعَلْنَا، قَالَ: فَنَدَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّاسَ، فَانْطَلَقُوا حَتَّى نَزَلُوا بَدْرًا، وَوَرَدَتْ عَلَيْهِمْ رَوَايَا قُرَيْشٍ، وَفِيهِمْ غُلَامٌ أَسْوَدُ لِبَنِي الْحَجَّاجِ، فَأَخَذُوهُ، فَكَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَسْأَلُونَهُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، وَأَصْحَابِهِ؟، فَيَقُولُ: مَا لِي عِلْمٌ بِأَبِي سُفْيَانَ، وَلَكِنْ هَذَا أَبُو جَهْلٍ، وَعُتْبَةُ، وَشَيْبَةُ، وَأُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ، فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ ضَرَبُوهُ، فَقَالَ: نَعَمْ، أَنَا أُخْبِرُكُمْ، هَذَا أَبُو سُفْيَانَ، فَإِذَا تَرَكُوهُ فَسَأَلُوهُ، فَقَالَ مَا لِي بِأَبِي سُفْيَانَ عِلْمٌ، وَلَكِنْ هَذَا أَبُو جَهْلٍ، وَعُتْبَةُ، وَشَيْبَةُ، وَأُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ، فِي النَّاسِ، فَإِذَا قَالَ هَذَا أَيْضًا ضَرَبُوهُ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ انْصَرَفَ، قَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتَضْرِبُوهُ إِذَا صَدَقَكُمْ، وَتَتْرُكُوهُ إِذَا كَذَبَكُمْ**»، قَالَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**هَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ**»، قَالَ: وَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى الْأَرْضِ «**هَاهُنَا، هَاهُنَا**»، قَالَ: فَمَا مَاطَ أَحَدُهُمْ عَنْ مَوْضِعِ يَدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

وأعود قائلا فماذا كان من موسىٰ عليه السلام لما رفض قومه امتثال أمره بل

(١) أحمد في «المسند» (١/ ٤٥٧ ـ ٤٥٨)، وفي غير موضع، والبخاري مختصرًا (٤٦٠٩).

(٢) مسلم(١٧٧٩).

رفضوا امتثال أمر الله ﷻ ونكلوا عن دخول الأرض المقدسة؟

لقد اعتذر موسىٰ عليه السلام لربِّه ﷻ قائلًا: ﴿رَبِّ﴾ أي يا رب ﴿إِنِّي لَآ أَمۡلِكُ إِلَّا نَفۡسِي وَأَخِيۖ﴾ أي وهارون عليه السلام فرأيه هو رأيي ووجهته هي وجهتي، فقد منَّ الله ﷻ عليه بالنبوة من قبل.

ثم إن موسىٰ عليه السلام دعا ربَّه قائلا: ﴿فَٱفۡرُقۡ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡفَٰسِقِينَ ٢٥﴾ أي افصل بيننا وبين هؤلاء الإسرائيليين الذي رفضوا أمرك واقض بيننا وبينهم، وميِّز بيننا وبينهم، فإذا عذبتهم فلا تعذبنا معهم.

فقال الله ﷻ مبينا عقوبتهم العاجلة، قال: ﴿فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيۡهِمۡۛ﴾ أي أن الأرض المقدسة محرمة عليهم، فلن يدخلوها ﴿أَرۡبَعِينَ سَنَةٗۛ﴾ أي لمدة أربعين سنة ﴿يَتِيهُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِۗ﴾ في هذه السنوات الأربعين، فكتب عليهم التيه في الأرض، قال ابن عباس[1] رضي الله عنهما في حديث الفتون الطويل:

ثُمَّ سَارَ بِهِمْ مُوسَىٰ مُتَوَجِّهًا نَحْوَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ وَأَخَذَ الْأَلْوَاحَ بَعْدَمَا سَكَتَ عَنْهُ الْغَضَبُ، فَأَمَرَهُمْ بِالَّذِي أُمِرَ بِهِ أَنْ يُبَلِّغَهُمْ مِنَ الْوَظَائِفِ، فَثَقُلَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ وَأَبَوْا أَنْ يُقِرُّوا بِهَا فَنَتَقَ اللهُ عَلَيْهِمُ الْجَبَلَ كَأَنَّهُ ظُلَّةٌ، وَدَنَا مِنْهُمْ حَتَّىٰ خَافُوا أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِمْ فَأَخَذُوا الْكِتَابَ بِأَيْمَانِهِمْ وَهُمْ مُصْغُونَ إِلَىٰ الْجَبَلِ وَالْأَرْضِ وَالْكِتَابُ بِأَيْدِيهِمْ وَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَىٰ الْجَبَلِ مَخَافَةَ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ مَضَوْا حَتَّىٰ أَتَوُا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ، فَوَجَدُوا فِيهَا مَدِينَةً فِيهَا قَوْمٌ جَبَّارُونَ خَلْقُهُمْ خَلْقٌ مُنْكَرٌ، وَذَكَرُوا مِنْ ثِمَارِهِمْ أَمْرًا عَجِيبًا مِنْ عِظَمِهَا، فَقَالُوا: ﴿يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوۡمٗا جَبَّارِينَ﴾ لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِمْ، وَلَا نَدْخُلُهَا مَا دَامُوا فِيهَا ﴿فَإِن يَخۡرُجُواْ مِنۡهَا فَإِنَّا دَٰخِلُونَ ٢٢﴾.

﴿قَالَ رَجُلَانِ مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ﴾ الْجَبَّارِينَ آمَنَّا بِمُوسَىٰ، فَخَرَجَا إِلَيْهِ، فَقَالَا:

(١) مسند أبي يعلىٰ الموصلي (٥/ ١٠)، وسنده صحيح، وانظره في كتابنا: «الصحيح المسند من أحاديث الفتن».

نَحْنُ أَعْلَمُ بِقَوْمِنَا، إِنْ كُنْتُمْ إِنَّمَا تَخَافُونَ مِمَّا تَرَوْنَ مِنْ أَجْسَامِهِمْ وَعُدَّتَهُمْ فَإِنَّهُمْ لَا قُلُوبَ لَهُمْ وَلَا مَنَعَةَ عِنْدَهُمْ، فَادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَٰلِبُونَ﴾.

وَيَقُولُ نَاسٌ: إِنَّهُمَا مِنْ قَوْمِ مُوسَىٰ، وَزُعِمَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُمَا مِنَ الْجَبَابِرَةِ آمَنَا بِمُوسَىٰ، يَقُولُ: ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ﴾ إِنَّمَا عَنَىٰ بِذَلِكَ الَّذِينَ يَخَافُهُمْ بَنُو إِسْرَائِيلَ ﴿قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَآ أَبَدًا مَّا دَامُوا۟ فِيهَا ۖ فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ ﴿٢٤﴾﴾ فَأَغْضَبُوا مُوسَىٰ فَدَعَا عَلَيْهِمْ وَسَمَّاهُمْ فَاسِقِينَ وَلَمْ يَدْعُ عَلَيْهِمْ قَبْلَ ذَلِكَ لِمَا رَأَىٰ مِنْهُمْ مِنَ الْمَعْصِيَةِ وَإِسَاءَتِهِمْ، حَتَّىٰ كَانَ يَوْمُئِذٍ، فَاسْتَجَابَ اللهُ لَهُ فَسَمَّاهُمْ كَمَا سَمَّاهُمْ مُوسَىٰ فَاسِقِينَ، وَحَرَّمَهَا عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ، يُصْبِحُونَ كُلَّ يَوْمٍ فَيَسِيرُونَ لَيْسَ لَهُمْ قَرَارٌ، ثُمَّ ظَلَّلَ عَلَيْهِمُ الْغَمَامَ فِي التِّيهِ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَىٰ، وَجَعَلَ لَهُمْ ثِيَابًا لَا تَبْلَىٰ وَلَا تَتَّسِخُ، وَجَعَلَ بَيْنَ ظُهُورِهِمْ حَجَرًا مُرَبَّعًا، وَأَمَرَ مُوسَىٰ فَضَرَبَهُ بِعَصَاهُ ﴿فَٱنفَجَرَتْ مِنْهُ ٱثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾ [البقرة: ٦٠] فِي كُلِّ نَاحِيَةٍ ثَلَاثَةُ أَعْيُنٍ، وَأَعْلَمَ كُلَّ سِبْطٍ عَيْنَهُمُ الَّتِي يَشْرَبُونَ مِنْهَا لَا يَرْتَحِلُونَ مِنْ مَنْقَلَةٍ إِلَّا وُجِدَ ذَلِكَ الْحَجَرُ فِيهِمْ بِالْمَكَانِ الَّذِي كَانَ فِيهِ بِالْأَمْسِ.

وقال القرطبي رحمه الله:

فَكَانُوا يَسِيرُونَ فِي فَرَاسِخَ قَلِيلَةٍ- قِيلَ: فِي قَدْرِ سِتَّةِ فَرَاسِخَ- يَوْمَهُمْ وَلَيْلَتَهُمْ فَيُصْبِحُونَ حَيْثُ أَمْسَوْا وَيُمْسُونَ حَيْثُ أَصْبَحُوا، فَكَانُوا سَيَّارَةً لَا قَرَارَ لَهُمْ.

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله:

وقوله تعالى: ﴿فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِى ٱلْأَرْضِ ۗ فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٦﴾﴾ الآية، لَمَّا دَعَا عَلَيْهِمْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ نكلوا عن الجهاد حكم الله عليهم بتحريم دخولها قدرُ مُدَّةَ أَرْبَعِينَ سَنَةً فَوَقَعُوا فِي التِّيهِ يَسِيرُونَ دَائِمًا لَا يَهْتَدُونَ لِلْخُرُوجِ مِنْهُ وَفِيهِ كَانَتْ أُمُورٌ عَجِيبَةٌ وَخَوَارِقُ كَثِيرَةٌ مِنْ تَظْلِيلِهِمْ بِالْغَمَامِ وَإِنْزَالِ الْمَنِّ وَالسَّلْوَى عَلَيْهِمْ، وَمِنْ إِخْرَاجِ الْمَاءِ الْجَارِي مِنْ صَخْرَةٍ صَمَّاءَ تُحْمَلُ مَعَهُمْ عَلَى دَابَّةٍ، فَإِذَا ضَرَبَهَا مُوسَى بِعَصَاهُ انْفَجَرَتْ مِنْ ذَلِكَ

الْحَجَرِ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا تَجْرِي لِكُلِّ شِعْبٍ عَيْنٌ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْمُعْجِزَاتِ الَّتِي أَيَّدَ اللهُ بِهَا مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ. وَهُنَاكَ نزلت التَّوْرَاةُ وَشُرِعَتْ لَهُمُ الْأَحْكَامُ، وَعُمِلَتْ قُبَّةُ الْعَهْدِ وَيُقَالُ لَهَا: قُبَّةُ الزَّمَانِ.

وقوله تعالى: ﴿فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٦﴾﴾ أي لا تندم ولا تأسف ولا تحزن علىٰ ما حلَّ بهؤلاء القوم الخارجين عن الطاعة المعاندين لك، بل المعاندين لأمر ربهم ﷻ.

هذا، وقد أخرج البخاري[1] رحمه الله تعالى من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: «**أُرْسِلَ مَلَكُ المَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ، فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ، فَقَالَ: أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لاَ يُرِيدُ المَوْتَ، فَرَدَّ اللهُ عَلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ: ارْجِعْ، فَقُلْ لَهُ: يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ فَلَهُ بِكُلِّ مَا غَطَّتْ بِهِ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ، قَالَ: أَيْ رَبِّ، ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ المَوْتُ، قَالَ: فَالْآنَ، فَسَأَلَ اللهَ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الأَرْضِ المُقَدَّسَةِ رَمْيَةً بِحَجَرٍ**»، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**فَلَوْ كُنْتُ ثَمَّ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ، إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ، عِنْدَ الكَثِيبِ الأَحْمَرِ**».

❀ ❀ ❀

(١) البخاري (١٣٣٩)، ولفظ مسلم(١٨٤٣) من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ: قال: «جَاءَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَىٰ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَقَالَ لَهُ: أَجِبْ رَبَّكَ قَالَ فَلَطَمَ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَيْنَ مَلَكِ الْمَوْتِ فَفَقَأَهَا، قَالَ فَرَجَعَ الْمَلَكُ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ فَقَالَ: إِنَّكَ أَرْسَلْتَنِي إِلَىٰ عَبْدٍ لَكَ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ، وَقَدْ فَقَأَ عَيْنِي، قَالَ فَرَدَّ اللهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ: ارْجِعْ إِلَىٰ عَبْدِي فَقُلْ: الْحَيَاةَ تُرِيدُ؟ فَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْحَيَاةَ فَضَعْ يَدَكَ عَلَىٰ مَتْنِ ثَوْرٍ، فَمَا تَوَارَتْ يَدُكَ مِنْ شَعْرَةٍ، فَإِنَّكَ تَعِيشُ بِهَا سَنَةً، قَالَ: ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ: ثُمَّ تَمُوتُ، قَالَ: فَالْآنَ مِنْ قَرِيبٍ، رَبِّ أَمِتْنِي مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ، رَمْيَةً بِحَجَرٍ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَاللهِ لَوْ أَنِّي عِنْدَهُ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَىٰ جَانِبِ الطَّرِيقِ، عِنْدَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ».

قصة ابني آدم

قال الله تبارك وتعالىٰ:

﴿ ۞ وَٱتۡلُ عَلَيۡهِمۡ نَبَأَ ٱبۡنَيۡ ءَادَمَ بِٱلۡحَقِّ إِذۡ قَرَّبَا قُرۡبَانٗا
فَتُقُبِّلَ مِنۡ أَحَدِهِمَا وَلَمۡ يُتَقَبَّلۡ مِنَ ٱلۡأٓخَرِ قَالَ لَأَقۡتُلَنَّكَۖ
قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلۡمُتَّقِينَ ٢٧ لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ
لِتَقۡتُلَنِي مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٖ يَدِيَ إِلَيۡكَ لِأَقۡتُلَكَۖ إِنِّيٓ أَخَافُ ٱللَّهَ
رَبَّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٢٨ إِنِّيٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثۡمِي وَإِثۡمِكَ فَتَكُونَ
مِنۡ أَصۡحَٰبِ ٱلنَّارِۚ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُاْ ٱلظَّٰلِمِينَ ٢٩ فَطَوَّعَتۡ لَهُۥ
نَفۡسُهُۥ قَتۡلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ فَأَصۡبَحَ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ٣٠
فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابٗا يَبۡحَثُ فِي ٱلۡأَرۡضِ لِيُرِيَهُۥ كَيۡفَ يُوَٰرِي
سَوۡءَةَ أَخِيهِۚ قَالَ يَٰوَيۡلَتَىٰٓ أَعَجَزۡتُ أَنۡ أَكُونَ مِثۡلَ هَٰذَا
ٱلۡغُرَابِ فَأُوَٰرِيَ سَوۡءَةَ أَخِيۖ فَأَصۡبَحَ مِنَ ٱلنَّٰدِمِينَ ٣١
مِنۡ أَجۡلِ ذَٰلِكَ كَتَبۡنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ
نَفۡسَۢا بِغَيۡرِ نَفۡسٍ أَوۡ فَسَادٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ
ٱلنَّاسَ جَمِيعٗا وَمَنۡ أَحۡيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحۡيَا ٱلنَّاسَ
جَمِيعٗاۚ وَلَقَدۡ جَآءَتۡهُمۡ رُسُلُنَا بِٱلۡبَيِّنَٰتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرٗا
مِّنۡهُم بَعۡدَ ذَٰلِكَ فِي ٱلۡأَرۡضِ لَمُسۡرِفُونَ ٣٢ ﴾

يأمر الله سبحانه وتعالىٰ نبيه محمدًا ﷺ أن يتلو علىٰ الخلق الذين أُرسل

إليهم، وخاصة علىٰ بني إسرائيل منهم خبر ابني آدم بالصدق الذي لا كذب فيه.

فما أخبر الله به هو الحق والصدق، وما عداه فهو باطل، فأمر الله ﷻ نبيه محمدًا ﷺ تذكيرًا لهم وتحذيرًا لهم من نقض العهود، والمواثيق.

وأخبر الله سبحانه وتعالىٰ نبيه ﷺ بذلك تسليةً له وتصبيرًا له وتحذيرًا له من هؤلاء اليهود الذين يحيطون به ويساكنونه في مدينته.

وابنا آدم المعنيُّ بهما ابناه لصلبه[١]، وجمهور المفسرين علىٰ أنهما قابيل وهابيل، وعلىٰ أن القاتل قابيل، والمقتول هابيل، مع أنه لم يرد بتسميتهما خبرٌ عن رسول الله ﷺ، وقد قال النبي ﷺ: «**لاَ تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا، إِلَّا كَانَ عَلَىٰ ابْنِ آدَمَ الأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا، لِأَنَّهُ كَانَ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ القَتْلَ**»[٢].

ثم ما شأن ابني آدم وما خبرهما؟

لقد ﴿قَرَّبَا قُرْبَانًا﴾ تقرب كلٌّ منهما إلىٰ الله ﷻ بقربةٍ.

أما لماذا تقرب كل منهما بقربةٍ؟ فلم يرد في ذلك شيءٌ صحيح يُعول عليه في الكتاب العزيز أو في السنة الصحيحة المباركة، ولكنها أقوال للعلماء وأخبار إسرائيلية لا يصح منها شيء إلىٰ رسول الله ﷺ، وأيضا ففي أسانيدها إلىٰ من قالوها ضعف.

هذا، ومن العلماء من قال إن الله أمرهما بذلك.

(١) نقل الطبري إجماع أهل الأخبار والسير والعلم بالتأويل علىٰ أنهما كانا ابني آدم لصلبه، وفي عهد آدم وزمانه.

قلت: وما ذكره الطبري رحمه الله هو الصواب، مع أنه قد نقلت أقوال أُخر تُخالف ذلك، لكن لا يُلتفت إليها، ومما يدل علىٰ بطلانها كون القاتل لم يكن يعرف الدفن حتَّىٰ علَّمه غراب كيف يواري سوأة أخيه.

(٢) البخاري (٣٣٣٥)، ومسلم(١٦٧٧) من حديث ابن مسعود مرفوعًا.

قلت: وليس في الآية الكريمة ما ينفي ذلك ولا ما يثبته.

وقال آخرون: إنهما قرَّبا قربانًا لكون الصدقة لم تكن موجودة في زمانهما لعدم وجود من يقبلها.

وقال غيرهم: قرباه كي يفصل بينهما نزاع في أمر زواج أحدهما بأخت الآخر «توأمه» ، وكان التقريب بأمر أبيهما آدم عليه السلام.

وثمَّ أقوال أُخر.

هذا، ومن هذه الآثار ما رواه الطبري[1] عن ابن عباس، وعن ابن مسعود، وعن ناسٍ من أصحاب النبي ﷺ: وكان لا يولد لآدم مولود إلا ولد معه جارية، فكان يزوج غلام هذا البطن جارية هذا البطن الآخر، ويزوج جارية هذا البطن غلام هذا البطن الآخر.

حتىٰ ولد له ابنان، يُقال لهما: قابيل وهابيل، وكان قابيل صاحب زرع، وكان هابيل صاحب ضَرعٍ، وكان قابيل أكبرهما، وكان له أخت أحسن من أخت هابيل، وإنَّ هابيل طلب أن ينكح أخت قابيل، فأبىٰ عليه وقال: هي أختي، ولدت معي، وهي أحسن من أختك، وأنا أحق أن أتزوجها، فأمره أبوه أن يزوجها هابيل، فأبىٰ.

وإنهما قربا قربانًا إلىٰ الله أيهما أحق بالجارية، وكان آدم يومئذ قد غاب عنهما، أي بمكة ينظر إليها، قال الله لآدم: يا آدم هل تعلم أن لي بيتًا في الأرض؟ قال: اللهم لا قال: إن لي بيتا بمكة فأته، فقال آدم للسماء: احفظي ولدي بالأمانة فأبت، وقال للأرض فأبت، فقال للجبال فأبت، فقال لقابيل فقال: نعم، تذهب وترجع وتجد أهلك كما يسرك.

فلما انطلق آدم وقربا قربانًا وكان قابيل يفخر عليه فيقول: أنا أحق بها منك؛ هي أختي، وأنا أكبر منك، وأنا وصي والدي، فلما قربا، قرب هابيل جَذَعَة سمينة

(١) الطبري (١١٧١٨).

وقرب قابيل حزمة سنبل، فوجد فيها سنبلة عظيمة ففركها فأكلها، فنزلت النار فأكلت قربان هابيل وتركت قربان قابيل، فغضب وقال: لأقتلنك حتىٰ لا تنكح أختي فقال هابيل ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾﴾.

وأورد الطبري[١] بإسناد حسن عن ابن عباس قال:

﴿ ۞ وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱبْنَيْ ءَادَمَ بِٱلْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ ٱلْآخَرِ﴾ قال: قرب هذا كبشًا، وقرَّب هذا صبرًا من طعام، فتقبل من أحدهما.

قال: تُقُبل من صاحب الشاة، ولم يتقبل من الآخر.

هذا، وماذا كان بعد أن قربا قربانًا؟

لقد تقبل الله أحد القربانين ولم يتقبل الآخر.

قال تعالىٰ: ﴿فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ ٱلْآخَرِ﴾ ولله الأمر من قبل ومن بعد فإنه سبحانه يتقبل ممن يشاء، وقد أخبر سبحانه أنه يتقبل من المتقين، فتقبل قربان أحدهما لتقواه، ورد قربان الآخر لفجوره وظلمه.

وقد ذكر العلماء أسبابًا أُخر أيضًا، منها: أن المقتول كان قد قدَّم قربانًا من أفضل ما عنده، فكان يعمل إلىٰ الطيب من غنمه، ومن زرعه يتقرب به، والآخر يعمد إلىٰ الرديء من ذلك يتقرب به[٢]، والله أعلم بوجه الصواب من ذلك.

هذا، وعن صورة تقبل القرابين، فقد كان ذلك يُعرف بنزول نارٍ من السماء تأكل القربان المتقبل، فيُعرف حينئذٍ أنه تُقبِّل.

ومن كتاب الله ما يشهد لذلك، قال تعالىٰ: ﴿ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَآ أَلَّا

(١) الطبري(١١٧١٤).

(٢) أخرج الطبري (١١٧٢٦) بإسنادٍ صحيح عن ابن زيد في قوله: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾﴾ قال: يقول: إنك لو اتقيت الله في قربانك تُقبل منك، جئت بقربانٍ مغشوش بأشرٍّ ما عندك، وجئت أنا بقربان طيّب بخير ما عندي. قال: وكان قال: يتقبل الله منك ولا يتقبَّل مني!.

نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ ٱلنَّارُ ۗ قُلْ قَدْ جَآءَكُمْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِى بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَبِٱلَّذِى قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٨٣﴾ ﴾ [آل عمران:١٨٣].

وفي «الصحيحين»[(١)] من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا: « غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَقَالَ لِقَوْمِهِ: لَا يَتْبَعْنِي رَجُلٌ قَدْ مَلَكَ بُضْعَ امْرَأَةٍ، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ بِهَا، وَلَمَّا يَبْنِ بها، وَلَا آخَرُ قَدْ بَنَىٰ بُنْيَانًا، وَلَمَّا يَرْفَعْ سُقُفَهَا، وَلَا آخَرُ قَدِ اشْتَرَىٰ غَنَمًا - أَوْ خَلِفَاتٍ [(٢)]- وَهُوَ مُنْتَظِرٌ وِلَادَهَا ، قَالَ: فَغَزَا حِينَ صَلَاةِ الْعَصْرِ، أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لِلشَّمْسِ: أَنْتِ مَأْمُورَةٌ، وَأَنَا مَأْمُورٌ، اللهُمَّ، احْبِسْهَا عَلَيَّ شَيْئًا، فَحُبِسَتْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَجَمَعُوا مَا غَنِمُوا، فَأَقْبَلَتِ النَّارُ لِتَأْكُلَهُ، فَأَبَتْ أَنْ تَطْعَمَهُ، فَقَالَ: فِيكُمْ غُلُولٌ، فَلْيُبَايِعْنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ، فَبَايَعُوهُ، فَلَصِقَتْ يَدُ رَجُلٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: فِيكُمُ الْغُلُولُ، فَلْتُبَايِعْنِي قَبِيلَتُكَ، فَبَايَعَتْهُ ، قَالَ: فَلَصِقَتْ بِيَدِ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ، فَقَالَ: فِيكُمُ الْغُلُولُ، أَنْتُمْ غَلَلْتُمْ ، قَالَ: فَأَخْرَجُوا لَهُ مِثْلَ رَأْسِ بَقَرَةٍ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: فَوَضَعُوهُ فِي الْمَالِ وَهُوَ بِالصَّعِيدِ[(٣)]، فَأَقْبَلَتِ النَّارُ فَأَكَلَتْهُ، فَلَمْ تَحِلَّ الْغَنَائِمُ لِأَحَدٍ مِنْ قَبْلِنَا، ذَلِكَ بِأَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ رَأَىٰ ضَعْفَنَا وَعَجْزَنَا، فَطَيَّبَهَا[(٤)] لَنَا».

وبعد فماذا كان من ابن آدم الأول الذي لم يُتقبل قربانه؟

لقد توعد أخاه وتهدده بقوله: ﴿لَأَقْتُلَنَّكَ﴾ مع أن الأخ ليس له أي ذنب في هذا فالله يفعل ما يشاء ويتقبل ممن يشاء.

فذكر الأخ الصالح الذي تقبل الله قربانه أخاه بقوله: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾﴾.

(١) البخاري (٣١٢٤)، ومسلم(١٧٤٧).

(٢) الخلِفات: هي الإبل الحوامل.

(٣) الصعيد: وجه الأرض.

(٤) فطيَّبها: أي جعلها لنا حلالا.

من العلماء من قال: إن المتقين هم الذين اتقوا الله في أفعالهم وأقوالهم ونواياهم.

ومن العلماء من قال: إنهم قومٌ اتقوا الشرك وعبادة الأوثان، وأخلصوا العبادة لله.

قال القرطبي رحمه الله:

قال ابن عطية: المراد بالتقوىٰ هنا: اتقاء الشرك بإجماع أهل السنة، فمن اتقاه وهو موحِّد فأعماله التي تصدق فيها نيته مقبولة.

ثم واصل ابن آدم الصالح تذكيره لأخيه بقوله: ﴿لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ﴾ أي لئن مددت إلي يدك ﴿لِتَقۡتُلَنِي مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٖ يَدِيَ إِلَيۡكَ لِأَقۡتُلَكَۖ﴾ أي ما أنا بماد يدي إليك لقتلك، والحامل لي علىٰ عدم مد يدي إليك، وعلىٰ عدم قتلك خوفي من الله ﷻ ﴿إِنِّيٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٢٨﴾.

وإن كنت مُصرًّا علىٰ قتلي فأنا لا أريد قتلك، بل حينئذ ﴿أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثۡمِي وَإِثۡمِكَ﴾ أي بإثم قتلي والآثام التي تحملتها بسبب ذنوبك السالفة، فالمعنىٰ تتحمل ذنب قتلي مع سائر ذنوبك السابقة التي صدرت منك كذا قال بعض العلماء.

ولا يمنع أن يتحمل القاتل آثام المقتول أو بعضها كما في حديث المفلس، ففيه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «**أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟**» قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ: «**إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَىٰ هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَىٰ مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ**»[1].

وأعود قائلا: فهكذا ذكَّر ابن آدم الصالح أخاه الذي يريد الاعتداء عليه فقال:

(١) مسلم (٢٥٨١).

﴿إِنِّيٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثۡمِي وَإِثۡمِكَ فَتَكُونَ مِنۡ أَصۡحَٰبِ ٱلنَّارِۚ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُاْ ٱلظَّٰلِمِينَ ٢٩﴾ ولكن ما انتفع ابن آدم الظالم بذلك ولم تنفع معه الموعظة بل أقدم علىٰ الجريمة وباشرها، ﴿فَطَوَّعَتۡ لَهُۥ نَفۡسُهُۥ قَتۡلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ﴾ أي فزينت له نفسه الآثمة الأمارة بالسوء، وحسنت له قتل أخيه وسهلت ذلك عليه ﴿فَقَتَلَهُۥ فَأَصۡبَحَ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ﴾ الذين خسروا آخرتهم فضلًا عن دنياهم.

وذلك أن القتل جريمة عظيمة تسبب سوادًا في القلب وضعفًا في البصيرة فضلًا عن العذاب الأخروي فقد قال تعالىٰ: ﴿وَمَن يَقۡتُلۡ مُؤۡمِنٗا مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدٗا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمٗا ٩٣﴾

[النساء: ٩٣]

فهكذا اقترف ابن آدم الأول جريمة القتل التي لم يسبقه إليها أحد، وقد قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لاَ تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا، إِلَّا كَانَ عَلَىٰ ابْنِ آدَمَ الأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا، لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ القَتْلَ**»(١).

وهكذا قطع ابن آدم الأرحام!!!

وهكذا عق ابن آدم الأول أبويه وأدخل عليهما الحزن الشديد!، وأي حزنٍ أشد من هذا!

خسارة في الدين وخسارة في الدنيا؟

فهكذا ابتلىٰ آدم وحواء بفقدان الولد الصالح وبأن الولد الطالح مصيره إلىٰ النار.

فإنا لله وإنا إليه راجعون.

وأعود قائلًا فماذا كان، وبعد أن مُنىٰ ابن آدم الأول بالخسران لقتل أخيه، لقد احتار ماذا يفعل بأخيه، وقد رآه جثةً هامدة أمامه لا تتحرك؟؟

(١) البخاري (٣٣٣٥)، ومسلم(١٦٧٧).

لقد كان أخوه بالأمس يتكلم فها هو قد فقد الكلام لقد فقد ابن آدم القاتل الأنيس والجليس والونيس الصاحب، لقد بدأت جثة ابن آدم تتغير ، ولم يدر أخوه كيف يفعل ولم يكن يعرف الدفن!!

إلا أن الله ﷻ بعث غرابًا يبحث في الأرض يحفر فيها، قال بعض العلماء كيف يدفن غرابًا آخر فدفنه فتعلم منه ابن آدم القاتل فعندها ﴿قَالَ يَٰوَيۡلَتَىٰٓ﴾ أي يا جهلي ويا خيبتي ويا خسارتي، فهي كلمة تقولها العرب عند شعورها بالهلاك، أو بالفشل والخيبة، ﴿أَعَجَزۡتُ أَنۡ أَكُونَ مِثۡلَ هَٰذَا ٱلۡغُرَابِ فَأُوَٰرِيَ سَوۡءَةَ أَخِيۚ﴾ أي حتىٰ أدفن أخي وأغطي جيفته وعورته ﴿فَأَصۡبَحَ مِنَ ٱلنَّٰدِمِينَ ٣١﴾ قيل علىٰ فراق أخيه، وقيل علىٰ قتل أخيه، وقيل علىٰ جهله بالدفن.

هذا وقد ورد عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**الندم توبة**»[1].

وهذا، والله أعلم في الندم المصحوب بالاستغفار والتوبة، التي هي الرجوع إلىٰ الله، قال بعض العلماء لكن ابن آدم القائل بندمه لم يكن علىٰ القتل، بل علىٰ فراق أخيه، فمن ثم لم يغفر له ذنبه.

ومن العلماء من قال: إن الندم في شريعتهم لم يكن توبة، أما في شريعتنا فالندم توبة.

ومنهم من قال: إن الندم في حق الله ﷻ توبة، لكن في حقوق العباد لا يكفي الندم، والله أعلم.

وقوله تعالىٰ: ﴿مِنۡ أَجۡلِ ذَٰلِكَۛ كَتَبۡنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفۡسَۢا بِغَيۡرِ نَفۡسٍ أَوۡ فَسَادٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعٗاۚ﴾.

أي ومن جراء ذلك، ومن أجل تفشي القتل في بني إسرائيل وانتشاره فيهم

(١) أخرجه أحمد (١/ ٤٢٣ ، ٤٣٣)، وابن ماجة (٤٢٥٢) وغيرهما.

وعدم مبالاتهم بإزهاق النفوس والأرواح غلَّظنا عليهم العقوبة، عقوبة القتل.

وهذا كما في الأثر عن ابن مسعود أن الحيضة سُلطت علىٰ نساء بني إسرائيل[(١)]، يعني لكثرة المعاصي فيهن، مع أن الحيض كتبه الله علىٰ بنات آدم عمومًا[(٢)].

ومعنىٰ قوله: ﴿مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾ أي من قتل نفسًا لم تقتل، أي أن النفس المقتولة لم تقتل نفسًا فتقتل بسبب جريمتها.

وقوله تعالىٰ: ﴿أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ أي أن النفس المقتولة لم ترتكب فسادًا تستحق به القتل.

لم تشرك بالله ولم تسفك الدماء ولم تحارب الله ورسوله، ولم تقطع السبيل علىٰ الناس ونحو ذلك.

فمن قتل نفسًا بغير حق أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعًا.

هذا، ومعلوم أن الذي يقتل شخصين أشد جرمًا وعذابًا من الذي يقتل شخصًا واحدًا، فكيف توجه الآية حينئذٍ؟

أقول، وبالله التوفيق، لأهل العلم هنا أقوال:

أحدها: أن المراد هنا الاستحلال، أي: من استحلّ قتل واحدٍ فقد استحل قتل الجميع؛ لأنه أنكر الشرع، ومن انتهك حرمة نفس وقتلها كان كمن انتهك حرمة الناس وقتلهم[(٣)].

(١) انظره في الفتح(١/ ٤٠٠) ففيه:كان الرجال والنساء في بني إسرائيل يصلون جميعا فكانت المرأة تتشرف للرجل فألقىٰ الله عليهن الحيض ومنعهن المساجد.

(٢) انظر البخاري(٢٩٤)، ومسلم ص (٨٧٣) ففيه: أن النبي ﷺ قال في شأن الحيض: «**إن هذا أمر كتبه الله علىٰ بنات آدم، فاقضي ما يقضي الحاج، غير أن لا تطوفي بالبيت**».

(٣) وضرب له البعض مثلًا برجلين حلفا علىٰ شجرتين ألا يطعما من ثمرهما شيئًا، فطعم أحدهما واحدة من ثمر شجرته، وطعم الآخر ثمر شجرته كلها، فقد استويا في الحنث.

الثاني: أن المراد بالنفس هنا النبي، أو الإمام العادل، وقد ورد بهذا أثرٌ عن ابن عباس ﷺ عند الطبري وغيره وفيه عن ابن عباس ﷺ في قوله: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ قال: من شدّ علىٰ عضد نبي أو إمام عدل فكأنما أحيا الناس جميعًا، ومن قتل نبيًّا أو إمام عدل، فكأنما قتل الناس جميعًا.

الثالث: أن من قتل نفسًا فعليه من العقوبة ما ذكره الله تعالىٰ في كتابه حيث قال: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾﴾ [النساء: ٩٣].

وكذا فهذه العقوبة لمن قتل الناس جميعًا، وإن كان هناك تفاوتٌ في الغضب وتفاوت في اللعن، والله أعلم.

الرابع: أن هذا الحكم كان خاصًّا ببني إسرائيل تغليظا عليهم.

الخامس: المعنىٰ أن من قتل نفسا فالمؤمنون كلهم خصماؤه؛ لأنه قد وَتَرَ الجميع، ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعًا، أي يجب علىٰ الكل شكره.

أما قوله تعالىٰ: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ فحاصل معناه والله أعلم: من تركها فلم يقتلها، وحفظ حرمتها فقد حفظ حرمة الأنفس جميعًا.

وجه آخر: ومن عفا عن نفس استوجبت القتل قصاصًا فتركها ولم يقتص منها عفوا وتفضلا فكأنما أحيا الناس جميعًا.

الثالث: أن من لم يقتل نفسًا فقد حَيِيَ الناس منه.

أما قوله تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ﴾ أي ولقد جاءت بني إسرائيل ﴿رُسُلُنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ أي أن عموم الرسل الذين أرسلوا إلىٰ بني إسرائيل جاءوهم بالدلالات

الواضحات علىٰ صدقهم وعلىٰ نبوتهم فيما ينقلوه عن ربهم سبحانه وتعالىٰ، والحجج والبراهين الدالة علىٰ صدقهم أنهم رسلٌ وأنبياء لله تبارك وتعالىٰ، وكذا الدلائل الواضحات علىٰ عقوبة الظالمين، وإكرام المتقين ونحو ذلك.

ومن ذلك أيضًا المعجزات التي أيد الله بها رسله المرسلين إلىٰ بني إسرائيل، والله أعلم.

وقوله تعالىٰ: ﴿ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴿٣٢﴾﴾ أي ثمَّ إن كثيرًا من بني إسرائيل لم ينتفعوا بمجيء الرسل إليهم ولا بتذكير الرسل لهم، بل تجاوزوا الحد في الكفر والعناد والمعاصي والآثام.

هذا، وثمَّ فوائد تُذكر من قصة ابني آدم، منها ما يلي:

أولا: البعد عن الحسد فهو الذي أفضىٰ بابن آدم الأول إلىٰ قتل أخيه.

ثانيًا: الحرص علىٰ الإخلاص مع العمل الصالح، فابن آدم القاتل كان قد قرب قربانًا أيضًا ولكنه لم يكن من المتقين فردَّ عليه قربانه.

ثالثًا: موعظة وتذكير من سوَّلت له نفسه أن يعتدي علىٰ الخلق، فيشرع تذكير المعتدين بالله.

رابعًا: لأن يُظلم الشخص أولىٰ له من أن يظلم غيره ونعوذ بالله أن نظلم أو نُظلم.

خامسًا: عدم اتباع الهوىٰ وعدم اتباع النفس الأمارة بالسوء، فهي التي أردت ابن آدم القاتل وأهلكته، وزينت له قتل أخيه.

سادسًا: أن القتل سبب عظيم من أسباب الخسران.

سابعًا: أن الكبيرة تطمس علىٰ القلب والبصيرة فقد عجز ابن آدم الأول عن كيفية مواراة أخيه حتىٰ علمه الغراب.

ثامنًا: تغليظ العقوبة علىٰ من يتهاون بها.

تاسعًا: بيان عدم انتفاع الإسرائيليين بالرسل وعدم انتفاعهم بالتذكير، وكذا بيان إجرامهم.

عاشرًا: بيان أن من سن سنة سيئة فعليها وزرها ووزر من عمل بها إلىٰ يوم القيامة، وذلك أنه لا تقتل نفس ظلما إلا كان علىٰ ابن آدم الأول كفلٌ منها لأنه أول من سنَّ القتل.

هذا، وثمَّ فوائد أُخر ذكرتها في غير هذا المقام[1].

❀ ❀ ❀

(١) راجع قصص الأنبياء (تصنيفي)، وراجع كذلك التسهيل لتأويل التنزيل.

حد الحرابة

قال تعالىٰ:

﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ٣٣ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبۡلِ أَن تَقۡدِرُواْ عَلَيۡهِمۡۖ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٣٤ ﴾

سبب نزول الآية الكريمة:

أخرج البخاري[1] من حديث أَنَس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَدِمَ قَوْمٌ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَلَّمُوهُ، فَقَالُوا: قَدْ اسْتَوْخَمْنَا هَذِهِ الأَرْضَ، فَقَالَ: «**هَذِهِ نَعَمٌ لَنَا تَخْرُجُ، فَاخْرُجُوا فِيهَا فَاشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا**»، فَخَرَجُوا فِيهَا فَشَرِبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا، وَاسْتَصَحُّوا وَمَالُوا عَلَىٰ الرَّاعِي فَقَتَلُوهُ، وَاطَّرَدُوا النَّعَمَ، فَمَا يُسْتَبْطَأُ مِنْ هَؤُلاَءِ؟ قَتَلُوا النَّفْسَ، وَحَارَبُوا اللهَ وَرَسُولَهُ، وَخَوَّفُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللهِ، فَقُلْتُ: تَتَّهِمُنِي؟ قَالَ: حَدَّثَنَا بِهَذَا أَنَسٌ، قَالَ: وَقَالَ: «يَا أَهْلَ كَذَا، إِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا أُبْقِيَ هَذَا فِيكُمْ أَوْ مِثْلُ هَذَا».

هذا، وقد أخرج أبو داود[2] الحديث وفيه، فبعث رسول الله في طلبهم قافلة،

(١) البخاري (٤٦١٠).

(٢) أبو داود (٤٣٦٦)، ورجاله رجال الصحيح، ولا تشوبه إلا عنعنة يحيىٰ بن أبي كثير، ولا أراها ضارةً ها هنا، لكون أصل الحديث في البخاري، ولكون الراوي عن يحيىٰ روايته الأوزاعي، ولكون يحيىٰ روىٰ عن تابعي صغير أيضًا.

فأتىٰ بهم فأنزل الله في ذلك: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا ...﴾ الآية.

هذا، وقد أخرج مسلم[1] في صحيحه من حديث أنس رضي الله عنه قال: «إِنَّمَا سَمَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْيُنَ أُولَئِكَ، لِأَنَّهُمْ سَمَلُوا أَعْيُنَ الرِّعَاءِ».

المعنىٰ الإجمالي للآية المباركة:

يُخبر الله ﷻ عن جزاء المحاربين لله ورسوله السعاة في الأرض بالفساد، وهؤلاء أصناف:

فمنهم الذين يقطعون الطريق علىٰ العباد، ويسلبون أموالهم ويقتلونهم.

ومنهم الذين يرتدون عن دينهم ويغيرون علىٰ العباد.

ومنهم الذين يحرقون الزروع والثمار، ويسممون المواشي والأنعام.

ومنهم اللصوص المجاهرون باللصوصية، الذين يهددون الناس بالسلاح ويروِّعونهم، ويغتصبون نساءهم.

ومنهم الذين ينشرون الرذائل والفجور، ويحاربون الإسلام، ويقتلون الفضيلة.

وثَمَّ صنوف أُخر.

وعن عقوبة هؤلاء المذكورين، فللعلماء في فهم الآية أقوال:

أحدها: أن الجاني المحارب يُعاقب علىٰ قدر جنايته، فالذي قطع الطريق وسرق، لا يستوي مع من قطع الطريق وسرق وقتل وهكذا.

والقول الثاني: أن الإمام مخيرٌ أن يفعل في أي محارب انطبق عليه اسم المحاربة، ما يشاء من العقوبات، وذلك لقوله تعالىٰ: ﴿أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِ﴾ فقوله: ﴿أَوۡ﴾ يفيد أن الإمام مخيرٌ في كل ذلك. والله أعلم.

(١) مسلم(١٦٧١).

هذا، وقوله تعالىٰ: ﴿أَن يُقَتَّلُوٓاْ﴾ القتل معروف وهو إزهاق أرواحهم وإخراج نفوسهم بالآلات المعروفة لذلك.

وقوله تعالىٰ: ﴿أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ﴾ معناه أن يقتلوا بطريق الصلب، أو يوضعوا علىٰ الخشب وعلىٰ العُمُد بعد قتلهم ليكونوا عبرة لغيرهم.

وقوله تعالىٰ: ﴿أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ﴾ معناه والله أعلم، أن اليد اليمنىٰ تقطع مع الرجل اليسرىٰ، أو العكس، فتقطع الرجل اليمنىٰ مع اليد اليسرىٰ.

وقوله تعالىٰ: ﴿أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ﴾ لأهل العلم فيه أقوال:

أحدها: أن المراد بالنفي من الأرض الإخراج من الأرض التي أحدث فيها وارتكب ما ارتكب إلىٰ أرض أخرىٰ.

الثاني: أن المراد النفي من الأرض إلىٰ أرض أخرىٰ، والسجن في تلك الأرض التي نُفِي إليها.

الثالث: أنه يطارد حتىٰ يخرج من أرض الإسلام إلىٰ أرض العدو.

الرابع: أنه يُطارد حتىٰ يُقبض عليه ويُقام عليه الحد.

الخامس: أن المراد مجرد السجن، والله تعالىٰ أعلم.

وقوله تعالىٰ: ﴿ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ﴾ أي شرٌّ وعارٌ وفضيحة لهؤلاء الجناة في الدنيا وطعنٌ فيهم بعد مماتهم وثناء سوءٍ عليهم ﴿وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ٣٣﴾ فضلًا عما لحق بهم في الدنيا.

ومن العلماء من قال إن العذاب العظيم في الآخرة يضاف إلىٰ أهل الكفر من المحاربين، أما أهل الإسلام فيجتزئ في تعذيبهم بما حلَّ بهم من النكال في الدنيا والظاهر، والله أعلم أن ذلك موكول إلىٰ الله ﷻ يفعل ما يشاء.

وقوله تعالىٰ: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبۡلِ أَن تَقۡدِرُواْ عَلَيۡهِمۡۖ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٣٤﴾ لأهل العلم فيه أقوال:

أحدها: أنهم المشركون الذين تابوا من حربهم لله ورسوله، والسعي في الأرض بالفساد، ودخلوا في الإسلام ورضوا بالإيمان، فهؤلاء لا يؤاخذون بما صدر منهم حال شركهم من جنايات.

الثاني: أنهم مسلمون قطعوا علىٰ الناس طرقهم وسفكوا الدماء، وسلبوا الأموال، وهربوا فلم يقدر عليهم، أو لحقوا بأرض الحرب فلم يقدر عليهم، فطلبوا الأمان، فأعطاهم الإمام الأمان.

أو مرتدون أفسدوا ولحقوا بدار الكفر، ثم تابوا من ردتهم وأرسلوا يطلبون الأمان، فأعطوا الأمان.

والثالث: أن الآية عامة في كل محارب من المسلمين جاء تائبا قبل القدرة عليه سواء استأمن الإمام فأمنه أو لم يستأمنه والذي يبدو بعد ذكر هذه الأقوال - والله أعلم بالصواب - أن الآية الكريمة تختص بالمحاربين الذين حاربوا الله ورسوله وسعوا في الأرض بالفساد، ولم يقدر أحد علىٰ إحضارهم كي ينالوا عقوبة ما صنعوا، بل تمنعوا من إمام المسلمين، إما بقوة في أيديهم، أو برجال معهم، أو بانتقال إلىٰ دار الكفر، أو بغير ذلك، ثم تابوا، وجاءوا عن اختيار منهم وطواعية منهم، لا لكونهم أُجبروا علىٰ المجيء، فهؤلاء لا تنسحب عليهم العقوبة المذكورة في قوله تعالىٰ: ﴿أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ﴾.

وقوله تعالىٰ: ﴿فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٣٤﴾ إخبار يقتضي الحث، أي فاغفروا لهم فإن الله غفور رحيم.

قوله تعالىٰ:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ وَجَٰهِدُواْ فِي سَبِيلِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ٣٥ ﴾

أمر الله ﷻ أهل الإيمان بتقواه وأن يلتمسوا الطرق الموصلة إلىٰ مرضاته وإلىٰ جنته، وهي الوسيلة.

فالوسيلة هي التي يتوصل بها إلىٰ تحصيل أمر من الأمور، والمراد بالوسيلة في الآية الكريمة: القربة. فقوله تعالىٰ: ﴿وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ﴾ أي اطلبوا القرب من الله بالأعمال الصالحة، أو تقرَّبوا إليه بطاعته والعمل بما يرضيه، والتمسوا ما يقربكم من الله.

والوسيلة أيضًا عَلَمٌ علىٰ أعلىٰ منزلة في الجنة، يرجوها رسول الله لنفسه، ففي الحديث الذي أخرجه البخاري [1] منْ حديث جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلاَةِ القَائِمَةِ آتِ مُحَمَّدًا الوَسِيلَةَ وَالفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ**».

فتلخيص القول في الوسيلة أنها الأقوال والأعمال والنوايا التي شرعها الله ورسوله ﷺ، وجعلها تقرب إليه وإلىٰ جنته ورضوانه.

* فمن ذلك الشهادتان والصلاة والزكاة والصيام والحج.
* ومن ذلك أركان الإيمان.
* ومن ذلك الإحسان.
* ومن ذلك التوسل إليه بأسمائه الحسنىٰ وصفاته العلىٰ وأفعاله.

(١) البخاري (٦١٤).

* ومن ذلك الدعاء والرجاء

* وكل عمل بر وقول بر ونيةٍ صالحة، والله أعلم.

أما قوله تعالىٰ: ﴿وَجَٰهِدُواْ فِي سَبِيلِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ٣٥﴾ أي ابذلوا من أنفسكم وأموالكم ووقتكم وجهدكم ما ترفعون به كلمة الله وتجعلونها العليا، لعلكم تفوزون بمطلوبكم وهو رضوان الله وجنته وتنجون من المرهوب، وهو سخط الله وعذابه.

❁ ❁ ❁

قوله تعالىٰ:

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوۡ أَنَّ لَهُم مَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا وَمِثۡلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفۡتَدُواْ بِهِۦ مِنۡ عَذَابِ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنۡهُمۡۖ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ٣٦ يُرِيدُونَ أَن يَخۡرُجُواْ مِنَ ٱلنَّارِ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنۡهَاۖ وَلَهُمۡ عَذَابٞ مُّقِيمٞ ٣٧﴾

يبين الله سبحانه وتعالىٰ أن أهل الكفر مهما تمنوا أن يبذلوا يوم القيامة للنجاة من النار، ومهما قدموا للنجاة منها فلن يقبل منهم فداؤهم، ولو امتلكوا ما في الأرض جميعًا وقدموه فداءً لأنفسهم ما تقبل منهم هذا الفداء، بل ولهم يوم القيامة عذابٌ مؤلمٌ مُوجعٌ، يُنسيهم كل ما تمتعوا به في دنياهم، أخرج مسلم من حديث **أَنَس بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يُؤْتَىٰ بِأَنْعَمِ أَهْلِ الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُصْبَغُ فِي النَّارِ صَبْغَةً، ثُمَّ يُقَالُ: يَا ابْنَ آدَمَ هَلْ رَأَيْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ نَعِيمٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا، وَاللهِ يَا رَبِّ وَيُؤْتَىٰ بِأَشَدِّ النَّاسِ بُؤْسًا فِي الدُّنْيَا، مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيُصْبَغُ صَبْغَةً فِي الْجَنَّةِ، فَيُقَالُ لَهُ: يَا ابْنَ آدَمَ هَلْ رَأَيْتَ بُؤْسًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ شِدَّةٌ**

قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا، وَاللهِ يَا رَبِّ مَا مَرَّ بِي بُؤْسٌ قَطُّ، وَلَا رَأَيْتُ شِدَّةً قَطُّ »[(١)].

وقوله تعالىٰ: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُوا۟ مِنَ ٱلنَّارِ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنْهَا ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٣٧﴾﴾ أي عذاب دائم مستمر.

وفي الآية بيان لخلودهم من النار وأنها لا تفنىٰ وقد قال تعالىٰ: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ﴾ [النساء: ٥٦].

وقال: ﴿كُلَّمَآ أَرَادُوٓا۟ أَن يَخْرُجُوا۟ مِنْهَا مِنْ غَمٍّ أُعِيدُوا۟ فِيهَا﴾ [الحج: ٢٢].

❀ ❀ ❀

(١) مسلم (٢٨٠٧).

بيان حد السارق

قال تعالىٰ:

﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾ ﴾

هذه الآية الكريمة تبين حكم السرقة وماذا يفعل بالسارق فالسرقة حرامٌ بالإجماع[1]، وقد كان رسول الله ﷺ أحيانا يأخذ البيعة علىٰ الامتناع عنها.

ففي الصحيحين[2] من حديث عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه، قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي رَهْطٍ، فَقَالَ: «**أُبَايِعُكُمْ عَلَىٰ أَنْ لاَ تُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئًا، وَلاَ تَسْرِقُوا، وَلاَ تَزْنُوا، وَلاَ تَقْتُلُوا أَوْلاَدَكُمْ، وَلاَ تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلاَ تَعْصُونِي فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَىٰ مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَىٰ اللهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَأُخِذَ بِهِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَطَهُورٌ، وَمَنْ سَتَرَهُ اللهُ فَذَلِكَ إِلَىٰ اللهِ إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ**».

وكما هو معلوم، وكما دل عليه الكتاب العزيز، ودلت عليه السنة المباركة الصحيحة أن السارق تقطع يده، وكذا السارقة تقطع يدها، قال تعالىٰ: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا ﴾ أي مقابلًا ومجازاة لما اقترفاه وارتكباه من الجناية ﴿ نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ﴾ عقوبة تردع غيرهم وتخوّف غيرهم من أن يفعلوا فعلهم، ﴿ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ﴾ قويٌ غالب ﴿ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾ ﴾ فيما يشرع، فشرع قطع يد السارق

(١) ولا يدخل في ذلك أخذ المرأة ما يكفيها بالمعروف من مال زوجها ونحو ذلك وصور استرداد الحقوق.

(٢) البخاري(٦٨٠١)، ومسلم(١٧٠٩).

لحكمة يعلمها، وإن علمناها نحن أم لم نعلمها.

ودلَّت السُّنة كذلك علىٰ قطع يد السارق فقد أخرج البخاري ومسلم[١] من حديث عَائِشَةَ، رضي الله عنها: أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّتْهُمُ المَرْأَةُ المَخْزُومِيَّةُ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: مَنْ يُكَلِّمُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حِبُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَكَلَّمَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «**أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ**» ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَ، قَالَ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا ضَلَّ مَنْ قَبْلَكُمْ، أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ الضَّعِيفُ فِيهِمْ أَقَامُوا عَلَيْهِ الحَدَّ، وَايْمُ اللهِ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ ﷺ، سَرَقَتْ لَقَطَعَ مُحَمَّدٌ يَدَهَا**».

هذا، واليد التي تقطع هي اليد اليمنىٰ بالإجماع[٢]، وتقطع من الرسغ.

هذا، وقوله تعالىٰ: ﴿أَيْدِيَهُمَا﴾ ولم يقل (يديهما) لأن الجمع يقوم مقام المثنىٰ في بعض المواطن، كما قال تعالىٰ: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤][٣].

هذا، وكما هو معلوم فإن هناك شروط فيمن تقطع يده، أي شروط في السارق، ومنها أن يكون بالغًا عاقلًا، وشروط في المسروق منه، من هذه الشروط ألا يكون مغتصبًا، ومن العلماء جمعٌ يرون أنه لا يقام الحد إذا أخذ الوالد من مال ولده[٤].

وشروط في الشيء المسروق، منها بلوغ نصاب السرقة، وذلك لأن الشيء التافه لا تقطع فيه اليد[٥].

* أما قدر النصاب، فالظاهر أنه ربع دينار فصاعدًا، لحديث رسول الله ﷺ:

(١) البخاري (٦٧٨٨)، ومسلم(١٦٨٨).

(٢) نقل معناه ابن كثير رحمه الله.

(٣) ولمزيد راجع كتابي التسهيل لتأويل التنزيل (المائدة ص٢٥٧).

(٤) وأضاف بعضهم أن لا يكون مضطرًا ولا مكرهًا.

(٥) ومنها أن يكون المسروق محرزًا أي محفوظًا في حرز، وذلك لأنه لو وجد في الطريق فأخذ يعتبر كاللقطة.

«تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ فِي رُبُعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا»[١].

أما الوارد عن رسول الله من أنه قَطَعَ فِي مِجَنٍّ ثَمَنُهُ ثَلاَثَةُ دَرَاهِمَ[٢]، فمحمول علىٰ أن الدراهم الثلاث تعدل ربع دينار.

هذا، وقد أجاب جمهور العلماء علىٰ حديث «لَعَنَ اللهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتُقْطَعُ يَدُهُ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتُقْطَعُ يَدُهُ» بأجوبةٍ: ذكر بعضها الحافظ ابن كثير فقال:

أحدها: أنه منسوخ بحديث عائشة[٣]، وفي هذا نظر، لأنه لا بد من بيان التاريخ.

والثاني: أنه مؤول ببيضة الحديد[٤] وحبل السفن[٥]، قاله الأعمش فيما حكاه البخاري وغيره عنه.

والثالث: أن هذه وسيلة إلى التدرج في السرقة من القليل إلى الكثير الذي تقطع فيه يده، ويحتمل أن يكون هذا خرج مخرج الإخبار عما كان الأمر عليه في الجاهلية حيث كانوا يقطعون في القليل والكثير، فلعن السارق الذي يبذل يده الثمينة في الأشياء المهينة.

هذا، وثمَّ تفاصيل أُخر في شأن السرقة وكيفية إقامة الحدِّ، ومن يقيمه، وغير ذلك، ومحل ذلك كتب الفقه والأحكام.

(١) البخاري (٦٧٨٩)، و(٦٧٩٠).

(٢) البخاري (٦٧٩٥)، ومسلم (١٦٨٦).

(٣) يعني حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعًا «**تقطع يد السارق في ربع دينار فصاعدا**».

(٤) يعني الخوذة التي توضع علىٰ الرأس أثناء القتال وغيره.

(٥) يعني الذي تثبت به السفينة.

ثم إن الله ﷻ فتح أبواب التوبة لمن أراد أن يتوب ويرجع إليه ويستقيم علىٰ شرعه ويصلح ما قد فسد من أمره.

فقال تعالىٰ:

﴿فَمَن تَابَ مِنۢ بَعۡدِ ظُلۡمِهِۦ وَأَصۡلَحَ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيۡهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ٣٩ أَلَمۡ تَعۡلَمۡ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَغۡفِرُ لِمَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ ٤٠﴾

فإن استطاع السارق أن يريد المظلمة إلىٰ من سرق منهم أُلزم بذلك، لأن الله قال﴿ فَمَن تَابَ مِنۢ بَعۡدِ ظُلۡمِهِۦ وَأَصۡلَحَ ...﴾.

ثم يبين الله ﷻ أن الله له ملك السماوات والأرض فالله يشرع ما يشاء ويقضي بما أراد ولا قرابة ولا نسب بين الله ﷻ توجب المحابات، وتسقط الحد عن السارق، وكذا لا وجه لاعتراض أي معترض علىٰ أحكام الله ﷻ فكل ما في السموات والأرض ملك له، قال تعالىٰ: ﴿أَلَمۡ تَعۡلَمۡ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَغۡفِرُ لِمَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ ٤٠﴾.

قوله تعالىٰ:

﴿ ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحۡزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡكُفۡرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِأَفۡوَٰهِهِمۡ وَلَمۡ تُؤۡمِن قُلُوبُهُمۡۛ وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْۛ سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ سَمَّٰعُونَ لِقَوۡمٍ ءَاخَرِينَ لَمۡ يَأۡتُوكَۖ يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ مِنۢ بَعۡدِ مَوَاضِعِهِۦۖ يَقُولُونَ إِنۡ أُوتِيتُمۡ هَٰذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمۡ تُؤۡتَوۡهُ فَٱحۡذَرُواْۚ وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتۡنَتَهُۥ فَلَن تَمۡلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيۡـٔٗاۚ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمۡۚ لَهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا خِزۡيٞۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٤١﴾ ﴾

سبب نزول الآية الكريمة:

أخرج مسلم في «صحيحه» (١) من حديث الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: مُرَّ عَلَىٰ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَهُودِيٍّ مُحَمَّمًا مَجْلُودًا، فَدَعَاهُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ: «**هَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ؟**»، قَالُوا: نَعَمْ، فَدَعَا رَجُلًا مِنْ عُلَمَائِهِمْ، فَقَالَ: «**أَنْشُدُكَ بِاللهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَىٰ مُوسَىٰ، أَهَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ**» قَالَ: لَا، وَلَوْلَا أَنَّكَ نَشَدْتَنِي بِهَذَا لَمْ أُخْبِرْكَ، نَجِدُهُ الرَّجْمَ، وَلَكِنَّهُ كَثُرَ فِي أَشْرَافِنَا، فَكُنَّا إِذَا أَخَذْنَا الشَّرِيفَ تَرَكْنَاهُ، وَإِذَا أَخَذْنَا الضَّعِيفَ أَقَمْنَا عَلَيْهِ الْحَدَّ، قُلْنَا: تَعَالَوْا فَلْنَجْتَمِعْ عَلَىٰ شَيْءٍ نُقِيمُهُ عَلَىٰ الشَّرِيفِ وَالْوَضِيعِ، فَجَعَلْنَا التَّحْمِيمَ، وَالْجَلْدَ مَكَانَ الرَّجْمِ، فَقَالَ

(١) حديث(١٧٠٠).

رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اللهُمَّ إِنِّي أَوَّلُ مَنْ أَحْيَا أَمْرَكَ إِذْ أَمَاتُوهُ»، فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ، فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ: ﴿ ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحۡزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡكُفۡرِ ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿ إِنۡ أُوتِيتُمۡ هَٰذَا فَخُذُوهُ ﴾، يَقُولُ: ائْتُوا مُحَمَّدًا ﷺ، فَإِنْ أَمَرَكُمْ بِالتَّحْمِيمِ وَالْجَلْدِ فَخُذُوهُ، وَإِنْ أَفْتَاكُمْ بِالرَّجْمِ فَاحْذَرُوا، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَىٰ ﴿ وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾، ﴿ وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾ ﴾، ﴿ وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ﴿٤٧﴾ ﴾ فِي الْكُفَّارِ كُلِّهَا.

وأخرج أبو داود[1] بسندٍ فيه ضعف عن ابن عباس ﷺ كانت قريظة والنضير، وكانت النضير أشرف من قريظة، فكان إذا قتل القرظي رجلا من النضير قتل به، وإذا قتل النضيري رجلا من قريظة، ودي بمائة وسق من تمر، فلما بعث رسول الله ﷺ قتل رجل من النضير رجلا من قريظة، فقالوا: ادفعوا إليه، فقالوا: بيننا وبينكم رسول الله ﷺ، فنزلت: ﴿ وَإِنۡ حَكَمۡتَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِٱلۡقِسۡطِ ﴾ والقسط: النفس بالنفس ـ ثم نزلت: ﴿ أَفَحُكۡمَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ يَبۡغُونَۚ ﴾.

قال أبو داود: قريظة والنضير جميعًا من ولد هارون النبي عليه السلام.

المعنىٰ الإجمالي للآية المباركة:

ينهىٰ الله ﷻ رسوله ﷺ عن الحزن المفرط المهلك الذي يتسرب إليه والذي يعتريه بسبب مسارعة المنافقين الذين قالوا بألسنتهم لا إله إلا الله محمد رسول الله ولكن قلوبهم منكرةٌ لذلك معرضةٌ عنه.

وكذا مسارعة اليهود إلىٰ الكفر والتكذيب، ويُصبّر الله رسوله محمدًا ﷺ علىٰ ما يناله من أذىٰ اليهود وتكذيبهم له مع علمهم بصدقه، فهم وإن كذبوك فإنهم أهلٌ للكذب وحملة للأكاذيب.

(١) أبو داود (٤٤٩٤) ورواية سماك عن عكرمة مضطربة وللحديث شواهد فيها ضعف، وقد قواها الحافظ ابن كثير بأن الآية الكريمة التي بعدها فيها ﴿ وَكَتَبۡنَا عَلَيۡهِمۡ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفۡسَ بِٱلنَّفۡسِ ﴾.

وقوله تعالىٰ: ﴿سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ﴾ يحتمل معنيين وكلاهما صحيح:

أحدهما: أنهم قابلون لما افتراه رؤساؤهم وكبراؤهم وعلماؤهم، مقرُّون به مذعنون له، وذلك لما استحدثه هؤلاء العلماء، والكبار والرؤساء في حكم الزاني من أنه التحميم وليس الرجم.

وأيضًا قابلون لقول من قال: إن محمدًا ﷺ كذاب وليس بنبي.

وعموما فإنهم سمَّاعون للأباطيل والإفك، قابلون لها.

الثاني: أنهم يستمعون منك ويحضرون مجلسك كي يكذبوا عليك ويفتروا عليك، ويقولون إنك قلت، وأنت لم تقل.

وقوله تعالىٰ: ﴿سَمَّٰعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ﴾ يحتمل أيضًا معنيين:

أحدهما: أنهم مطيعون لقوم آخرين ومستجيبون لهم وليسوا بمطيعين لك ولا مستجيبين لك.

الثاني: أنهم يستمعونك لنقل كلامك لقوم آخرين لم يأتوك ولم يحضروا مجالسك.

وكذا فمن جرائمهم أنهم ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦ﴾ أي يغيرون حكم الله الذي أنزله في التوراة ويتأولونه علىٰ غير تأويله من بعد وضع الله ﷻ الحكم في موضعه، فهم يعرفون موضع الكلام وحكم الله في المسائل، ولكنهم يحرفون ذلك ويغيرونه ويبدلونه وينزلونه غير منزلته.

ويوصي بعضهم بعضًا بقولهم: ﴿إِنْ أُوتِيتُمْ هَٰذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ فَٱحْذَرُوا۟﴾ أي إن حكم لكم محمدٌ بما بيناه لكم فاقبلوه، وإن حكم بحكم آخر فلا تقبلوه.

وعلىٰ سبيل المثال فإنهم حرفوا آية الرجم، وجعلوا مكان الرجم (رجم الزاني) التحميم، وهو أن يُطلىٰ وجه الزاني ووجه الزانية، ويركبان علىٰ دابة ظهرًا لظهر

ويطاف بهما في الطرقات، فيقول بعض اليهود لبعض إن حكم لكم محمدٌ بالرجم فلا تقبلوه وإن حكم لكم بالتحميم فاقبلوه.

واحذروا من دخول دين محمد ومن حكم محمد ﷺ.

ويبين الله ﷻ أن المهتدي من هداه الله وأن من فتنه الله وصرفه عن طريق الحق والصواب فلن يستطيع رسول الله ﷺ هدايته فيقول تعالىٰ: ﴿وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتۡنَتَهُۥ فَلَن تَمۡلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيۡـٔٗا﴾.

أما المراد بالفتنة في اللآية الكريمة فهو الإضلال عن قصد السبيل، والصرف عن طريق الحق.

ووجه التذكير بذلك تسلية النبي ﷺ، وذلك بإخباره بأن المهتدي من هداه الله، والغويَّ من أغواه الله، فمن ثم فلا تحزن ولا تضجر، فلو شاء الله لهداهم أجمعين، ولكن سبحانه يتفضل بالهداية علىٰ من يشاء من خلقه.

أما الآية فمعناها: ومن يرد الله صرفه عن طريق الهداية وإضلاله عنه وإغواءه فلن تملك له استنقاذًا من الضلالة والحيرة.

أما قوله تعالىٰ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمۡۚ﴾ أي أن هؤلاء اليهود وقبلهم أهل النفاق هؤلاء وأولئك لم يرد الله أن يطهر قلوبهم من الكفر والشرك والأوساخ التي عليهم، لم يرد الله أن يطهرهم بالإسلام والإيمان ونظافة الإيمان وطهارة الإسلام، بل أراد لهم الذلَّ والهوان، وأن يلقوا ربهم وقلوبهم دنسة ملوثة بالكفر والشرك والضلال قال تعالىٰ مبينًا عقوبتهم﴿لَهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا خِزۡيٞۖ﴾ ذُلٌّ وهوان ﴿وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٞ ٤١﴾.

قوله تعالىٰ:

﴿سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِ ۚ فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ۖ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔا ۖ وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٤٢﴾ وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ ٱلتَّوْرَىٰةُ فِيهَا حُكْمُ ٱللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُو۟لَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٣﴾﴾

يؤكد الله ﷻ علىٰ أن اليهود سماعون للكذب وأيضًا فإنهم أهلٌ لاستحلال الحرام فإنهم أكالون للسحت والسحت المال الحرام، ومنه الرشوة في الحكم، فاليهود أهلٌ لأكل أموال الناس بالباطل، وأهل للرشوة، فمن ثمَّ فلا بأس أن يصدر منهم الكذب وأن تأتي من قبلهم الخيانة تلو الخيانة، وأن تكتشف منهم المكر بعد المكر، وكما هو معلوم فإن الكذب إذا صدر من كذاب فإن الخطب يكون أيسر، والحزن أخفُّ. وكذا إذا صدرت الخيانة من خائن، فإن ذلك أمرٌ غير مستغربٌ ولا مستنكر.

ثمَّ إن الله ﷻ يخيِّر نبيه ﷺ بين أن يحكم بين اليهود وبين الإعراض عنهم فيقول تعالىٰ ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ۖ﴾ وبيَّن له أن الإعراض عنهم لم يضرّه بشيء، فلن يستطيعوا إلحاق ضرر بك يا رسول الله إن أنت أعرضت عنهم، قال تعالىٰ: ﴿وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔا ۖ﴾ ويأمر الله ﷻ رسوله إذا حكم بينهم أن يحكم بينهم بالقسط فيقول: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ ۖ﴾ أي بالعدل والحق ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٤٢﴾﴾.

هذا، وقد ذهب بعض أهل العلم إلىٰ أن هذه الآية الكريمة ﴿فَٱحۡكُم بَيۡنَهُمۡ أَوۡ أَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡۖ﴾ منسوخة بقوله تعالىٰ ﴿وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ ورأىٰ آخرون من أهل العلم أنها مُحكمة وليست بمنسوخة، وأن الإمام المسلم مخيرٌ بين الحكم بين أهل الكتاب والإعراض عنهم هذا، وقد أُعطي النبي ﷺ هذا الحق لأن هؤلاء اليهود لا يقصدون الحق بالتحاكم إلىٰ النبي ﷺ بل يريدون ما وافق أهواءهم، ثم إن التوراة بين أيديهم، وهم يزعمون أنهم يتديَّنون بها، ومع ذلك فهم يحرفونها، فكيف يعدلون عنها ويذهبون إلىٰ ما يعتقدون بطلانه وعدم لزومه لهم وهو القرآن.

ومن ثمَّ فإن الله تعالىٰ قال: ﴿وَكَيۡفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ ٱلتَّوۡرَىٰةُ فِيهَا حُكۡمُ ٱللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوۡنَ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَۚ وَمَآ أُوْلَٰٓئِكَ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٤٣﴾.



قوله تعالىٰ:

﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ۚ يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ لِلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ بِمَا ٱسْتُحْفِظُوا۟ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُوا۟ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ ۚ فَلَا تَخْشَوُا۟ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾

ثمَّ يثني الله ﷻ علىٰ التوراة، وهي الكتاب الذي أُنزل علىٰ موسىٰ عليه السلام، بقوله ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ﴾.

أي فيها جلاء وإيضاح لما أظلم عليهم والتبس عليهم وهداية وإرشادًا إلىٰ طريق الحق والصواب.

وهذا الثناء علىٰ التوراة حتىٰ لا يظن ظان أن اليهود لكونهم قد ذمَّهم الله وعاتبهم أن التوراة قد ذُمت، فدفع هذا الظن، وبُيِّن فضل التوراة وفضل المستمسكين بها، وهذا الاستمساك بها وبأحكامها إلىٰ مبعث رسول الله ﷺ أما بعد مبعث النبي ﷺ فالتمسك إنما هو بالقرآن، مع الإيمان بالتوراة، قال تعالىٰ: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ﴾.

ثم إن هذه التوراة المباركة المنيرة التي حكم بها موسىٰ عليه السلام، يحكم بها أيضًا الأنبياء من بعد موسىٰ عليه السلام.

وقد جاء عيسىٰ عليه السلام مصدقًا بها عاملًا بها إلا ما جاء علىٰ لسانه من التخفيف وتحليل بعض الأشياء التي كانت قد حُرمت علىٰ بني إسرائيل.

فالحاصل أنه التوراة يحكم بها الأنبياء بعد موسىٰ عليه السلام، وقوله تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ أَسۡلَمُواْ﴾ فيه دلالة علىٰ أن الأنبياء جميعا كانوا علىٰ الإسلام، وقد دلَّ علىٰ ذلك قوله تعالىٰ: ﴿مَا كَانَ إِبۡرَٰهِيمُ يَهُودِيّٗا وَلَا نَصۡرَانِيّٗا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفٗا مُّسۡلِمٗا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٦٧﴾ [آل عمران:٦٧].

وقول يعقوب عليه السلام: ﴿يَٰبَنِيَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٣٢﴾[البقرة: ١٣٢].

وقول ملكة سبأ: ﴿وَأَسۡلَمۡتُ مَعَ سُلَيۡمَٰنَ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٤٤﴾ [النمل:٤٤].

وقوله تعالىٰ: ﴿لِلَّذِينَ هَادُواْ﴾ أي أن الأنبياء يحكمون بالتوراة بين اليهود، وكذا يحكم بها ﴿وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ﴾وهم العلماء العباد ومعلموا الناس الخير، والحكماء وأهل البصيرة بسياسة الناس وتدبير أمورهم والقيام بمصالحهم.

وقوله: ﴿وَٱلۡأَحۡبَارُ﴾ أي ويحكم بها أيضًا الأحبار وهم العلماء والقراء والفقهاء.

وقوله تعالىٰ: ﴿بِمَا ٱسۡتُحۡفِظُواْ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُواْ عَلَيۡهِ شُهَدَآءَۚ﴾.

حاصل معناه أن النبيين الذين أسلموا، وكذا الربانيون والأحبار يحكمون بالتوراة التي حفظوها وجُعلت قلوبهم محلًّا لها، وأقروا بصدقها وبما فيها.

ثم إن الله ﷻ يوَّجه الأمر للخلق حكامهم ومحكوميهم بقوله: ﴿فَلَا تَخۡشَوُاْ ٱلنَّاسَ وَٱخۡشَوۡنِ﴾ أي احكموا بين الخلق بكتاب الله ولا تخافوا الناس، بل خافوني أنا وحدي ﴿وَلَا تَشۡتَرُواْ بِـَٔايَٰتِي ثَمَنٗا قَلِيلٗا﴾ لا تعتاضوا عن الحكم بكتاب الله بعرض من أعراض الدنيا، فلا تتركوا الحكم بكتاب الله مقابل المال، أو مقابل أي عرض من أعراض الدنيا الزائلة الفانية.

ومن المعاني أيضًا: لا تأخذوا مقابل تحريف الكتاب ومقابل تبديل الحق عوضًا خسيسًا.

ثم يبين الله ﷻ الحكم فيمن يحكم بغير ما أنزل الله فيقول تعالىٰ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾.

وفي ذلك تفصيل[1]، فأقول وبالله التوفيق:

أولًا: من حكم بغير ما أنزل الله معتقدًا أن ما أنزله الله هو الحق والخير والصواب، ولكنه حكم بغير ما أنزل الله طمعًا في دنيا، أو إشباعًا لرغبة نفس وانتصارًا لها، فهذا لا يكفر كفرًا مخرجًا عن الملة، بل كفره دون الكفر الأكبر، وليس كفره ككفر من كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وإن سميناه كافرًا كما قد سماه الله ﷻ.

ثانيًا: من حكم بغير ما أنزله الله مستحلًّا له، أو مفضلًا له علىٰ حكم الله ﷻ، فقد كفر كفرًا مخرجًا له عن الإسلام، وكذا من استهزأ بأحكام الله ﷻ.

ثالثًا: من جحد حكم الله ﷻ المنزل علىٰ رسله، وأظهر خلافه وزعم أنه من عند الله، وحكم به فهو كافر كفرًا مخرجًا عن الإسلام، كاليهود الذين بدلوا حكم الله في الزانين، الذي هو الرجم، واختلقوا التحميم وزعموا أن التحميم هو حكم الله المنزل في القرآن، فهؤلاء كفار خارجون عن الإسلام.

رابعًا: أن الحاكم بغير ما أنزل الله قد وردت فيه آيات ثلاث في هذا المقام، وهي: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾، وقوله تعالىٰ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾﴾، وقوله تعالىٰ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٤٧﴾﴾.

والكفر والظلم والفسق كلها قد تأتي بمعنىٰ واحدٍ، وهو الكفر المخرج عن الملة أحيانًا، كما قال تعالىٰ: ﴿وَٱلْكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٥٤﴾﴾ [البقرة: ٢٥٤]، وكما

(١) ولمزيد انظر كتابي التسهيل لتأويل التنزيل.

قال الله عن قوم فرعون: ﴿فَٱسْتَخَفَّ قَوْمَهُۥ فَأَطَاعُوهُ ۚ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَوْمًا فَٰسِقِينَ ﴿٥٤﴾﴾ [الزخرف: ٥٤]

وقد تأتي بمعانٍ أُخر، وتكون كلها ليست بمخرجة عن الملة، كحديث: «**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**»(١) فليس بكفر مخرج عن الملة؛ لأن الله قال: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات: ٩] فسماهم الله مؤمنين، وقد قال النبي ﷺ: «**إذا التقىٰ المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار**»(٢)، فسماهما الله مُسلمين، وكذا في الحديث: «**أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر،... فأما من قال: مُطرنا بنوء كذا وكذا، فهذا كافر بي مؤمن بالكوكب**»(٣)، وكذا كفران النساء للعشير.

خامسًا: إن المكره علىٰ الحكم بغير ما أنزل الله، والمجبر علىٰ فعل ذلك لا ينسحب عليه الحكم بالكفر، وذلك لقوله تعالىٰ: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [النحل: ١٠٦].

سادسًا: إن المتأول الذي حكم بغير ما أنزل الله، وهو متأوِّل لا يحكم عليه بالكفر.

وقد علمنا أن الخوارج حكموا علىٰ المسلمين بالكفر؛ لصدور بعض المعاصي منهم، وحكم هؤلاء علىٰ الناس ليس بما أنزله الله، ولكن أهل السنة لم يكفروا الخوارج، بل وصفوهم بالضلال؛ لكونهم تأولوا تأويلات فاسدة.

هذا والله تعالىٰ أعلىٰ وأعلم.

(١) البخاري (٧٠٧٦)، ومسلم (٦٤).

(٢) البخاري (٣١)، ومسلم (٢٨٨٨).

(٣) البخاري مع الفتح (٣/ ٥٢٢)، ومسلم (٢/ ٥٩).

بعض الأوامر بالحكم بما أنزل الله ﷻ

هذا، وقد توالت النصوص الآمرة بالحكم بغير ما أنزل الله والمحذرة من الإعراض عنه، ومنها ما يلي:

* قوله تعالىٰ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾ فَكَيْفَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَآءُوكَ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّآ إِحْسَٰنًا وَتَوْفِيقًا ﴿٦٢﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعْلَمُ ٱللَّهُ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ قَوْلًۢا بَلِيغًا ﴿٦٣﴾ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُوا۟ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿٦٤﴾ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾

[النساء: ٦٠-٦٥]

* وقوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٤٨﴾ وَإِن يَكُن لَّهُمُ ٱلْحَقُّ يَأْتُوٓا۟ إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ ﴿٤٩﴾ أَفِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ٱرْتَابُوٓا۟ أَمْ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُۥ ۚ بَلْ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٥٠﴾﴾ [النور: ٤٨-٥٠].

* وقوله تعالىٰ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [المائدة: ٤٤]، ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾﴾ [المائدة: ٤٥]، ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٤٧﴾﴾ [المائدة: ٤٧].

* وقوله تعالىٰ: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ۗ﴾ [المائدة: ٤٩].

* وقوله تعالىٰ: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ [المائدة:٥٠].

* وقوله تعالىٰ: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِنۢ بَعْدِ ٱللَّهِ ۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [الجاثية:٢٣].

قوله تعالىٰ:

﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ۚ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾﴾

المعنىٰ، والله تعالىٰ أعلم، وكتبنا علىٰ اليهود في التوراة التي أنزلناها علىٰ موسىٰ عليه السلام ﴿أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾ أي من قتل شخصًا يُقتل به، وهذا إذا كان القتل عمدًا، وكذا من فقأ عين شخصٍ عمدًا فُقئت عينه، وكذا من جدع أنف شخص جدعت أنفه، ومن قطع أذن شخص قطعت أذنه ومن أسقط سن شخص أسقطت سنه، ومن جرح شخصًا جُرحًا جُرح بجرحٍ مشابهٍ، وكل هذا في العمد إذا لم يعفُ المجني عليه أو أهله من بعده، فإذا عفا المجني عليه أو عفا أهله بعد موته فلا قصاص حينئذٍ، لقوله تعالىٰ: ﴿فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ﴾.

ولأهل العلم قولان في قوله: ﴿فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ﴾:

أحدهما: أن ذلك عائدٌ علىٰ ولي المقتول، وكذا عائد علىٰ المجروح، فإذا عفا ولي المقتول عن القاتل، هُدم من ذنوب ولي المقتول مثل ما تصدَّق، وإذا عفا المجروح عمن جرحه عُفي له من ذنوبه بالقدر الذي تصدّق به وعفا عنه.

القول الثاني: مؤداه أن قوله تعالىٰ: ﴿كَفَّارَةٌ لَّهُۥ﴾ أي: كفارة للجاني، فكما أن الحدود كفارة لمرتكبي الكبائر، وكما أن القصاص كفارةٌ أيضًا، فكذا العفو كفارة لهم أيضًا.

فالمعنىٰ: إذا عفا أولياء المقتول عن قاتل أبيهم فعفوهم كفارةٌ للجاني، وإذا عفا المجروح عمن جرحه كان هذا العفو كفارةً للجارح.



الأمر بالعدل والإرشاد إلى العفو

هذا، وقد شرع الله ﷻ القصاص، ولكنه أرشد إلىٰ العفو وبيَّن فضله في عدة آيات، فمن ذلك ما يلي:

* قوله تعالىٰ: ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَاۖ فَمَنۡ عَفَا وَأَصۡلَحَ فَأَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِۚ﴾ [الشورىٰ:٤٠]

* وقوله تعالىٰ: ﴿۞ ذَٰلِكَ وَمَنۡ عَاقَبَ بِمِثۡلِ مَا عُوقِبَ بِهِۦ ثُمَّ بُغِيَ عَلَيۡهِ لَيَنصُرَنَّهُ ٱللَّهُۗ﴾ [الحج: ٦٠]، فهذا قصاص وعدل، ثم إرشاد إلى العفو بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٞ ٦٠﴾ [الحج: ٦٠].

* وقوله تعالىٰ: ﴿وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعۡدَ ظُلۡمِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَا عَلَيۡهِم مِّن سَبِيلٍ ٤١﴾ [الشورىٰ:٤١]، وقوله: ﴿وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنۡ عَزۡمِ ٱلۡأُمُورِ ٤٣﴾ [الشورىٰ:٤٣]، وقوله تعالى: ﴿وَكَتَبۡنَا عَلَيۡهِمۡ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفۡسَ بِٱلنَّفۡسِ وَٱلۡعَيۡنَ بِٱلۡعَيۡنِ﴾ [المائدة:٤٥]، وهذا كله قصاص وعدل، ثم إرشادٌ إلىٰ العفو بقوله تعالىٰ: ﴿فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٞ لَّهُۥۚ﴾ [المائدة:٤٥] فهذا إرشاد إلى الصدقة.

* وكذلك قوله تعالىٰ: ﴿۞ لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلۡجَهۡرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلۡقَوۡلِ إِلَّا مَن ظُلِمَۚ ...﴾ [النساء: ١٤٨]، فهذا قصاص وعدل، ثم حثٌّ علىٰ العفو: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوّٗا قَدِيرًا ١٤٩﴾ [النساء: ١٤٩].

وختمت الآية الكريمة بالتحذير من الحكم بغير ما أنزل الله، قال تعالى: ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ٤٥﴾.

وهنا تنبيهات:

أولًا: المسلمون ملزمون بما في هذه الآية من الأحكام، وقد دلَّ علىٰ ذلك

حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي أخرجه البخاري ومسلم[١] وفيه: أَنَّ الرُّبَيِّعَ - وَهِيَ ابْنَةُ النَّضْرِ - كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ جَارِيَةٍ، فَطَلَبُوا الأَرْشَ، وَطَلَبُوا العَفْوَ، فَأَبَوْا، فَأَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَهُمْ بِالقِصَاصِ، فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ: أَتُكْسَرُ ثَنِيَّةُ الرُّبَيِّعِ يَا رَسُولَ اللهِ، لاَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ، لاَ تُكْسَرُ ثَنِيَّتُهَا، فَقَالَ: «**يَا أَنَسُ كِتَابُ اللهِ القِصَاصُ**»، فَرَضِيَ القَوْمُ وَعَفَوْا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ**» زَادَ الفَزَارِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، فَرَضِيَ القَوْمُ وَقَبِلُوا الأَرْشَ.

ثانيًا: لا يقتل مسلم بالكافر، لحديث رسول الله ﷺ: «**لا يقتل مسلم بكافر**»[٢]، وهذا رأي جمهور أهل العلم، وقد خالفوا في ذلك أبا حنيفة الذي استدل بالآية الكريمة ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾ على قتل المسلم بالكافر، وحكى الشافعي الإجماع على خلاف قول الحنفية في ذلك.

ثالثًا: إذا كان القصاص في مكانٍ ما من الجسم سيتسبب في موت المقتص منه فلا يقتص منه حينئذٍ، ولكن فيه الدِّية.

❁ ❁ ❁

(١) البخاري (٢٧٠٣)، ومسلم(١٦٨٥).

(٢) البخاري (٦٩١٥) من حديث عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا

قوله تعالىٰ:

﴿وَقَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ ۖ وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤٦﴾ وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٤٧﴾﴾

المعنىٰ، وأرسلنا من بعد الرسل الذين أرسلناهم لبني إسرائيل أرسلنا عيسىٰ ابن مريم، وأتبعناهم به موافقًا للتوراة التي تقدمته، ومؤمنا بها وليس مخالفًا لها.

وكذا فإن قوله تعالىٰ: ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ يحمل معنىٰ آخر ألا وهو أن مبعث عيسىٰ عليه السلام يؤكد صدق التوراة، فقد أخبرت به التوراة فخروجه تصديق لها، والله أعلم.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْإِنجِيلَ﴾ أي: وآتينا عيسىٰ عليه السلام الإنجيل، وهو الكتاب الذي أنزله الله إليه فيه ﴿هُدًى﴾ بيانٌ ودلالة للناس ﴿وَنُورٌ﴾ ضياءً من عمىٰ الجهالة.

وقوله تعالىٰ في شأن الإنجيل: و﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ﴾ أي موافقًا للتوراة التي تقدمته، فأصول الدين واحدةٌ وإن كانت الشرائع تتنوع.

قال تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]

وقال تعالىٰ: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾.

وعيسىٰ عليه السلام أرسله الله ﷻ ليحلَّ للناس بعض الذي حرم عليهم كما قال: ﴿وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ ٱلَّذِى حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾ [آل عمران: ٥٠].

وذلك أن الله ﷻ قد حرم أشياء علىٰ بني إسرائيل بسبب ظلمهم كما قال تعالىٰ: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾﴾ [النساء: ١٦٠] فأرسل الله عيسىٰ عليه السلام يحل لهم بعض الذي حُرِّم عليهم.

هذا، وقد كُرر الثناء علىٰ الإنجيل بقوله تعالىٰ ﴿وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤٦﴾﴾ أي دلالة للمتقين علىٰ سبيل الخير وعلىٰ ما يرضي الله عنهم، ﴿وَمَوْعِظَةً﴾ أي وزجرًا لهم عن ارتكاب المحرمات والمآثم.

ثمَّ إن الله ﷻ يأمر أهل الإنجيل بالحكم به ويحذرهم من مخالفته، فيقول تعالىٰ: ﴿وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٤٧﴾﴾ الخارجون عن الطاعة، الكاذبون المائلون عن الحق، المتبعون للباطل.

❁ ❁ ❁

قوله تعالىٰ:

﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۖ فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾ وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ ﴿٤٩﴾ ﴾

المعنىٰ: يخبر الله ﷻ رسوله محمدًا ﷺ أنه جلَّ وعلا أنزل إليه الكتاب، وهو القرآن الكريم بالحق، أي بالصدق الذي لا كذب فيه، ولا شك في أنه من عند الله ﷻ، وكذا أنزله تبارك وتعالىٰ حاملًا الحق داعيًا إلىٰ الحق، وكذا أنزلناه ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ أي موافقًا للكتب التي سبقته وتقدمته ففيها الدعوة إلىٰ التوحيد وأصول الإيمان، وهو كذلك وتصديق القرآن للكتب التي تقدمته من وجهين:

أولهما: أن مجيء القرآن تصديقٌ للكتب التي أخبرت بمجيئه.

ثانيهما: أن القرآن بين صدق الكتب التي سبقته، فقد أخبر بالذي أخبرت به، والله تعالىٰ أعلم.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ أي شهيدًا علىٰ أنها حق وأنها من عند الله ﷻ، وأمينا عليها، وحاكمًا عليها وعاليًا عليها.

ثم يأمر الله ﷻ رسوله ﷺ أن يحكم بينهم بما أنزل الله فيقول ﴿فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُۖ﴾ أي في كتابه الكريم، وهو القرآن، وكذا بالسنة التي أوحيناها إليك فالسنة وحيٌ يوحىٰ.

ويحذره من اتباع أهواء البشر، ويحذره من الانحراف والعدول عن القرآن الكريم فيقول له ﴿وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلۡحَقِّۚ﴾ وقد جاءت النصوص محذرةً من اتباع الهوىٰ أي منها:

* قوله تعالىٰ: ﴿فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُۖ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلۡحَقِّۚ﴾ [المائدة: ٤٨].

* وقوله تعالىٰ: ﴿ثُمَّ جَعَلۡنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٖ مِّنَ ٱلۡأَمۡرِ فَٱتَّبِعۡهَا وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَ ١٨﴾ [الجاثية: ١٨].

* وقوله تبارك وتعالىٰ: ﴿يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلۡنَٰكَ خَلِيفَةٗ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَٱحۡكُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلۡهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمۡ عَذَابٞ شَدِيدُۢ بِمَا نَسُواْ يَوۡمَ ٱلۡحِسَابِ ٢٦﴾ [ص: ٢٦].

* وقوله تبارك وتعالىٰ: ﴿وَمَنۡ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيۡرِ هُدٗى مِّنَ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ٥٠﴾ [القصص: ٥٠].

* وقوله تعالىٰ: ﴿قُل لَّآ أَتَّبِعُ أَهۡوَآءَكُمۡ قَدۡ ضَلَلۡتُ إِذٗا وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُهۡتَدِينَ ٥٦﴾ [الأنعام:٥٦]

* وقوله تعالىٰ: ﴿وَلَئِنِ ٱتَّبَعۡتَ أَهۡوَآءَهُم بَعۡدَ ٱلَّذِي جَآءَكَ مِنَ ٱلۡعِلۡمِ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِيّٖ وَلَا نَصِيرٖ ١٢٠﴾ [البقرة: ١٢٠].

* وقوله تعالىٰ: ﴿فَلَا يَصُدَّنَّكَ عَنْهَا مَن لَّا يُؤْمِنُ بِهَا وَاتَّبَعَ هَوَىٰهُ فَتَرْدَىٰ ﴿١٦﴾﴾ [طه: ١٦]

* وقوله تعالىٰ في الذي آتاه الله الآيات فانسلخ منها: ﴿وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ ۚ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَث أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث ۚ ذَّٰلِكَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا ۚ فَٱقْصُصِ ٱلْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١٧٦﴾﴾ [الأعراف: ١٧٦].

* وقوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٧٧﴾﴾ [المائدة: ٧٧].

وثم نصوصٌ كثيرة جدًّا في هذا الباب.

وفي الحديث[1] عن رسول الله ﷺ: «**يكون أقوام تتجارىٰ بهم تلك الأهواء كما يتجارىٰ الكلب بصاحبه، فلا يبقىٰ منه مفصل إلا دخله**».

أما قوله تعالىٰ: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ﴾ فحاصل معناه والله تعالىٰ أعلم: لكل أمة منكم أيتها الأمم جعلنا لها سبيلًا تسلكه، ومنهاجًا تنتهجه، وشريعة تتبعها، وذلك فيما يتعلق ببعض الأوامر والنواهي، وأمور الحلال والحرام، والمستحب والمكروه، ونحو ذلك، أما أصول الاعتقاد وما جاءوا به من أمر التوحيد فواحدة، قال تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ ۖ﴾ [النحل: ٣٦].

وقال تعالىٰ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾ [الأنبياء: ٢٥]، فلذلك كان من كذّب نبيًّا فيما يدعو إليه كان قد كذب المرسلين أجمعين، وذلك لأن دعوتهم واحدة، فمن ثمّ قال تعالىٰ ﴿كَذَّبَتْ عَادٌ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٢٣﴾﴾ [الشعراء: ١٢٣]، وقال: ﴿كَذَّبَتْ ثَمُودُ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٤١﴾﴾ [الشعراء: ١٤١]، وعاد إنما أرسل إليهم هود، وثمود إنما أرسل إليهم صالح عليه السلام.

(١) سنن أبو داود (٤٥٩٧).

أما الشرائع فكما بيناه، فقد يحرم شيء علىٰ بعض الأمم ويحل لأمة أخرىٰ، كما قال تعالىٰ: ﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ ۖ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَآ إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَآ أَوِ ٱلْحَوَايَآ أَوْ مَا ٱخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ۚ ذَٰلِكَ جَزَيْنَٰهُم بِبَغْيِهِمْ ۖ وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ ﴿١٤٦﴾ ﴾ [الأنعام:١٤٦] . وقال تعالىٰ: ﴿ ۞ كُلُّ ٱلطَّعَامِ كَانَ حِلًّا لِّبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَٰٓءِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ مِن قَبْلِ أَن تُنَزَّلَ ٱلتَّوْرَىٰةُ ۗ ﴾ [آل عمران: ٩٣] .

وقد ذكر أنه حرَّم علىٰ نفسه ألبان الإبل ولحومها، كل هذا حلالٌ لأمة محمد ﷺ.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً ﴾ معناه والله تعالىٰ أعلم: ولو شاء الله لجعلكم يا أتباع الرسل أمة واحدة علىٰ شريعة واحدة، ولكنه سبحانه وتعالىٰ اختبركم بأوامر ونواهٍ وأحكام ليعلم هل تطيعوه وتمتثلوا أمره إذا أمركم أم ستخالفوه إلىٰ ما ذهبتم إليه من الأهواء.

وقد يرد في المعنىٰ أيضًا: ولو شاء الله لجمعكم أمة واحدة علىٰ الإيمان والتقوىٰ، ولكن جرت حكمته علىٰ أن يكون فريق في الجنة وفريق في السعير، ويشهد لذلك قوله تعالىٰ: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى ٱلْهُدَىٰ ۚ ﴾[الأنعام: ٣٥].

لكن الوجه الأول أظهر وألصق بهذا المقام، والله أعلم.

وقوله تعالىٰ: ﴿لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۖ ﴾ أي ليختبركم ويختبر امتثالكم فيما آتاكم من القرآن، وقيل ليختبركم في عموم ما آتاكم من مبعث النبي ﷺ فيكم وفي عموم التكاليف التي كلفكم بها، وفي الرزق الذي رزقكم إياه، ونحو ذلك ثم يحث الله سبحانه علىٰ المسابقة إلىٰ فعل الخيرات والمسارعة إليها بقوله:﴿فَٱسْتَبِقُواْ ٱلْخَيْرَٰتِ ﴾ أي فسابقوا إلىٰ الخيرات عمومًا، سابقوا إلىٰ الإيمان وسابقوا إلىٰ

الإسلام والإحسان وعموم الطاعات فيدخل في ذلك العموم الحج والعمرة والصلوات وصيام النفل، وقضاء الصيام، وقضاء الفوائت.

فيؤخذ من عموم الآية الكريمة المبادرة إلىٰ الحج متىٰ تيسَّرت سبله والمبادرة إلىٰ العمرة، والمبادرة إلىٰ قضاء الفوائت وأداء الديون ونحو ذلك، وكذا المنافسة في هذه الأعمال، والله أعلم.

ثم يُذكر الله ﷻ الخلق بأن مرجعهم إليه، وأنه سيخبرهم ويحاسبهم بما كان منهم في الدنيا.

وسيجازي كلًّا بما عمل، قال تعالىٰ: ﴿إِلَى ٱللَّهِ مَرۡجِعُكُمۡ جَمِيعٗا﴾ كافركم ومؤمنكم، مطيعكم ومن عصىٰ منكم ﴿فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ فِيهِ تَخۡتَلِفُونَ ٤٨﴾.

ثمَّ إن الله ﷻ يوصي نبيه ﷺ مرة أخرىٰ أن يحكم بين الناس بما أنزل الله فيقول: ﴿وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ ويحذره من اتباع أهواء القوم، ويحذره من النزول علىٰ رغباتهم فيقول تعالىٰ: ﴿وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ وَٱحۡذَرۡهُمۡ أَن يَفۡتِنُوكَ عَنۢ بَعۡضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ﴾ أي واحذر يا رسول الله من هؤلاء اليهود ومن أهل النفاق وغيرهم أن يصرفوك بمكرهم وحيلهم وكيدهم عن شيء، ولو كان يسيرًا مما أنزله الله إليك.

وقوله تعالىٰ: ﴿فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَٱعۡلَمۡ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعۡضِ ذُنُوبِهِمۡۗ﴾ أي فإن تولىٰ هؤلاء اليهود أو غيرهم عن التحاكم إلىٰ ما أنزله الله عليك من كتابه الكريم، فاعلم أن توليهم هذا مقدَّر، قدّره الله عليهم لسالف ذنوبهم، وذلك حتىٰ يعاقبهم الله علىٰ هذا التولي الذي كان من أسبابه الذنوب السالفة، فحينئذٍ ستجتمع عليهم عقوبتان، عقوبة التولي والإعراض، وعقوبة سالف الذنوب، فمن ثم يشتد عليهم العذاب.

وأفادت الآية الكريمة أن ترك بعض المنزل من عند الله وترك التحاكم إليه والعمل به يجلب العذاب، وقد دلت علىٰ ذلك أدلة كثيرةٌ أُخر، منها:

* قوله تعالىٰ: ﴿وَٱحۡذَرۡهُمۡ أَن يَفۡتِنُوكَ عَنۢ بَعۡضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَٱعۡلَمۡ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعۡضِ ذُنُوبِهِمۡ﴾ [المائدة:٤٩].

* وقوله تعالىٰ: ﴿أَفَتُؤۡمِنُونَ بِبَعۡضِ ٱلۡكِتَٰبِ وَتَكۡفُرُونَ بِبَعۡضٖۚ فَمَا جَزَآءُ مَن يَفۡعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمۡ إِلَّا خِزۡيٞ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۖ وَيَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰٓ أَشَدِّ ٱلۡعَذَابٖۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعۡمَلُونَ ٨٥﴾ [البقرة: ٨٥].

* وقوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحۡكُمَ بَيۡنَهُمۡ إِذَا فَرِيقٞ مِّنۡهُم مُّعۡرِضُونَ ٤٨ وَإِن يَكُن لَّهُمُ ٱلۡحَقُّ يَأۡتُوٓاْ إِلَيۡهِ مُذۡعِنِينَ ٤٩ أَفِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ٱرۡتَابُوٓاْ أَمۡ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ وَرَسُولُهُۥۚ بَلۡ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ٥٠﴾ [النور: ٤٨ ـ ٥٠].

* وقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱرۡتَدُّواْ عَلَىٰٓ أَدۡبَٰرِهِم مِّنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلۡهُدَى ٱلشَّيۡطَٰنُ سَوَّلَ لَهُمۡ وَأَمۡلَىٰ لَهُمۡ ٢٥ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَالُواْ لِلَّذِينَ كَرِهُواْ مَا نَزَّلَ ٱللَّهُ سَنُطِيعُكُمۡ فِي بَعۡضِ ٱلۡأَمۡرِ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ إِسۡرَارَهُمۡ ٢٦ فَكَيۡفَ إِذَا تَوَفَّتۡهُمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ يَضۡرِبُونَ وُجُوهَهُمۡ وَأَدۡبَٰرَهُمۡ ٢٧﴾ [محمد:٢٥ - ٢٧].

هذا، وقد دلَّ قوله تعالىٰ: ﴿فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَٱعۡلَمۡ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعۡضِ ذُنُوبِهِمۡۗ﴾ علىٰ أن الذنوب السالفة قد تكون سببًا في حرمان الشخص من الخير، وقد دلت علىٰ ذلك أيضًا أدلة أخر، منها:

١ ـ قوله تعالىٰ: ﴿فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَٱعۡلَمۡ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعۡضِ ذُنُوبِهِمۡۗ﴾.

٢ ـ قوله تعالىٰ في أهل النفاق الذين حرموا فضل الجهاد مع النبي ﷺ: ﴿ ۞ فَمَا لَكُمۡ﴾ يا أهل الإيمان ﴿فِي ٱلۡمُنَٰفِقِينَ﴾ في شأن المنافقين ﴿فِئَتَيۡنِ﴾ فئة تقول نقتلهم، وفئة تقول غير ذلك ﴿وَٱللَّهُ أَرۡكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓاْۚ﴾ [النساء:٨٨] أي والله ردهم وحرمهم شرف الجهاد وحضور الغزو مع النبي ﷺ بسبب كسبهم السيئ السالف منهم.

٣ـ قوله تعالىٰ: ﴿ثُمَّ ٱنصَرَفُوا۟ صَرَفَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُم بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴿١٢٧﴾﴾ [التوبة: ١٢٧]

٤ ـ قوله تعالىٰ: ﴿فَلَمَّا زَاغُوٓا۟ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ ۚ﴾ [الصف: ٥].

❁ ❁ ❁

قوله تعالىٰ:

﴿ أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾ ﴾

أما قوله تعالىٰ: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ﴾ فمعناه، والله أعلم، أيريد هؤلاء اليهود ومن سار علىٰ دربهم وطريقتهم أن يتركوا حكم الله ويتحاكموا إلىٰ أحكام أهل الجهل الحائدين عن طريق الله ورسوله، وأهل الشرك عبدة الأوثان.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾﴾ أي لا أحد أحسن حكما من الله، فلا حكم عند أهل اليقين أفضل من حكم الله ﷻ، فأهل الإيمان والتوحيد والسمع والطاعة لله لا يفضلون أي حكم علىٰ حكم الله ورسوله. والله أعلم.

❁ ❁ ❁

النهي عن موالاة اليهود والنصارى

وقوله تعالىٰ:

﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ٥١﴾

أورد الطبري وغيره جملةً من الأسانيد الضعيفة التي تبين سبب نزول هذه الآية، منها ما أخرجه الطبري من طريق عطية بن سعد قال: جاء عبادة بن الصامت من بني الحارث بن الخزرج، إلىٰ رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إن لي موالي من يهود كثيرٌ عدَدُهم، وإني أبرأ إلىٰ الله ورسوله من وَلاية يهود، وأتولَّىٰ الله ورسوله. فقال عبد الله بن أبي: إنّي رجل أخاف الدَّوائر، لا أبرأ من ولاية مواليّ. فقال رسول الله ﷺ لعبد الله بن أبيّ: «**يا أبا الحباب، ما بخلتَ به من ولاية يهود علىٰ عبادة بن الصامت فهو إليك دونه؟**» قال: قد قبلتُ. فأنزل الله: ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ﴾ إلىٰ قوله: ﴿فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٞ﴾.

وثمَّ أسبابُ نزول أُخر أوردها الطبري وهي ضعيفة الأسانيد أيضًا.

وعن المعنىٰ الإجمالي للآية الكريمة: فينهي الله ﷻ أهل الإيمان به والتصديق برسوله ﷺ عن اتخاذ اليهود والنصارىٰ أولياء، أي أنصارًا وحلفاء، ولذلك صورٌ منها مصادقتهم ومصاحبتهم، وإخبارهم بأسرار المسلمين، وتقديم آرائهم علىٰ آراء المسلمين.

ومن ذلك أيضًا: الدفاع عنهم والذبُّ عن مناهجهم ومذاهبهم.

ومن ذلك أيضًا: اتخاذهم مستشارين يُستشارون في الأمور العامة والخاصة.

ومن ذلك: توليتهم المناصب التي تؤثر على دين المسلمين وسلوك المسلمين.

ويبين ربنا سبب النهي عن موالاة اليهود والنصارى بقوله: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ أي أنهم وإن أظهروا لكم الولاء وأظهروا أنهم يناصرونكم، لكن حقيقة أمرهم أن بعضهم ينصر بعضًا عليكم، وإن كان بينهم من التباغض ما بينهم، إلا أنهم لا يحبونكم ولا يناصرونكم.

ثم يحذر ربنا جلَّ وعلا من موالاتهم بقوله: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾ أي أن حكمه كحكمهم وتجب معاداته كما تجب معاداتهم.

وكذا فإنه منهم في التحزب على الله وعلى رسوله والمؤمنين.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥١﴾﴾ أي لا للإيمان والحق أهل الظلم الذين والوا اليهود والنصارى وناصروهم، فقد وضع هؤلاء ولايتهم في غير مواضعها فموضع الولاية أهل الإيمان وأهل الإسلام، فمن وضعها في غير مواضعها موالي اليهود والنصارى مع عداوتهم لله ورسوله وناصرهم على أهل الإسلام فهو ظالم، والله لن يوفقه.

هذا، هنا سؤال حاصله، كيف وقد وفق الله قومًا من أهل الظلم إلى الإيمان وأصبحوا أولياء لله ﷻ فكيف يوجَّه قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥١﴾﴾ أجاب العلماء بوجهين من الإجابة:

أحدهما: والله لا يهدي القوم الظالمين الذين كتبت عليهم الشقاوة، وأُثبتت في اللوح المحفوظ.

الثاني: والله لا يهدي القوم الظالمين ما داموا قائمين على ظلمهم.

وقوله تعالىٰ:

﴿ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَـٰرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ ۚ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِىَ بِٱلْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ فَيُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ نَـٰدِمِينَ ﴿٥٢﴾ ﴾

حاصل معناه، أنك ترىٰ يا رسول الله ويرىٰ أهل الإيمان أهل النفاق الذين في قلوبهم شكٌّ ونفاق، ومرض في إيمانهم بنبوتك وضعفُ يقين فيما تخبرهم به، ترىٰ هؤلاء المنافقين يسارعون إلىٰ موالاة أهل الكفر قائلين لكم إذا عاتبتموهم ﴿نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ ﴾، أي نخشىٰ أن يتسلط علينا أعداءٌ لنا، فعند ذلك نحتاج إلىٰ معاونة اليهود والنصارىٰ، أي أن مصادقتنا لليهود والنصارىٰ خشية أن يكون للكفار دولة وغلبةٌ علىٰ أهل الإسلام، فحينئذٍ نستعين باليهود والنصارىٰ علىٰ أهل الكفر ونحتمي بهم.

* **ووجه آخر**: نخشىٰ أن يكون لليهود أو النصارىٰ نصرٌ علىٰ المسلمين فتكون حينئذٍ مصادقتنا التي كانت بيننا وبينهم سبب في دفع أذىٰ قد يلحق بنا.

فقل لهؤلاء المتشككين المرتابين ﴿فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِىَ بِٱلْفَتْحِ ﴾ لعلَّ الله أن يأتي بالنصر والقضاء لأهل الإسلام علىٰ أهل الكفر ولعل الله أن يفتح مكة لرسوله ﷺ، ويفتح له سائر البلاد.

وكذا لعل الله أن يأتي بـ ﴿أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ ﴾ يرفع به كلمته وينصر به رسوله، ويُعز به الإسلام، ويُحزن به الكافرين والمنافقين، كأن تفرض الجزية علىٰ اليهود والنصارىٰ، كأن يسلط علىٰ اليهود والنصارىٰ بلاء من عند الله فيعذب معهم أولياؤهم وأنصارهم، إلىٰ غير ذلك من الأمور التي يسلطها الله علىٰ العباد ويبتليهم بها ويخفضهم بها.

فعند ذلك، يصبح أهل النفاق الذين والو اليهود والنصارىٰ نادمين علىٰ ما أضمروه في أنفسهم، وما فعلوه من موالاة لليهود والنصارىٰ، وكذا نادمين علىٰ ما فاتهم من الغنيمة وغيرها ونادمين علىٰ غش المسلمين، ونادمين علىٰ افتضاح أمرهم.

❁ ❁ ❁

قوله تعالىٰ:

﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقۡسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهۡدَ أَيۡمَٰنِهِمۡ إِنَّهُمۡ لَمَعَكُمۡۚ حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ فَأَصۡبَحُواْ خَٰسِرِينَ ٥٣﴾

وقوله تعالىٰ: ﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ أي ويقول أهل الإيمان الحق والتصديق واليقين، يقولون إذا رأوا مسارعة المنافقين إلىٰ موالاة اليهود والنصارىٰ، يقول أهل الإيمان متعجبين ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقۡسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهۡدَ أَيۡمَٰنِهِمۡ إِنَّهُمۡ لَمَعَكُمۡۚ﴾ أي كيف أقسم هؤلاء المنافقون إنهم معكم يا أهل الإيمان ثم ها هم يوالون اليهود والنصارىٰ؟! كيف كانوا يجتهدون في الأيمان ويكررونها أنهم معكم ثم ها هم يسارعون إلىٰ موالاة اليهود والنصارىٰ؟!!

كذا يتعجب أهل الإيمان من المنافقين، فيخبر الله الجميع أنه أحبط أعمال أهل النفاق بموالاتهم اليهود والنصارىٰ فيقول تعالىٰ﴿ حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ﴾ أي ذهب ثوابها، ذهب أعمالهم الأخرىٰ التي عملوها يظنون أن فيها ثواب.

﴿فَأَصۡبَحُواْ خَٰسِرِينَ ٥٣﴾ لا ثواب لهم.

❁ ❁ ❁

التحذير من الارتداد عن الدِّين

وقوله تعالىٰ:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرۡتَدَّ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَسَوۡفَ يَأۡتِي ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوۡمَةَ لَآئِمٖۚ ذَٰلِكَ فَضۡلُ ٱللَّهِ يُؤۡتِيهِ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ٥٤ ﴾

حاصل معناه التحذير من الكفر بعد الإسلام، وذلك أيضًا يتضمن تحذيرًا لمن يوالون اليهود والنصارىٰ فقد يؤول بهم هذا إلىٰ الرِّدة والعياذ بالله، فيقول تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرۡتَدَّ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ ﴾ أي من يتحول منكم من الإسلام إلىٰ الكفر فإنه لن يضر الله شيئا ولن يضر إلا نفسه، والله قادر علىٰ هداية أقوامٍ للإيمان، وسوف يأتي الله بقوم من أي مكان شاء ويقذف في قلوبهم الإيمان ويقذف في قلوبهم محبته، إذ هو يحبهم سبحانه جل وعلا فلذا وفقهم وهداهم، وهؤلاء القوم من صفاتهم أنهم ﴿ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾ رفقاء بأهل الإيمان لينون معهم متواضعون خافضوا الجناح لأهل الإيمان، كما قال تعالىٰ: ﴿وَٱخۡفِضۡ جَنَاحَكَ لِلۡمُؤۡمِنِينَ ٨٨ ﴾ [الحجر: ٨٨] وكما قال: ﴿ فَبِمَا رَحۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمۡۖ ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

وكذا فإن هؤلاء القوم الذين يأتي بهم الله بدلًا من الذين ارتدوا، من صفاتهم أنهم ﴿أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴾ أي شداد وغلاظ علىٰ أهل الكفر.

هذا، واللين وخفض الجناح لأهل الإيمان والشدة علىٰ أهل الكفر من صفات رسول الله ﷺ وأصحابه كما قال تعالىٰ: ﴿مُّحَمَّدٞ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡ ﴾[الفتح:٢٩] ، وكما قال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلۡكُفَّارَ وَٱلۡمُنَٰفِقِينَ

وَٱغۡلُظۡ عَلَيۡهِمۡۚ ﴾ [التحريم: ٩] .

وقال تعالىٰ في الحديث القدسي في صفات أهل الجنة: « ...**ورجل رحيم رقيق القلب لكل ذي قربىٰ ومسلم**»[(١)] .

هذا، ومن صفات هؤلاء القوم الفضلاء الذين سيأتي الله بهم أنهم ﴿يُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ يبذلون أنفسهم وأموالهم لإعلاء كلمة الله ولنصرة دين الله، ﴿ وَلَا يَخَافُونَ لَوۡمَةَ لَآئِمٍۚ ﴾ -وذلك أن كثيرًا من الناس يلومون المجاهدين بأموالهم وأنفسهم، إلا أن أهل الإيمان لا يبالون بذلك ولا يلتفتون إلىٰ ذلك، وهذا من فضل الله عليهم، قال تعالىٰ﴿ ذَٰلِكَ ﴾ التوفيق لهم من الله بأن جعلهم أذلة علىٰ المؤمنين أعزةٍ علىٰ الكافرين، وجعلهم من المجاهدين لإعلاء كلمته، وجعلهم لا يخافون لومة لائم، مع محبته لهم ومحبتهم له، ﴿ذَٰلِكَ فَضۡلُ ٱللَّهِ ﴾ تفضلٌ من الله ﴿ يُؤۡتِيهِ مَن يَشَآءُۚ ﴾ يتفضل به علىٰ من يشاء ﴿ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ ﴾ العطاء﴿عَلِيمٞ﴾ بمن يستحقه، وعليم بكل شيء.

هذا، وعن الذين عناهم الله بقوله: ﴿فَسَوۡفَ يَأۡتِي ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ ﴾ فمنهم كما أخرج الطبري[(٢)]: بإسنادٍ صحيح عن عياض الأشعري قال: لما نزلت هذه الآية ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرۡتَدَّ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَسَوۡفَ يَأۡتِي ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ ﴾ قال: أومأ رسول الله ﷺ إلىٰ أبي موسىٰ بشيء كان معه فقال: هم قوم هذا.

ثم عقبه الطبري[(٣)] برواية من طريق عياض عن أبي موسىٰ، أن النبي ﷺ قرأ هذه الآية ﴿ فَسَوۡفَ يَأۡتِي ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ ﴾ قال: يعني قوم أبي موسىٰ.

(١) مسلم (٢٨٦٥).

(٢) الطبري (١٢١٨٨).

(٣) الطبري (١٢١٨٩).

قلت مصطفىٰ: وعياض الأشعري مختلف في صحبته والذي يظهر أن حديثه مرسل، وأما رواية من روىٰ عن عياض عن أبي موسىٰ فأراها رواية مرجوحة، والصواب رواية من روىٰ هذا الحديث مرسلًا. والله أعلم.

قلت: ولا يمنع أن يدخل مع قوم أبي موسىٰ غيرهم، فنعم قوم أبي موسىٰ من أهل اليمن، والإيمان يمان والحكمة يمانية، ولكن لا يمنع أن يدخل معهم غيرهم، ومنهم المؤمنون الأذلة علىٰ المؤمنين الأعزة علىٰ الكافرين، الذين يُجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم. وثم صحابةٌ أخبر نبينا محمد ﷺ أن الله يحبهم، منهم عليٌّ رضي الله عنهم، فالنبي قد قال عنه: «**يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله**»، ثم آخرون عدة. وكذا فالله يحب المحسنين، ويحب الصابرين، ويحب المتقين.

❁ ❁ ❁

قوله تعالىٰ:

﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمۡ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾ ﴾

معناه، والله أعلم، إنما ناصركم يا أهل الإيمان الله سبحانه وتعالىٰ، ورسوله، والذين آمنوا، ليس اليهود ولا النصارىٰ، ولا الكفار، فهؤلاء يتمنون هزيمتكم ويتمنون فشلكم، وليسوا لكم بأولياء ولا نصراء.

وقوله تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ أي يحافظون عليها ويصلونها في أوقاتها ويقيمون أركانها.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَيُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ أي ويؤدون ما عليهم من الزكوات، زكوات المال والزروع والماشية والفطر وغير ذلك من الزكوات المفروضة.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَهُمۡ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾﴾ لأهل العلم فيه أقوال:

فمن العلماء من حمل الآية علىٰ ظاهرها، وقال إن عليًّا رضي الله عنه تصدق وهو

راكع[(١)].

هذا، وقد وردت بذلك جملة من الآثار تفيد أن عليًّا رضي الله عنه تصدَّق وهو راكع، ولا يخلو إسنادٌ منها من مقال، ومن ثَمَّ قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالىٰ: وليس يصح شيء منها بالكلية لضعف أسانيدها وجهالة رجالها.

قلت (مصطفىٰ): وإن قال قائل بتحسينها بمجموع طرقها، لم يبتعد كثيرًا عن الصواب، فهي طرقٌ متعددة ومخارجها متنوعة، ومنها ما ليس ضعفه بشديد، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

وقوله تعالىٰ:

﴿ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴿٥٦﴾ ﴾

حاصل معناه أن هذا إعلامٌ من الله عز وجل لعباده المؤمنين يخبرهم ربهم عز وجل بأن من رضي بولاية الله ورسوله له، واطمأن إلىٰ وعد الله ورسوله وبادر بامتثال أمر الله ورسوله فإن الله ناصره ومعينه علىٰ عدوه.

❁ ❁ ❁

(١) وردت بهذا عدة آثار، وإن كان كلٌّ منها لا يخلو من مقال، وقد قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالىٰ، وليس يصح شيء فيها بالكلية لضعف أسانيدها وجهالة رجالها.

قلت مصطفىٰ: وقد يسوغ لشخصٍ القول بتصحيح الآثار بمجموع طرقها، وذلك لكثرة هذه الطرق، والمسألة تحتاج مني إلىٰ مزيد بحث وتحقيق.

وقوله تعالىٰ:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَكُمۡ هُزُوٗا وَلَعِبٗا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ وَٱلۡكُفَّارَ أَوۡلِيَآءَۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ٥٧ ﴾

حاصل معناه التأكيد علىٰ أهل الإيمان أن لا يوالوا المستهزئين بالدين، الذين اتخذوه لعبًا ولهوا، فلا يوقرون آية ولا حديثًا، ولا يراقبون ربًّا ولا يطيعون رسولًا، ولا يؤمنون باليوم الآخر الإيمان الصحيح، بل ويسخرون من الشريعة وأحكامها ويسخرون من المستمسكين بها.

وكان من هؤلاء أهل الكتاب، اليهود والنصارىٰ وكان من شأن اليهود أنهم يتواصون بالإيمان أول النهار، وأن يكفروا آخره للتشويش علىٰ المسلمين، كما قال تعالىٰ: ﴿ وَقَالَت طَّآئِفَةٞ مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ ءَامِنُواْ بِٱلَّذِيٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَجۡهَ ٱلنَّهَارِ وَٱكۡفُرُوٓاْ ءَاخِرَهُۥ لَعَلَّهُمۡ يَرۡجِعُونَ ٧٢ ﴾ [آل عمران: ٧٢].

أما المعنيون بالكفار فهم عبدة الأوثان وأهل الشرك هذا ويؤكد الله علىٰ أهل الإيمان ألا يوالوا أهل الكفر فيقول تعالىٰ ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ اجعلوا بينكم وبين عذاب الله وقاية، وذلك بترك موالاة أهل الكفر، وذلك لأن الذي يواليهم يعرض نفسه للعذاب ولغضب الله ﷻ.

قوله تعالىٰ:

﴿ وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ ﴿٥٨﴾ ﴾

فيه بيان موقف أهل الكتاب (اليهود والنصارىٰ) وكذا موقف أهل الكفر من دينكم، فإنهم يسخرون من دينكم وشرائعكم فإذا أذن مؤذنكم للصلاة سخروا منه، وكذا إذا دعا الداعي منكم إلىٰ الصلاة سخروا منه واستهزءوا به، فيسخرون من الصلاة ومن المصلين، ويتخذون أوقات الصلاة للعب لصرف الناس عنها. وهذا التصرف منهم لقلة عقلهم ولسفههم، فإنهم إن كانوا عقلاء لحرصوا علىٰ ما ينفعهم، ولكنهم سخروا من الصلاة والمصلين لكونهم قوم لا يعقلون.

قوله تعالىٰ:

﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٥٩﴾ ﴾

معناه، والله أعلم: يا معشر اليهود والنصارىٰ ما الذي تأخذونه علينا، وما الذي تعيبوننا به، وتعتبرونه عيبًا فينا؛ إننا ما صنعنا شيئا يقتضي عيبنا فهل تعتبرون عيبًا علينا إيماننا بالله وبالقرآن الذي أنزله الله علىٰ نبينا محمد ﷺ وكذا إيماننا بجميع الكتب التي أنزلها الله، فنحن نؤمن بالقرآن والتوراة والإنجيل والزبور وصحف إبراهيم وصحف موسىٰ وسائر الكتب التي أنزلها الله، فهل تعتبرون ذلك عيبًا علينا، وكذا هل تعتبرون عيبًا أننا نعتقد أن أكثركم فاسقون لتركككم الإيمان ولعصيانكم أمر ربكم ﷻ؟!

هذا، ومن العلماء من قال: إن قوله: ﴿وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٥٩﴾﴾.

معناه، ولكنكم ولكون أكثركم فاسقون تنقمون علينا إيماننا بالله وما أنزل إلينا وما أُنزل من قبل .

فالفاسق ينقم علىٰ المؤمن لكونه آمن.

❁ ❁ ❁

وقوله تعالىٰ:

﴿ قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٦٠﴾ ﴾

أما قوله تعالىٰ: ﴿ مَثُوبَةً ﴾ أي ثوابًا وجزاءً.

والمعنىٰ والله تعالىٰ أعلم: قل يا نبي الله وقولوا يا أهل الإيمان لأهل الكتاب هؤلاء الذين ما عابوا عليكم شيئًا إلا إيمانكم بالله وإيمانكم بالقرآن وسائر الكتب، قل لهؤلاء: إن كنتم تظنون أنا سنعاقب ونجازىٰ علىٰ إيماننا بالله وكتبه ـ فتنزُّلًا معكم ـ هل أخبركم بشرٍّ مما وصفتمونا به عقوبة عند الله ؟!! إنها عقوبة من الله لمن حاد عن طريقه فعاقبه عقوبة شديدة، فلعنه وغضب عليه، وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت، وعلىٰ هذا فقوله: ﴿ بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ ﴾ من باب أفعل التفضيل الذي ليس في المقابل منه شيءٌ، كما في قوله تعالىٰ: ﴿ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا ﴿٢٤﴾ ﴾ [الفرقان:٢٤] فهم خيرٌ مستقرًّا وأحسن مقيلًا من أهل النار، مع أن أهل النار ليس في أي شيء من الخيرية في مستقرهم ومقيلهم.

ونحو قول النسوة لعمر: أنت أفظ وأغلظ من رسول الله ﷺ [١] مع أن النبي ﷺ ليس بغليظ ولا فظ مع أهل الإيمان.

وقوله تعالىٰ: ﴿مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ... ﴾ جواب علىٰ السؤال المتقدم فمن لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت، هؤلاء شرٌّ من الذين وصفتموهم بأنهم أشرار.

وقوله تعالىٰ: ﴿ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾: هم اليهود، ويدخل في الملعونين أيضًا النصارىٰ.

وقوله: ﴿ لَّعَنَهُ ٱللَّهُ ﴾ أي: طرده من رحمته.

وقوله: ﴿ وَغَضِبَ عَلَيْهِ ﴾ أي: غضبًا لا يرضىٰ عليه بعده أبدًا.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ ﴾: هم اليهود نسخ الله بعضهم إلىٰ قردةٍ ونسخ آخرين خنازير.

وقوله: ﴿ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ ﴾ أي وجعل منهم من عبد الطاغوت أي عبد الشيطان، وعبد ما لا يستحق أن يُعبد.

وقوله: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٦٠﴾ ﴾ معناه، والله تعالىٰ أعلم أولئك الموصوفون بتلك الصفات، الذين لعنهم الله وغضب عليهم وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت، أولئك في شر الأماكن يوم القيامة، لأن مكانهم النار.

وهذا من باب أفعل التفضيل الذي ليس في المقابل منه شيء كقوله تعالىٰ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٦٠﴾ ﴾ فأهل النار ليسوا في شيء من الخيرية بحالٍ.

❀ ❀ ❀

(١) البخاري (٣٦٨٣)، ومسلم (٢٣٩٦).

قوله تعالىٰ:

﴿وَإِذَا جَآءُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَقَد دَّخَلُواْ بِٱلْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُواْ بِهِۦۚ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُواْ يَكْتُمُونَ ﴿٦١﴾﴾

حاصل معناه والله أعلم: أن هؤلاء اليهود وأهل النفاق إذا جاءوكم أظهروا لكم الإيمان بألسنتهم مع كونهم يضمرون الكفر في صدورهم، ولا يُبيتون رغبة حسنةً في الإيمان فدخلوا وهم كفار، وخرجوا وهم كفار، لم يستفيدوا شيئًا من مجالستكم يا أهل الإيمان.

وقوله: ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُواْ يَكْتُمُونَ ﴿٦١﴾﴾ أي أعلم بما في صدورهم، وأعلم بنواياهم عند دخلوهم وعند خروجهم وسيجازيهم ويحاسبهم علىٰ ذلك.

❁ ❁ ❁

وقوله تعالىٰ:

﴿وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَۚ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿٦٢﴾﴾

معناه، والله أعلم ترىٰ يا رسول الله، وترىٰ أيها المسلم، وترىٰ أيها الناظر كثيرًا من هؤلاء اليهود يسارعون إلىٰ ارتكاب المحرمات ومخالفة أمر الله ﷻ وغشيان المعاصي، وكذلك يسارعون في تعدي حدود الله، والتعدي علىٰ خلقه كذلك وتراهم أيضًا يسارعون إلىٰ أكل السحت والذي منه الرشوة في الحكم.

وقوله تعالىٰ: ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿٦٢﴾﴾ معناه، والله أعلم أقسم أنه لبئس العمل الذي كانوا يعملون.

❁ ❁ ❁

وقوله تعالىٰ:

﴿ لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴿٦٣﴾ ﴾

هذا فيه توبيخٌ وزجرٌ للربانيين، وهم العباد والزهاد والذين يربون الناس، ﴿وَٱلْأَحْبَارُ﴾ وهم العلماء والقراء.

وقيل الربانيون الفقهاء والأحبار القراء.

والمعنىٰ فهلا نهىٰ الربانيون والأحبارُ أقوامهم عن فعل المحرمات التي تجلب لهم الآثام، وهلا نهوهم أيضًا عن أكل السحت وهو المال الحرام، كالرشوة وأكل مال اليتيم وأكل أموال الناس بالباطل والمال المأخوذ مقابل الزنا والفحش، والمال المأخوذ مقابل تحريم الحلال وتحليل الحرام وغير ذلك.

وقوله تعالىٰ: ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴿٦٣﴾﴾ أي لبئس الصنيع صنيع الربانيين والأحبار من تركهم التناهي عن الإثم وارتكاب المحرمات كأكل المال الحرام وغير ذلك.

هذا، وقد ذكر عددٌ من أهل العلم أن هذه الآية من أشد الآيات توبيخًا للعلماء الذين لا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر، والله أعلم.

❁ ❁ ❁

قوله تعالىٰ:

﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ ۚ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟ ۘ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ ۚ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا ۚ وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ كُلَّمَآ أَوْقَدُوا۟ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ ۚ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا ۚ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٦٤﴾ ﴾

يخبر الله ﷻ عن مساوئ اليهود وجرأتهم في افترائهم علىٰ الله ﷻ وتبجحهم بقولهم ﴿يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ ۚ﴾ ومرادهم، والعياذ بالله، أن الله بخيل تعالىٰ الله عن قولهم علوًّا كبيرًا، وقد فهموا - لعنهم الله - من قوله تعالىٰ ﴿ مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾ [البقرة: ٢٤٥] فهموا بغبائهم وجهلهم أن الله فقير، تعالىٰ الله عن ذلك علوًّا كبيرًا.

فقال الله ﷻ مكذبًا لهم ومخبرًا عن سخطه عليهم، قال: ﴿غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ ﴾ أي منعت أيديهم من فعل الخير وقبضت عن المعروف، فلا وفقهم الله المعروف.

ولا هداهم لإحسان، ولا يسر الله لهم سبيل البذل والعطاء ﴿ وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟ ۘ ﴾ طردوا من رحمة الله بقولهم الأثيم علىٰ الله ﷻ، وأبعدوا عن فضله ورحمته بوصفهم الكاذب الذي وصفوا به ربهم جل وعلا.

ثم يخبر الله ﷻ عن كرمه وتفضله علىٰ عباده وتوسعته علىٰ خلقه، وكذا بيان صفته بقوله ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ ﴾، فليس ببخيل تعالىٰ الله عن البخل علوًّا كبيرًا.

وفي الآية الكريمة دليل علىٰ إثبات صفة اليدين لله جل وعلا علىٰ الوجه اللائق به، فلله ﷻ يدان كما قال: ﴿ مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَىَّ ﴾ [ص: ٧٥] ولكن يده

ليست كيد خلقه بل كما قال: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ [الشورىٰ: ١١]

ثم يخبر الله ﷻ عن كرمه وواسع فضله بقوله ﴿يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ ۚ﴾ فيعطي هذا ويمنع ذاك، ويوسع علىٰ هذا ويضيق علىٰ ذاك ويُغني ويُقني ويبسط الرزق كيف يشاء ولمن شاء.

ثم يخبر الله ﷻ أن كثيرًا من هؤلاء اليهود يزدادون ضلالًا كلما نزلت آيات الكتاب العزيز، فيقول تعالىٰ: ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا﴾ وذلك أنهم كلما نزلت آيةٌ سخروا منها وكذبوا بها وتهكموا علىٰ من يتلوها فيزدادون بذلك آثامًا وتجاوزًا للحدَّ وبغيا علىٰ الخلق وكفرا بالله وبكتابه.

هذا، وقد جعل الله كتابه الكريم هداية للمتقين، وزيادة في التوفيق للمؤمنين، أما أهل الكفر فلا يزيدهم إلا خسارًا، كما قال تعالىٰ: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ۙ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴿٨٢﴾﴾ [الإسراء:٨٢].

* وكما قال تعالىٰ: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هُدًى وَشِفَآءٌ ۖ وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِىٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى ۚ﴾ [فصلت:٤٤].

* وكما قال تعالىٰ: ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ كَٰفِرُونَ ﴿١٢٥﴾﴾ [التوبة: ١٢٤، ١٢٥].

* فالآية من كتاب الله تنزل فتشفىٰ بها صدور أقوام، ويضيق بها أقوامٌ آخرون ذرعًا.

* قال تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾﴾ [الأنفال:٢].

* وقال تعالىٰ في شأن أهل الكفر: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُنَا بَيِّنَٰتٍ تَعْرِفُ فِى وُجُوهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلْمُنكَرَ ۖ يَكَادُونَ يَسْطُونَ بِٱلَّذِينَ يَتْلُونَ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِنَا ۗ﴾ [الحج: ٧٢].

* وهنا في الآية الكريمة التي نحن بصددها يقول تعالىٰ: ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا﴾.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ﴾ فيها وجهان لأهل العلم:

أحدهما: بين اليهود وبعضهم البعض.

والثاني: بين اليهود والنصارىٰ.

والآية الكريمة كقوله تعالىٰ: ﴿تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ ۚ﴾ [الحشر: ١٤].

فحاصل القول أن قلوبهم لا تجتمع بل العداوة واقعة بين فرقهم بعضهم في بعض لأنهم لا يجتمعون علىٰ حق، وقد خالفوك وكذبوك.

أما قوله تعالىٰ: ﴿كُلَّمَآ أَوْقَدُوا۟ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ﴾ أي: كلما أوشكوا علىٰ الاتفاق علىٰ حرب الله ﷻ ورسوله ﷺ أفشل الله خططهم وشتت شملهم وفرَّق جماعتهم.

وكذا كلما عقدوا أسبابًا يكيدونك بها ويحاربونك بها أبطلها الله ورد كيدهم عليهم، والله أعلم.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا ۚ﴾ أي: أن هؤلاء اليهود والنصارىٰ يعلمون بمعصية الله فيكفرون بآياته ويكذبون رسله وينشرون في الأرض الرذيلة ويشعلون الحروب ويثيرون الفتن والقلاقل ويصرفون الناس عن طاعة الله ورسوله بشتىٰ الوسائل والطرق كإثارة الشبهات وتهييج الشهوات وغير ذلك من صور الفساد.

ثم أخبر الله ﷻ عن عدم محبته لهؤلاء المفسدين ولغيرهم من المفسدين

بقوله ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٦٤﴾﴾ ، بل يبغضهم ويكرههم.

ثم يُبين الله ﷻ أن الإيمان والتقوىٰ والاستقامة علىٰ أمره جل وعلا سبب في سعة الأرزاق ومغفرة الذنوب ودخول الجنات.

تقوى الله ﷻ من أسباب سعة الرزق

فيقول تعالىٰ:

﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَٰهُمْ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٦٥﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُوا۟ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ ۚ مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴿٦٦﴾ ﴾

والمعنىٰ ولو أن اليهود والنصارىٰ آمنوا بالله ورسله، ومنهم رسوله محمد ﷺ، وآمنوا بسائر أركان الإيمان، واتقوا ما حرمه الله عليهم ﴿ لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ ﴾ أي لمحونا عنهم ذنوبهم وغطينا عليها فلم نؤاخذهم بها ولم نفضحهم بها.

﴿ وَلَأَدْخَلْنَٰهُمْ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٦٥﴾ ﴾ أي ولأدخلناهم بساتين يُنعمون فيها في الآخرة.

وقوله تعالىٰ: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ﴾ أي عملوا بالتوراة والإنجيل وعظموها ووقروها، وكذا عملوا بما أنزل عليهم من ربهم علىٰ رسوله ﷺ وهو القرآن الكريم. ﴿ لَأَكَلُوا۟ مِن فَوْقِهِمْ ﴾ أي لأنزل الله عليهم القطر من السماء ﴿ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ ﴾ أي لأنبتت لهم الأرض حبَّها ونباتها وأخرجت لهم ثمرتها.

ولكن أهل الكتاب ما سلكوا هذا المسلك، مسلك الإيمان والتقىٰ، فأغلبهم أعمالهم سيئة، وكثير منهم أهل فسقٍ وعصيان.

وإن كانت منهم أمة مقتصدة، أي جماعة قائلة بالحق متوسطة معتدلة ليست بمغالية في شأن عيسىٰ عليه السلام وفي سائر شئونها ولا تصف عيسىٰ عليه السلام بما يصف به أهل الافتراء والكفر من اليهود، إذ وصفه اليهود عليهم لعائن الله بأنه ولد زنا، وكذلك لا تصفه بما وصفه به الضالون من النصارىٰ الذين وصفوه بأنه الله، أو ابنٌ لله، أو ثالث ثلاثة، بل تصفه بأنه عبد الله ورسوله.

وهنا تنبيهات:

أحدها: أن الإيمان والتقوىٰ من أسباب سعة الرزق قال تعالىٰ: ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا۟ فَأَخَذْنَٰهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٩٦﴾ ﴾ [الأعراف: ٩٦].

وقال تعالىٰ: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَٰهُمْ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٦٥﴾ ﴾ [المائدة:٦٥].

وقال نوح عليه السلام لقومه: ﴿ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا ﴿١١﴾ وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَٰلٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّٰتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَٰرًا ﴿١٢﴾ ﴾ [نوح:١٠-١٢].

وقال هود عليه السلام: ﴿وَيَٰقَوْمِ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوٓا۟ إِلَيْهِ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ ﴾ [هود: ٥٢] إلى غير ذلك.

الثاني: أن الآية فيها فضيلةٌ لأمة محمد ﷺ، وذلك أن الفئة العليا من أهل الكتاب مقتصدة، وذلك لأن الله ذكر فئتين فقط من أهل الكتاب، وهذا الغالب من أمرهم، قال تعالىٰ: ﴿مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴿٦٦﴾﴾.

لكن أمة محمد ﷺ قال الله في شأنها: ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْكَبِيرُ ﴿٣٢﴾ ﴾ [فاطر: ٣٢] فالمقتصد من أمة محمد يعدل الدرجة العليا من أهل الكتاب والله أعلم.

قوله تعالىٰ:

﴿ ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٧﴾ ﴾

المعنىٰ إجمالًا، يأمر الله رسوله محمدًا ﷺ أن يبلغ للخلق ما أنزله الله إليه من القرآن الكريم وكذا ما أوحاه إليه من السنة النبوية، ويحذره من كتمان شيء من ذلك بقوله: ﴿ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ﴾ وإن لم تبلغ آية واحدة فقد كتمت ولم تبلغ رسالة الله وستعاقب علىٰ عدم تبليغ رسالة الله، وأخبره جل وعلا أنه سيحفظه ما دام يُبلغ ما أنزل إليه من ربه فيقول تعالىٰ ﴿ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ﴾ أي يمنعك من الناس فلا يصلون إليك بسوءٍ ولا مكروه.

وقوله: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٧﴾ ﴾ أي لا يوفقهم للإيمان ما داموا مستمرين علىٰ كفرهم، وكذا لا يوفق للإيمان من كتبت عليه الشقاوة.

هذا، وقد امتثل رسول الله ﷺ الأمر بالتبليغ وقد شهد له الصحابة بذلك، شهدوا أنه بلغ وأدىٰ ونصح، بل شهد الله له بذلك إذ قال ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى ... ﴾ [المائدة: ٢] وقال ﴿ فَتَوَلَّ عَنْهُمْ فَمَآ أَنتَ بِمَلُومٍ ﴿٥٤﴾ ﴾ [الذاريات:٥٤] وقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿١٧٤﴾ ﴾ [النساء: ١٧٤]

هذا، وقد أخرج البخاري ومسلم [١] من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: من حدَّثك أن محمدًا ﷺ كتم شيئًا، وقال محمدٌ حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا شعبة، عن

(١) البخاري (٧٥٣١)، ومسلم (١٧٧).

إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها قالت: من حدثك أن النبي ﷺ كتم شيئًا من الوحي فلا تصدِّقه، إن الله تعالىٰ يقول: ﴿ ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥۚ ﴾.

هذا، وقد عصم الله ﷻ نبيه محمدًا ﷺ حتىٰ أدىٰ الرسالة وبعد أدائها، ومن صور ذلك ما أخرجه البخاري ومسلم من حديث أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه، قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: وَأَنَا فِي الغَارِ: لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ لَأَبْصَرَنَا، فَقَالَ: «**مَا ظَنُّكَ يَا أَبَا بَكْرٍ بِاثْنَيْنِ اللهُ ثَالِثُهُمَا**»(١).

ومن حفظ الله سبحانه وتعالىٰ لنبيه ﷺ ما أخرجه مسلم(٢) من حديث جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما، قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ غَزْوَةً قِبَلَ نَجْدٍ، فَأَدْرَكَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاهِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَعَلَّقَ سَيْفَهُ بِغُصْنٍ مِنْ أَغْصَانِهَا قَالَ وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْوَادِي يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ رَجُلًا أَتَانِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَأَخَذَ السَّيْفَ فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَىٰ رَأْسِي، فَلَمْ أَشْعُرْ إِلَّا وَالسَّيْفُ صَلْتًا فِي يَدِهِ، فَقَالَ لِي: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ قُلْتُ: اللهُ، ثُمَّ قَالَ فِي الثَّانِيَةِ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ قُلْتُ: اللهُ، قَالَ: فَشَامَ السَّيْفَ فَهَا هُوَ ذَا جَالِسٌ**» ثُمَّ لَمْ يَعْرِضْ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

ومن ذلك ما أخرجه أحمد(٣) في المسند بسندٍ حسن من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: ...فذكر الحديث، وفيه:... وَشَرَىٰ عَلِيٌّ نَفْسَهُ، لَبِسَ ثَوْبَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ نَامَ مَكَانَهُ، قَالَ: وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَرْمُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ، وَعَلِيٌّ نَائِمٌ، قَالَ: وَأَبُو بَكْرٍ يَحْسَبُ أَنَّهُ نَبِيُّ اللهِ، قَالَ: فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ. قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: إِنَّ نَبِيَّ

(١) البخاري (٣٦٥٣)، ومسلم (٢٣٨١).

(٢) مسلم (٨٤٣).

(٣) أحمد(١/ ٣٣٠ - ٣٣١) ولبعضه شواهده(انظر المسند ٣٤٨) وخاصة لنومِ عليٍّ رضي الله عنه في فراش النبي ﷺ.

اللهِ ﷺ قَدِ انْطَلَقَ نَحْوَ بِئْرِ مَيْمُونٍ، فَأَدْرِكْهُ. قَالَ: فَانْطَلَقَ أَبُو بَكْرٍ، فَدَخَلَ مَعَهُ الْغَارَ، قَالَ: وَجَعَلَ عَلِيٌّ يُرْمَىٰ بِالْحِجَارَةِ كَمَا كَانَ يُرْمَىٰ نَبِيُّ اللهِ، وَهُوَ يَتَضَوَّرُ، قَدْ لَفَّ رَأْسَهُ فِي الثَّوْبِ، لَا يُخْرِجُهُ حَتَّىٰ أَصْبَحَ، ثُمَّ كَشَفَ عَنْ رَأْسِهِ، فَقَالُوا: إِنَّكَ لَلَئِيمٌ، كَانَ صَاحِبُكَ نَرْمِيهِ فَلا يَتَضَوَّرُ، وَأَنْتَ تَتَضَوَّرُ، وَقَدِ اسْتَنْكَرْنَا ذَلِكَ.

هذا، والدعاة إلىٰ الله المبلغون رسالته يحفظهم الله ويسلمهم، وقد دلَّ علىٰ ذلك ما يلي:

* قوله تعالىٰ: ﴿ ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥۚ وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ ﴾.

* وقوله تعالىٰ: ﴿ وَلَقَدۡ سَبَقَتۡ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا ٱلۡمُرۡسَلِينَ ١٧١ إِنَّهُمۡ لَهُمُ ٱلۡمَنصُورُونَ ١٧٢ وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ ٱلۡغَٰلِبُونَ ١٧٣ ﴾ [الصافات: ١٧١ ـ ١٧٣].

* وقوله تعالىٰ: ﴿ ٱلَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَٰلَٰتِ ٱللَّهِ وَيَخۡشَوۡنَهُۥ وَلَا يَخۡشَوۡنَ أَحَدًا إِلَّا ٱللَّهَۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا ٣٩ ﴾ [الأحزاب: ٣٩].

* وقوله تعالىٰ: ﴿ إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَيَوۡمَ يَقُومُ ٱلۡأَشۡهَٰدُ ٥١ ﴾ [غافر: ٥١].

* وقوله تعالىٰ لموسىٰ وهارون عليهما السلام: ﴿ بِـَٔايَٰتِنَآ أَنتُمَا وَمَنِ ٱتَّبَعَكُمَا ٱلۡغَٰلِبُونَ ٣٥ ﴾[1] [القصص: ٣٥].

* وقوله تعالىٰ: ﴿ إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرۡكُمۡ وَيُثَبِّتۡ أَقۡدَامَكُمۡ ٧ ﴾ [محمد: ٧].

* وقوله تعالىٰ: ﴿ وَكَانَ حَقًّا عَلَيۡنَا نَصۡرُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٤٧ ﴾ [الروم: ٤٧].

* وقوله ﷺ: «**احفظ الله يحفظك**»[2].

(١) قال بعض العلماء بتبليغكما آياتنا.

(٢) صحيح، وقد تقدم.

وقوله تعالىٰ:

﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ ۗ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا ۖ فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٨﴾ ﴾

حاصل معناه، والله أعلم، قل يا أهل التوراة ويا أهل الإنجيل لستم علىٰ شيء مما تدعون أنكم عليه من الدين، أي: إنكم لم تعملوا بشيء مما تزعمون أنكم تتدينون ربكم به، فيا أهل التوراة أنتم لستم علىٰ التوراة، ويا أهل الإنجيل لستم علىٰ الإنجيل حتىٰ تعملوا بما في التوراة وما في الإنجيل، وتعملوا أيضًا بما في القرآن الذي أنزل إليكم من ربكم، وتؤمنوا بذلك كله، أما إذا آمنتم ببعض وكفرتم ببعض فقد كفرتم بالجميع، قال تعالىٰ: ﴿ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ۚ فَمَا جَزَآءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْىٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰٓ أَشَدِّ ٱلْعَذَابِ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٨٥﴾ ﴾ [البقرة: ٨٥].

أما قوله تعالىٰ: ﴿ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا ۖ ﴾ فحاصل معناه، أن كثيرًا من اليهود والنصارىٰ يزدادون ضلالًا وتعاليًا وظُلما للعباد وتكذيبًا وجحودًا كلما نزلت سورة أو آية.

وذلك لأنهم كلما نزلت آيةٌ ازدادوا تكذيبًا لها فمن ثمَّ ازدادوا ﴿طُغْيَٰنًا﴾ أي تجاوزًا في التكذيب ﴿وَكُفْرًا ۖ﴾ وإنكارًا لنبوتك.

وقوله تعالىٰ: ﴿فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٨﴾﴾ أي فلا تحزن حزنًا شديدًا مُفرطًا، ولا يتفطر قلبك علىٰ كفرهم، قال تعالىٰ: ﴿ وَمَن كَفَرَ فَلَا يَحْزُنكَ كُفْرُهُۥٓ ﴾

[لقمان: ٢٣]، وقال تعالىٰ: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَٰتٍ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٨﴾﴾ [فاطر: ٨]

وقال تعالىٰ: ﴿فَلَعَلَّكَ بَٰخِعٌ نَّفْسَكَ عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِمْ إِن لَّمْ يُؤْمِنُوا۟ بِهَٰذَا ٱلْحَدِيثِ أَسَفًا ﴿٦﴾﴾ [الكهف: ٦].

وقال تعالىٰ: ﴿لَعَلَّكَ بَٰخِعٌ نَّفْسَكَ أَلَّا يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾﴾ [الشعراء:٣].

❁ ❁ ❁

وقوله تعالىٰ:

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٩﴾ لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ رُسُلًا ۖ كُلَّمَا جَآءَهُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا۟ وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ ﴿٧٠﴾﴾

حاصل معناه، إن الذين آمنوا بك وصدقوك يا رسول الله وثبتوا علىٰ ذلك حتىٰ الممات، ووافقت قلوبهم ألسنتهم ﴿وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟﴾ وهم اليهود ﴿وَٱلصَّٰبِـُٔونَ﴾ وهم قوم لا دين لهم ﴿وَٱلنَّصَٰرَىٰ﴾ فهؤلاء جميعًا من آمن منهم بالله وأنه إلهٌ واحد لا شريك له وصدق برسل الله الذين أرسلهم الله، وآمنوا بما أنزله الله وأقروا بالبعث وما فيه من الثواب والعقاب والحساب ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ مما هو آت ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٩﴾﴾ علىٰ ما قد فات أي فلا خوف عليهم من القيامة وأهوالها والقبر وشدائده، ولا هم يحزنون علىٰ ما خلفوا ورائهم من الدنيا وعيشها ومفارقتها.

ثم يبين الله ﷻ أنه أخذ العهد والميثاق علىٰ بني إسرائيل، وهم ذرية يعقوب

عليه السلام، والمراد منهم هنا في الغالب من كانوا من بعد موسىٰ عليه السلام.

أخذ الله عليهم العهود والمواثيق أن يؤمنوا به وأن يقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، وأن يؤمنوا برسله ويوقروهم ويعزروهم ويتبعوهم، إلىٰ غير ذلك من العهود والمواثيق، وأرسل إليهم رسلًا بعد ذلك تذكرهم بتلك العهود والمواثيق التي أخذت عليهم علىٰ ألسنة رسلهم السابقين، ولكن ما انتفعوا بكل ذلك بل ﴿كُلَّمَا جَآءَهُمْ رَسُولُۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُهُمُ﴾ أي بما يخالف أهواءهم ﴿فَرِيقًا كَذَّبُوا۟ وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ ﴿٧٠﴾﴾ إما أن يقتلوه أو يكذبوه، فقد كذبوا رسلا كثيرة وقتلوا فريقًا آخر من المرسلين، وقد ذكر أهل العلم أن اليهود قتلوا زكريا ويحيىٰ عليهما السلام.

❁ ❁ ❁

أما قوله تعالىٰ:

﴿وَحَسِبُوٓا۟ أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ فَعَمُوا۟ وَصَمُّوا۟ ثُمَّ تَابَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا۟ وَصَمُّوا۟ كَثِيرٌ مِّنْهُمْ ۚ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿٧١﴾﴾

فحاصل معناه، والله أعلم. وظن هؤلاء اليهود الإسرائيليون الذين أخذت عليهم العهود والمواثيق فنقضوها وكذبوا الرسل بل وقتلوهم بغير حق، ظن هؤلاء اليهود أن الله لن يعاقبهم ولن يبتليهم ولن يسلط عليهم الشدائد بما كانوا يفعلون وظنوا أنه لن يترتب علىٰ صنيعهم شرٌّ، ولكنه قد ترتب وهو أنهم عموا وصموا فلا يسمعون حقًّا ولا يهتدون إليه.

وهذا الظن الذي تسرَّب إليهم من كونهم لا يعذبون إنما تسرب إليهم للاعتقاد الباطل الذي اعتقدوه وهو قولهم: ﴿نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾ [المائدة: ١٨] أي: أنه لن يعذبنا.

وقولـه تعـالىٰ: ﴿ فَعَمُواْ وَصَمُّواْ ﴾ معنـاه والله أعلـم أن هـؤلاء اليهـود لمـا قتلـوا الأنبياء وكذبوهم أصيبوا بالعمىٰ عن الحق وبالصمم عنه، وهذه عقوبة كبرىٰ من الله ﷻ فحالت ذنوبهم دون فهم الحق، وحالت جرائمهم دون رؤيته وسماعه.

وقوله تعالىٰ: ﴿ ثُمَّ تَابَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ ﴾ إيضاحه ثم تابوا فتاب الله عليهم أي أنهم لما وقعت بهم البلايا والشدائد والمحن تابوا ورجعوا إلىٰ الله فقبل الله رجوعهم إليه أو يكون المعنىٰ فكشف الله ما بهم من ضر.

وقولـه تعـالىٰ: ﴿ ثُمَّ عَمُواْ وَصَمُّواْ كَثِيرٞ مِّنۡهُمۡۚ ﴾ أي وبعـد أن تـابوا فتـاب الله عليهم رجعوا مرةً ثانية إلىٰ الكفر والتكذيب والتعامي عن الحق وعدم الاستماع كثيرٌ منهم علىٰ ذلك.

والله لا يخفىٰ عليه شيءٌ من عملهم، ولا يخفىٰ عليه تكذيبهم وعنادهم، بل هو سبحانه: ﴿ بَصِيرُۢ بِمَا يَعۡمَلُونَ ﴾.

❀ ❀ ❀

قوله تعالىٰ:

﴿ لَقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَۖ وَقَالَ ٱلۡمَسِيحُ يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمۡۖ إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ أَنصَارٖ ٧٢ ﴾

يُخبر الله ﷻ عن كفر بني إسرائيل الذين نقضوا العهد والميثاق، وكذا عن كفر غيرهم الذين ساروا مسيرهم وسلكوا مسلكهم واعتقدوا بعقيدتهم التي قالوا فيها إن الله هو المسيح ابن مريم، فقد أُخذ علىٰ بني إسرائيل العهد والميثاق أن يعبدوا

الله ولا يشركوا به شيئًا فنقضوا العهد والميثاق وجعلوا المسيح ابن مريم إلهًا عبدوه وربًّا سألوه، فأخبر الله عن كفرهم، وبيَّن ربنا جل وعلا أن المسيح ما أمرهم بذلك، بل كان يأمرهم بعبادة الله ﷻ الذي هو ربّه وربهم، فقال تعالىٰ: ﴿وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ﴾، فالله هو الذي يُعبد ويُرجىٰ ويُدعىٰ وهو الرزاق وهو الخلاق وهو رب الخلق أجمعين.

ويواصل المسيح تحذيره من الشرك فيقول: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ﴾ أي ومصيره الذي يصير إليه يوم القيامة النار، ﴿وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٧٢﴾﴾ أي ليس لهم يوم القيامة من ينصرهم ومن يدفع عنهم العذاب.

هذا، والأدلة علىٰ حرمان المشركين من الجنة كثيرة، منها قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٧٢﴾﴾.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ أَنْ أَفِيضُوا۟ عَلَيْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ ۚ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَهُمَا عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٥٠﴾﴾ [الأعراف: ٥٠].

وإرسال النبي ﷺ بلالًا ينادي في الناس: « **إنه لن يدخل الجنة إلا نفسٌ مسلمة**»(١).

وأخرج البخاري(٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قَالَ: قَامَ فِينَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ: « **إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا**: ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ﴾ [الأنبياء: ١٠٤] **الآيَةَ، وَإِنَّ أَوَّلَ الخَلاَئِقِ يُكْسَىٰ يَوْمَ القِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ، وَإِنَّهُ سَيُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي، فَيَقُولُ: إِنَّكَ لاَ تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ العَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ - إِلَىٰ**

(١) مسلم(١١١).

(٢) البخاري (٦٥٢٦).

قَوْلِهِ - ﴿ٱلْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾﴾ [المائدة:١١٧، ١١٨] قَالَ: فَيُقَالُ: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَىٰ أَعْقَابِهِمْ».

❁ ❁ ❁

قوله تعالىٰ:

﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ وَإِن لَّمْ يَنتَهُواْ عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾﴾

يخبر الله ﷻ أيضًا ويؤكد ويقسم علىٰ كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة، أي الذين يقولون إن الآلهة ثلاثة، فيقولون إن المسيح إلهٌ وإن مريم إلهٌ والله ثالث ثلاثة.

ثم يؤكد الله ﷻ علىٰ وحدانيته كي تدفع الشكوك والرّيب عن هؤلاء المشركين، فيقول تعالىٰ: ﴿وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ ويحذر تعالىٰ أهل الشرك بقوله: ﴿وَإِن لَّمْ يَنتَهُواْ عَمَّا يَقُولُونَ﴾ من الشرك بالله وقولهم إن الله ثالث ثلاثة ﴿لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾﴾.

❁ ❁ ❁

وقوله تعالىٰ:

﴿ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٤﴾ مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ۖ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ ۖ كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ ۗ ٱنظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلْآيَاتِ ثُمَّ ٱنظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٧٥﴾ ﴾

ثم إن الله ﷻ يفتح لهم أبواب التوبة بقوله: ﴿ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٤﴾ ﴾.

وهذا المعهود في كتاب الله ﷻ فبعد ذكر الجرائم والكبائر وبيان عقوباتها تفتح أبواب التوبة أمام من يريد الرجوع إلىٰ الله ﷻ حتىٰ لا ييأس شخص من روح الله ولا يقنط أحد من رحمته، ومن الأدلة علىٰ ذلك ما يلي:

قوله تعالىٰ في شأن قطاع الطرق وما ذكر في شأنهم من العقوبة: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهِمْ ۖ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٤﴾ ﴾ [المائدة:٣٤] ، أي: فاغفروا لهم فإن الله غفور رحيم.

وقوله تعالى في شأن تارك الصلاة: ﴿ ۞ فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلشَّهَوَٰتِ ۖ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ﴿٥٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ ﴾ [مريم:٥٩ ، ٦٠].

وقوله تعالىٰ في شأن أهل الشرك والقتلة والزناة: ﴿ ... وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ ﴾ [الفرقان: ٦٨ ، ٧٠].

وقوله تعالىٰ في شأن أصحاب الأخدود: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَتَنُوا۟ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا۟ فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابُ ٱلْحَرِيقِ ﴿١٠﴾ ﴾ [البروج: ١٠].

ففتح لهم باب التوبة مع كونهم فتنوا المؤمنين والمؤمنات ونحوه قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٤﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا۟ حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥﴾﴾ [الحجرات: ٤، ٥].

وهؤلاء الذين قالوا بالتثليث يفتح أمامهم باب التوبة ليتوبوا في دنياهم، قال تعالىٰ: ﴿أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٤﴾﴾.

ثم يبين الله ﷻ القول الحق في عيسىٰ عليه السلام وفي أمه فيقول تعالىٰ: ﴿مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ﴾ أي أن هذا منتهىٰ أمر عيسىٰ عليه السلام فليس هو إلا رسول كسائر الرسل، وقد مضت رسلٌ قبله، وهو من جنسهم، وليست له عليهم فضيلة تجعله ربًّا أو إلهًا.

﴿وَأُمُّهُۥ﴾ مريم عليها السلام ﴿صِدِّيقَةٌ﴾ ليست بإلهٍ والصديقة هي التي آتاها الله يقينا صدقت به ربها وصدقت بوحدانيته وصدقت برسله، ووفقت للعمل الصالح والقول الطيب والنوايا الحسنة، وكفىٰ بذلك شرفًا لمريم عليها السلام وكفىٰ بذلك فضلًا، أما كونها إله فهذا غير صحيح بل قولٌ باطل وضلال مبين.

ثم إن عيسىٰ عليه السلام وأمه مريم عليها السلام ﴿كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ﴾، وفي هذا إثبات بشريتهما فكونهما كانا يأكلان الطعام دليل علىٰ بشريتهما.

فالذي يأكل يشبع بعد أن كان جائعًا، ويحتاج إلىٰ أن يتبرز ويتبول وكثيرًا ما يمرض، وكل ذلك محالٌ علىٰ الله ﷻ.

ولو كان المسيح وأمه إلهين لاستغنيا عن الطعام والشراب.

وهذا من جميل وعظيم ما يستدل به علىٰ النصارىٰ.

وقوله تعالىٰ: ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلْآيَٰتِ﴾ أي انظر كيف تظهر

الدلائل علىٰ بشرية عيسىٰ ومريم عليهما السلام، وعلىٰ كونهما ليسا بإلهين ﴿ ثُمَّ ٱنظُرۡ أَنَّىٰ يُؤۡفَكُونَ ٧٥ ﴾ أي انظر متعجبا إلىٰ انصرافهم عن الحق بعد بيان الأدلة لهم.

❁ ❁ ❁

قوله تعالىٰ:

﴿ قُلۡ أَتَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمۡلِكُ لَكُمۡ ضَرّٗا وَلَا نَفۡعٗاۚ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ٧٦ قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓاْ أَهۡوَآءَ قَوۡمٖ قَدۡ ضَلُّواْ مِن قَبۡلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيرٗا وَضَلُّواْ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ٧٧ ﴾

و﴿ قُلۡ ﴾ لهؤلاء النصارىٰ الذين عبدوا عيسىٰ وأمه واتخذوهما آلهة من دون الله، قل لهم: ﴿ أَتَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمۡلِكُ لَكُمۡ ضَرّٗا وَلَا نَفۡعٗاۚ ﴾ ما المسيح ومريم عليهما السلام لا ينفعا أحدًا إلا بإذن الله ولن يكشف عنه ضرًّا إلا إذا شاء الله، فإذا كان المسيح وأمه لا يملكان لأنفسهما نفعًا ولا ضرًّا فكيف يملكان ذلك لغيرهما؟!!

وقوله: ﴿ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ٧٦ ﴾ السميع لأقوالكم العليم بنواياكم فبادروا بالتوبة فإن الله يسمعها أيضًا ويعلمها لعله أن يتوب عليكم.

وقوله تعالىٰ: ﴿ قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ ﴾ يا معشر النصارىٰ لا تتجاوزوا الحد في أقوالكم ومعتقدكم وأعمالكم ولا تتجاوزوا الحد في عيسىٰ عليه السلام فتتخذونه ربًّا وإلهًا وابنا لله ﷻ، تعالىٰ الله عن ذلك علوًّا كبيرًا.

﴿ وَلَا تَتَّبِعُوٓاْ أَهۡوَآءَ قَوۡمٖ قَدۡ ضَلُّواْ مِن قَبۡلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيرٗا وَضَلُّواْ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ٧٧ ﴾ وهم اليهود ضلوا عن سبيل الحق والرشاد في شتىٰ الأمور، وضلوا عن سبيل الحق والرشاد في شأن عيسىٰ عليه السلام، فقذفوا أمه مريم عليها السلام بالفاحشة، واتهموا عيسىٰ عليه السلام بأنه من سفاح، فضلوا بذلك وأضلوا غيرهم عن الحق والصواب، وهذا الضلال قادهم وجرَّهم إلىٰ ضلال بعد ضلالٍ حتىٰ انحرفوا تمامًا عن السبيل القويم والصراط المستقيم الوسط الموصل إلىٰ جنات الله ومرضاته.

❁ ❁ ❁

قوله تعالىٰ:

﴿ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ ٧٨ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ ٧٩ ﴾

وقوله تعالىٰ: ﴿ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ﴾ أي طُرد الذين كفروا من بني إسرائيل عن رحمة الله ﷻ وأُبعدوا عنها وذلك بشهادة داود وعيسىٰ عليهما السلام وإقرارهما علىٰ بني إسرائيل، وكذلك بما أخبر الله به علىٰ لسان داود وعيسىٰ عليهما السلام.

وهذا اللعن والطرد من رحمة الله ﷻ سببه كما أخبر الله ﷻ ﴿ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ ٧٨ ﴾ أي بسبب عصيانهم لأوامر الله ﷻ وتجاوزهم لحدود الله واعتدائهم علىٰ العباد وظلمهم لهم، فضلًا عن كفرهم وشركهم وضلالهم، فلهذا أُبعدوا عن رحمة الله وطردوا عنها.

ثم إن من أسباب طردهم من رحمة الله وإبعادهم عنها أنهم ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ﴾ أي أن منهم من كان يرتكب المحرمات ويفعل المنكرات ظاهرةً وباطنةً ويراه الآخرون علىٰ منكراته ولا ينهونه عن هذه المنكرات.

وقوله تعالىٰ: ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾﴾ معناه، والله أعلم لبئس الصنيع الذي كانوا يصنعونه ألا وهو ترك التناهي عن المنكر واعتداؤهم علىٰ أنبياء الله ورسل الله وعلىٰ خلق الله، وتجاوزهم لحدود الله وانتهاكهم لمحارمه.

هذا، وقد أخرج الترمذي وغيره[1] بسند ضعيف من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لَمَّا وَقَعَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ فِي الْمَعَاصِي، نَهَتْهُمْ عُلَمَاؤُهُمْ، فَلَمْ يَنْتَهُوا، فَجَالَسُوهُمْ فِي مَجَالِسِهِمْ وَوَاكَلُوهُمْ وَشَارَبُوهُمْ، فَضَرَبَ اللهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ، وَلَعَنَهُمْ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُدَ، وَعِيسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ، ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ**»، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُتَّكِئًا، فَجَلَسَ، فَقَالَ: «**لَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، حَتَّىٰ تَأْطُرُوهُمْ عَلَىٰ الْحَقِّ أَطْرًا**».

وفي لفظ آخر:

« إن بني إسرائيل لما وقع فيهم النقصُ، كان الرجل يرىٰ أخاه علىٰ الرَّيْبِ فينهاه عنه، فإذا كان الغدُ، لم يمنعه ما رأىٰ منه أن يكون أكيله وشريبه وخليطه، فضرب الله قلوبَ بعضهم ببعض، ونزل فيهم القرآن فقال: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾﴾ فقرأ

(١) الترمذي (٣٠٤٧، ٣٠٤٨)، والطبري(١٢٣٠٧)، و(١٢٣٠٨).

هذا الحديث ضعيف الإسناد فهو من رواية أبي عبيدة عامر بن عبد الله بن مسعود عن أبيه عبد الله بن مسعود ولم يسمع أبو عبيدة من أبيه شيئًا، وأيضًا فأبو عبيدة ليس له كبير موثق، وثالثًا أن الحديث قد اختلف في وصله وإرساله، كما قد أشار إلىٰ ذلك الترمذي رحمه الله تعالىٰ.

حتىٰ بلغ ﴿ وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨١﴾ ﴾، قال: وكان رسول الله ﷺ متكئًا فجلس، وقال: **لا حتىٰ تأخذوا علىٰ يَدَيِ الظالم فتأطروه علىٰ الحق أطرًا**».

وفي الباب ما هو صحيح كحديث رسول الله ﷺ: «**مثل القائم علىٰ حدود الله والواقع فيها، كمثل قوم استهموا علىٰ سفينة، فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها،الحديث وفيه ، فلو تركوهم وما أرادوا لهلكوا جميعا، ولو أخذوا علىٰ أيديهم نجوا، ونجوا جميعا** ».

وأيضًا فقد قال تعالىٰ: ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٦٨﴾ ﴾

[الأنعام: ٦٨]

* وقال تعالىٰ: ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾ ﴾ [النساء:١٤٠].

* وقوله تعالىٰ في شأن عباد الرحمن: ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا۟ بِٱللَّغْوِ مَرُّوا۟ كِرَامًا ﴿٧٢﴾ ﴾ [الفرقان: ٧٢].

* وقال الله تعالىٰ: ﴿وَٱلْعَصْرِ ﴿١﴾ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ ﴿٣﴾ ﴾ [سورة العصر].

❁ ❁ ❁

بعض الحكم والغايات
من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

هذا، وللأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حكم وغايات كثيرة:

أولها: أنه امتثالٌ لأمر الله ﷻ، قال تعالىٰ: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾﴾[آل عمران: ١٠٤].

ثانيًا: تجنب الخسار فالله يقول: ﴿وَالْعَصْرِ ﴿١﴾ إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ﴿٣﴾﴾ [سورة العصر]، وتجنب اللعن فإن بني إسرائيل لعنوا لما تركوا التناهي عن المنكر.

ثالثًا: رجاء انتفاع الخلق، قال تعالىٰ: ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَىٰ تَنفَعُ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٥﴾﴾ [الذاريات: ٥٥]، وقال أهل الإيمان الذين أنكروا الاعتداء يوم السبت، قالوا لأقوامهم ﴿مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٦٤﴾﴾أي فلما انتقدهم القوم بقولهم ﴿لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ۙ اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُم عَذَابًا شَدِيدًا ۖ﴾ [الأعراف: ١٦٤].

أجابوا بقولهم: ﴿مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ﴾ أي: أننا نعتذر إلىٰ الله إذا سألنا لماذا تركتم قومكم فنجد حينئذٍ عذرًا.

ثم ﴿وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ أي: ولعل الذين يريدون الوقوع في المعصية أن يبتعدوا عنها ويستجيبوا لنا.

رابعًا: إقامة الحجة علىٰ الخلق، قال تعالىٰ: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ۚ﴾ [النساء:١٦٥].

خامسًا: القيام بما أوجبه الله علينا فقد قال: ﴿قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾[التحريم: ٦].

وقال ﷺ: «**كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته**».

قوله تعالىٰ:

﴿ تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴿٨٠﴾ وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨١﴾ ﴾

يُخبر الله ﷻ عن سلوك كثيرٍ من الإسرائيليين ما مفاده أنهم ومع تركهم التناهي عن المنكر ومع سائر أخلاقهم الرذيلة فإنهم يتولون أهل الكفر، يصادقونهم ويناصرونهم ويتقلدون آراءهم، فلبئس هذا الصنيع منهم، واللام في قوله: ﴿ لَبِئْسَ ﴾ هي الموطئة للقسم، والمعنىٰ أقسم لبئس الشيء الذي قدمته أنفسهم لهم يقابلون به ربهم يوم القيامة، إنهم قدموا لأنفسهم أعمالًا بها يسخط الله عليهم يوم القيامة ويُخلدون بسببها في العذاب، أعظم هذه الأعمال موالاة الكفار وترك موالاة المؤمنين.

وكإيضاح آخر: قد قال تعالىٰ ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ ۖ ﴾ [الحشر: ١٨]، فأهل الإيمان يقدمون لأنفسهم أعمال صلاح وخير وبرٍّ يقابلون بها ربهم ﷻ في الآخرة.

أما هؤلاء الذين كفروا من بني إسرائيل فقدموا لأنفسهم أعمالًا سيئةً شريرةً جلبت عليهم سخط الله ﷻ والخلود في النار، ألا وهي موالاة أهل الكفر، وترك موالاة أهل الإيمان.

وقوله تعالىٰ: ﴿ وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ

أَوْلِيَآءَ ﴾ أي: ولو كان هؤلاء الإسرائيليون يؤمنون بالله وأنه إله واحد وهو الذي يأمر وينهىٰ وأنه مطلعٌ عليهم وعلىٰ أقوالهم وأعمالهم ونواياهم، إلىٰ غير ذلك من مقتضيات الإيمان بالله.

وكذا لو كانوا يؤمنون بالنبي محمدًا ﷺ وأنه رسول من عند الله، ولو كانوا يؤمنون بالقرآن ويصدقون أن الله ﷻ أنزله علىٰ رسوله ﷺ، لو كانوا يؤمنون بذلك ما اتخذوا الكفار أولياء، ولكن كثيرًا من هؤلاء الإسرائيليين لفاسقون، لخارجون عن الطاعة. والله أعلم.

❁ ❁ ❁

قوله تعالىٰ:

﴿ لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ ۖ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٨٢﴾ ﴾

يخبر الله ﷻ نبيه ﷺ بأعداء أهل الإيمان الذين هم أشد الناس عداوة لأهل الإيمان، وأنهم اليهود وأهل الشرك، فاليهود كفرهم كفر عناد وجحود، وذلك أنهم يعلمون الحق وينكرونه ويجحدونه عن عمدٍ وقصدٍ، وكذا فإنهم ينتقصون الحق وأهله، ويسعون لقتل الأنبياء بغير حق وقتل الآمرين بالقسط من الناس وكذا أشد الناس عداوةً أيضًا لأهل الإيمان أهلُ الشرك من عبدة الأوثان الذين لا يقرون ببعث ولا ثواب ولا عقاب، ويجعلون مع الله إلها آخر يعبدونه ويرجونه ويخشونه.

أما أقرب الناس مودةً، محبةً لأهل الإيمان فهم الذين قالوا إنا نصارىٰ، فهؤلاء أقرب للمؤمنين من غيرهم، وذلك لأن منهم قسيسين، وهم خطباء النصارىٰ

وعلماؤهم،﴿ وَرُهْبَانًا ﴾ وهم العُبَّاد، أهل الاجتهاد في العبادة منهم، وأهل الترهب في الدَّير والصوامع، وأهل الخوف من الله، وأنهم لا يستكبرون عند معرفتهم الحق.

هذا ولأهل العلم أقوال في سبب نزول الآية الكريمة، أوردها الطبري، ومنها:

إن هذه الآية والتي بعدها نزلت في نفرٍ قدِموا علىٰ رسول الله ﷺ من نصارىٰ الحبشة، فلما سمعوا القرآن أسلموا واتبعوا رسول الله ﷺ.

الثاني: أنها نزلت في النجاشيّ ملك الحبشة وأصحابٍ له أسلموا معه.

الثالث: إنهم قوم كانوا علىٰ شريعة عيسىٰ عليه السلام من أهل الإيمان، فلما بعث الله تعالىٰ ذكره نبيَّه محمدًا ﷺ آمنوا به.

وأخرج الطبري بإسناد حسن عن قتادة قال: قوله: ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾، فقرأ حتىٰ بلغ: ﴿ فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨٣﴾ ﴾، أناس من أهل الكتاب كانوا علىٰ شريعةٍ من الحق مما جاء به عيسىٰ، يؤمنون به وينتهون إليه. فلما بعث الله نبيه محمدًا ﷺ، صدَّقوا به وآمنوا به، وعرفوا الذي جاء به أنه الحق، فأثنىٰ عليهم ما تسمعون.

وقوله تعالىٰ:

﴿ وَإِذَا سَمِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا۟ مِنَ ٱلْحَقِّ ۖ يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨٣﴾ وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَا جَآءَنَا مِنَ ٱلْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَن يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٨٤﴾ ﴾

أي: وإذا سمع هؤلاء النصارىٰ القرآن الذي أنزله الله علىٰ رسوله ﷺ تمتلئ عيونهم بالدمع لكونهم علموا الحق الذي كان خافيًا عليهم أو علىٰ الناس وعند سماعه يقرون به في الحال ويؤمنون قائلين ﴿ رَبَّنَآ ءَامَنَّا ﴾ بك وبوحدانيتك وبرسولك وبالقرآن المنزل عليه، ويسألون ربهم أن يجعلهم مع الشاهدين الذين شهدوا له بالوحدانية، ولنبيه بالرسالة، ثم إنهم لا يترددون في إعلان إيمانهم، بل يقولون ﴿ وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَا جَآءَنَا مِنَ ٱلْحَقِّ ﴾ أي: وما المانع لنا من الإيمان بالله وأنه إلهٌ واحد وما المانع لنا من الإقرار بالحق الذي جاءنا به رسوله ﷺ وما المانع لنا من سؤال ربنا ودعائه ورجائه أن يدخلنا في زمرة أهل الصلاح، الذين هم محمد ﷺ وأصحابه.

وهذه الآية الكريمة في النجاشي وأصحابه.

أخرج الطبري بسند صحيح[1] عن عبد الله بن الزبير قال: نزلت في النجاشي وأصحابه: ﴿ وَإِذَا سَمِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ ﴾.

ومما يؤيد أن النجاشي بكىٰ عند سماع القرآن ما أخرجه أحمد بسندٍ حسن[2] من حديث أُمِّ سَلَمَةَ ابْنَةِ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَمَّا نَزَلْنَا أَرْضَ

(١) الطبري (١٢٣٢٦)، وانظر أيضًا النسائي في التفسير عند تفسير الآية الكريمة.

(٢) أحمد (٥/ ٢٩٠)، و(١/ ٢٠٢).

الْحَبَشَةِ جَاوَرْنَا بِهَا خَيْرَ جَارٍ النَّجَاشِيَّ أَمِنَّا عَلَىٰ دِينِنَا، وَعَبَدْنَا اللهَ تَعَالَىٰ لَا نُؤْذَىٰ، وَلَا نَسْمَعُ شَيْئًا نَكْرَهُهُ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ قُرَيْشًا ائْتَمَرُوا أَنْ يَبْعَثُوا إِلَىٰ النَّجَاشِيِّ فِينَا رَجُلَيْنِ جَلْدَيْنِ، وَأَنْ يُهْدُوا لِلنَّجَاشِيِّ هَدَايَا مِمَّا يُسْتَطْرَفُ مِنْ مَتَاعِ مَكَّةَ، وَكَانَ مِنْ أَعْجَبِ مَا يَأْتِيهِ مِنْهَا إِلَيْهِ: الْأَدَمُ، فَجَمَعُوا لَهُ أَدَمًا كَثِيرًا وَلَمْ يَتْرُكُوا مِنْ بَطَارِقَتِهِ بِطْرِيقًا إِلَّا أَهْدَوْا لَهُ هَدِيَّةً، ثُمَّ بَعَثُوا بِذَلِكَ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ الْمَخْزُومِيَّ وَعَمْرَو بْنَ الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ السَّهْمِيَّ وَأَمَرُوهُمَا أَمْرَهُمْ وَقَالُوا لَهُمَا: ادْفَعَا إِلَىٰ كُلِّ بِطْرِيقٍ هَدِيَّتَهُ قَبْلَ أَنْ تُكَلِّمُوا النَّجَاشِيَّ فِيهِمْ، ثُمَّ قَدِّمُوا لِلنَّجَاشِيِّ هَدَايَاهُ، ثُمَّ سَلُوهُ أَنْ يُسَلِّمَهُمْ إِلَيْكُمْ قَبْلَ أَنْ يُكَلِّمَهُمْ.

قَالَتْ: فَخَرَجَا فَقَدِمَا عَلَىٰ النَّجَاشِيِّ وَنَحْنُ عِنْدَهُ بِخَيْرِ دَارٍ، وَخَيْرِ جَارٍ فَلَمْ يَبْقَ مِنْ بَطَارِقَتِهِ بِطْرِيقٌ إِلَّا دَفَعَا إِلَيْهِ هَدِيَّتَهُ قَبْلَ أَنْ يُكَلِّمَا النَّجَاشِيَّ، ثُمَّ قَالَا: لِكُلِّ بِطْرِيقٍ مِنْهُمْ إِنَّهُ قَدْ صَبَا إِلَىٰ بَلَدِ الْمَلِكِ مِنَّا غِلْمَانٌ سُفَهَاءُ فَارَقُوا دِينَ قَوْمِهِمْ، وَلَمْ يَدْخُلُوا فِي دِينِكُمْ وَجَاءُوا بِدِينٍ مُبْتَدَعٍ لَا نَعْرِفُهُ نَحْنُ وَلَا أَنْتُمْ، وَقَدْ بَعَثَنَا إِلَىٰ الْمَلِكِ فِيهِمْ أَشْرَافُ قَوْمِهِمْ لِنَرُدَّهُمْ إِلَيْهِمْ، فَإِذَا كَلَّمْنَا الْمَلِكَ فِيهِمْ فَأَشِيرُوا عَلَيْهِ بِأَنْ يُسَلِّمَهُمْ إِلَيْنَا، وَلَا يُكَلِّمَهُمْ فَإِنَّ قَوْمَهُمْ أَعْلَىٰ بِهِمْ عَيْنًا، وَأَعْلَمُ بِمَا عَابُوا عَلَيْهِمْ فَقَالُوا لَهُمَا: نَعَمْ.

ثُمَّ إِنَّهُمَا قَرَّبَا هَدَايَاهُمْ إِلَىٰ النَّجَاشِيِّ فَقَبِلَهَا مِنْهُمَا، ثُمَّ كَلَّمَاهُ فَقَالَا لَهُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ، إِنَّهُ قَدْ صَبَا إِلَىٰ بَلَدِكَ مِنَّا غِلْمَانٌ سُفَهَاءُ فَارَقُوا دِينَ قَوْمِهِمْ وَلَمْ يَدْخُلُوا فِي دِينِكَ وَجَاءُوا بِدِينٍ مُبْتَدَعٍ لَا نَعْرِفُهُ نَحْنُ، وَلَا أَنْتَ، وَقَدْ بَعَثَنَا إِلَيْكَ فِيهِمْ أَشْرَافُ قَوْمِهِمْ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَعْمَامِهِمْ وَعَشَائِرِهِمْ لِتَرُدَّهُمْ إِلَيْهِمْ، فَهُمْ أَعْلَىٰ بِهِمْ عَيْنًا وَأَعْلَمُ بِمَا عَابُوا عَلَيْهِمْ وَعَاتَبُوهُمْ فِيهِ. قَالَتْ: وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَبْغَضَ إِلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ وَعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ مِنْ أَنْ يَسْمَعَ النَّجَاشِيُّ كَلَامَهُمْ فَقَالَتْ بَطَارِقَتُهُ حَوْلَهُ:

صَدَقُوا أَيُّهَا الْمَلِكُ قَوْمُهُمْ أَعْلَىٰ بِهِمْ عَيْنًا وَأَعْلَمُ بِمَا عَابُوا عَلَيْهِمْ فَأَسْلِمْهُمْ إِلَيْهِمَا فَلْيَرُدَّاهُمْ إِلَىٰ بِلَادِهِمْ وَقَوْمِهِمْ.

قَالَتْ: فَغَضِبَ النَّجَاشِيُّ ثُمَّ قَالَ: لَا هَايْمُ اللهِ إِذًا لَا أُسْلِمَهُمْ إِلَيْهِمَا وَلَا أَكَادُ قَوْمًا جَاوَرُونِي، وَنَزَلُوا بِلَادِي وَاخْتَارُونِي عَلَىٰ مَنْ سِوَايَ حَتَّىٰ أَدْعُوَهُمْ فَأَسْأَلَهُمْ مَا يَقُولُ هَذَانِ فِي أَمْرِهِمْ فَإِنْ كَانُوا كَمَا يَقُولَانِ أَسْلَمْتُهُمْ إِلَيْهِمَا وَرَدَدْتُهُمْ إِلَىٰ قَوْمِهِمْ، وَإِنْ كَانُوا عَلَىٰ غَيْرِ ذَلِكَ مَنَعْتُهُمْ مِنْهُمَا، وَأَحْسَنْتُ جِوَارَهُمْ مَا جَاوَرُونِي.

قَالَتْ: ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَىٰ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَدَعَاهُمْ فَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولُهُ اجْتَمَعُوا. ثُمَّ قَالَ: بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ مَا تَقُولُونَ لِلرَّجُلِ إِذَا جِئْتُمُوهُ؟ قَالُوا: نَقُولُ وَاللهِ مَا عَلِمْنَا وَمَا أَمَرَنَا بِهِ نَبِيُّنَا ﷺ كَائِنٌ فِي ذَلِكَ مَا هُوَ كَائِنٌ فَلَمَّا جَاءُوهُ، وَقَدْ دَعَا النَّجَاشِيُّ أَسَاقِفَتَهُ فَنَشَرُوا مَصَاحِفَهُمْ حَوْلَهُ، سَأَلَهُمْ فَقَالَ: مَا هَذَا الدِّينُ الَّذِي فَارَقْتُمْ فِيهِ قَوْمَكُمْ وَلَمْ تَدْخُلُوا فِي دِينِي وَلَا فِي دِينِ أَحَدٍ مِنْ هَذِهِ الْأُمَمِ؟ قَالَتْ: فَكَانَ الَّذِي كَلَّمَهُ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ لَهُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ، كُنَّا قَوْمًا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ نَعْبُدُ الْأَصْنَامَ، وَنَأْكُلُ الْمَيْتَةَ، وَنَأْتِي الْفَوَاحِشَ، وَنَقْطَعُ الْأَرْحَامَ، وَنُسِيءُ الْجِوَارَ يَأْكُلُ الْقَوِيُّ مِنَّا الضَّعِيفَ فَكُنَّا عَلَىٰ ذَلِكَ. حَتَّىٰ بَعَثَ اللهُ إِلَيْنَا رَسُولًا مِنَّا نَعْرِفُ نَسَبَهُ وَصِدْقَهُ وَأَمَانَتَهُ وَعَفَافَهُ، فَدَعَانَا: إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ لِنُوَحِّدَهُ وَنَعْبُدَهُ وَنَخْلَعَ مَا كُنَّا نَعْبُدُ نَحْنُ وَآبَاؤُنَا مِنْ دُونِهِ مِنَ الْحِجَارَةِ وَالْأَوْثَانِ، وَأَمَرَ بِصِدْقِ الْحَدِيثِ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ، وَصِلَةِ الرَّحِمِ، وَحُسْنِ الْجِوَارِ، وَالْكَفِّ عَنِ الْمَحَارِمِ وَالدِّمَاءِ. وَنَهَانَا عَنِ: الْفَوَاحِشِ، وَقَوْلِ الزُّورِ، وَأَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ، وَقَذْفِ الْمُحْصَنَةِ. وَأَمَرَنَا أَنْ نَعْبُدَ اللهَ وَحْدَهُ لَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَأَمَرَنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصِّيَامِ. قَالَ: فَعَدَّدَ عَلَيْهِ أُمُورَ الْإِسْلَامِ فَصَدَّقْنَاهُ وَآمَنَّا بِهِ، وَاتَّبَعْنَاهُ عَلَىٰ مَا جَاءَ بِهِ فَعَبَدْنَا اللهَ وَحْدَهُ فَلَمْ نُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا، وَحَرَّمْنَا مَا حَرَّمَ عَلَيْنَا، وَأَحْلَلْنَا مَا أَحَلَّ لَنَا، فَعَدَا عَلَيْنَا قَوْمُنَا فَعَذَّبُونَا فَفَتَنُونَا عَنْ دِينِنَا لِيَرُدُّونَا إِلَىٰ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ مِنْ عِبَادَةِ اللهِ، وَأَنْ نَسْتَحِلَّ مَا كُنَّا نَسْتَحِلُّ مِنَ الْخَبَائِثِ، فَلَمَّا قَهَرُونَا وَظَلَمُونَا، وَشَقُّوا

عَلَيْنَا وَحَالُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ دِينِنَا، خَرَجْنَا إِلَىٰ بَلَدِكَ، وَاخْتَرْنَاكَ عَلَىٰ مَنْ سِوَاكَ، وَرَغِبْنَا فِي جِوَارِكَ وَرَجَوْنَا أَنْ لَا نُظْلَمَ عِنْدَكَ أَيُّهَا الْمَلِكُ. قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ النَّجَاشِيُّ: هَلْ مَعَكَ مِمَّا جَاءَ بِهِ عَنِ اللهِ مِنْ شَيْءٍ؟

قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ جَعْفَرٌ: نَعَمْ. فَقَالَ لَهُ النَّجَاشِيُّ: فَاقْرَأْهُ عَلَيَّ. فَقَرَأَ عَلَيْهِ صَدْرًا مِنْ كهيعص. قَالَتْ: فَبَكَىٰ وَاللهِ النَّجَاشِيُّ حَتَّىٰ أَخْضَلَ لِحْيَتَهُ، وَبَكَتْ أَسَاقِفَتُهُ حَتَّىٰ أَخْضَلُوا مَصَاحِفَهُمْ حِينَ سَمِعُوا مَا تَلَا عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَالَ النَّجَاشِيُّ: إِنَّ هَذَا وَالَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ لَيَخْرُجُ مِنْ مِشْكَاةٍ وَاحِدَةٍ انْطَلِقَا فَوَاللهِ لَا أُسْلِمُهُمْ إِلَيْكُمْ أَبَدًا وَلَا أَكَادُ. قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فَلَمَّا خَرَجَا مِنْ عِنْدِهِ قَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: وَاللهِ لَآتِيَنَّهُ غَدًا أَعِيبُهُمْ عِنْدَهُ، ثُمَّ أَسْتَأْصِلُ بِهِ خَضْرَاءَهُمْ. قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ، وَكَانَ أَتْقَىٰ الرَّجُلَيْنِ فِينَا،: لَا تَفْعَلْ؛ فَإِنَّ لَهُمْ أَرْحَامًا، وَإِنْ كَانُوا قَدْ خَالَفُونَا. قَالَ: وَاللهِ لَأُخْبِرَنَّهُ أَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ عِيسَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ عَبْدٌ. قَالَتْ: ثُمَّ غَدَا عَلَيْهِ الْغَدَ. فَقَالَ لَهُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ، إِنَّهُمْ يَقُولُونَ فِي عِيسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ قَوْلًا عَظِيمًا، فَأَرْسِلْ إِلَيْهِمْ فَسَلْهُمْ عَمَّا يَقُولُونَ فِيهِ.

قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ يَسْأَلُهُمْ عَنْهُ قَالَتْ: وَلَمْ يَنْزِلْ بِنَا مِثْلُهَا فَاجْتَمَعَ الْقَوْمُ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: مَاذَا تَقُولُونَ فِي عِيسَىٰ إِذَا سَأَلَكُمْ عَنْهُ؟ قَالُوا: نَقُولُ وَاللهِ فِيهِ مَا قَالَ اللهُ وَمَا جَاءَ بِهِ نَبِيُّنَا ﷺ كَائِنًا فِي ذَلِكَ مَا هُوَ كَائِنٌ.

فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَيْهِ قَالَ لَهُمْ: مَا تَقُولُونَ فِي عِيسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ؟ قَالَ لَهُ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: نَقُولُ فِيهِ الَّذِي جَاءَ بِهِ نَبِيُّنَا ﷺ هُوَ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ وَرُوحُهُ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ الْعَذْرَاءِ الْبَتُولِ. قَالَتْ: فَضَرَبَ النَّجَاشِيُّ يَدَهُ عَلَىٰ الْأَرْضِ، فَأَخَذَ مِنْهَا عُودًا. ثُمَّ قَالَ: مَا عَدَا عِيسَىٰ ابْنُ مَرْيَمَ مَا قُلْتَ هَذَا الْعُودَ فَتَنَاخَرَتْ بَطَارِقَتُهُ حَوْلَهُ حِينَ قَالَ: مَا قَالَ فَقَالَ: وَإِنْ نَخَرْتُمْ وَاللهِ اذْهَبُوا فَأَنْتُمْ سُيُومٌ بِأَرْضِي، وَالسُّيُومُ:

الْآمِنُونَ، مَنْ سَبَّكُمْ غَرِمَ، ثُمَّ مَنْ سَبَّكُمْ غَرِمَ، ثُمَّ مَنْ سَبَّكُمْ غَرِمَ، فَمَا أُحِبُّ أَنَّ لِي دَيرَ ذَهَبٍ وَأَنِّي آذَيْتُ رَجُلًا مِنْكُمْ، وَالدَّيرُ بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ: الْجَبَلُ، رُدُّوا عَلَيْهِمَا هَدَايَاهُمَا فَلَا حَاجَةَ لَنَا بِهَا، فَوَاللهِ مَا أَخَذَ اللهُ مِنِّي الرِّشْوَةَ حِينَ رَدَّ عَلَيَّ مُلْكِي فَآخُذَ الرِّشْوَةَ فِيهِ، وَمَا أَطَاعَ النَّاسَ فِيَّ فَأُطِيعَهُمْ فِيهِ قَالَتْ: فَخَرَجَا مِنْ عِنْدِهِ مَقْبُوحَيْنِ مَرْدُودًا عَلَيْهِمَا مَا جَاءَا بِهِ.

وَأَقَمْنَا عِنْدَهُ بِخَيْرِ دَارٍ مَعَ خَيْرِ جَارٍ قَالَتْ: فَوَاللهِ إِنَّا عَلَىٰ ذَلِكَ إِذْ نَزَلَ بِهِ يَعْنِي مَنْ يُنَازِعُهُ فِي مُلْكِهِ. قَالَتْ: فَوَاللهِ مَا عَلِمْنَا حُزْنًا قَطُّ كَانَ أَشَدَّ مِنْ حُزْنٍ حَزِنَّاهُ عِنْدَ ذَلِكَ تَخَوُّفًا أَنْ يَظْهَرَ ذَلِكَ عَلَىٰ النَّجَاشِيِّ فَيَأْتِيَ رَجُلٌ لَا يَعْرِفُ مِنْ حَقِّنَا مَا كَانَ النَّجَاشِيُّ يَعْرِفُ مِنْهُ.

قَالَتْ: وَسَارَ النَّجَاشِيُّ وَبَيْنَهُمَا عُرْضُ النِّيلِ قَالَ: فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ: مَنْ رَجُلٌ يَخْرُجُ حَتَّىٰ يَحْضُرَ وَقْعَةَ الْقَوْمِ، ثُمَّ يَأْتِينَا بِالْخَبَرِ. قَالَتْ: فَقَالَ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ أَنَا. قَالَتْ: وَكَانَ مِنْ أَحْدَثِ الْقَوْمِ سِنًّا قَالَتْ: فَنَفَخُوا لَهُ قِرْبَةً فَجَعَلَهَا فِي صَدْرِهِ، ثُمَّ سَبَحَ عَلَيْهَا حَتَّىٰ خَرَجَ مِنْ نَاحِيَةِ النِّيلِ الَّتِي بِهَا مُلْتَقَىٰ الْقَوْمِ، ثُمَّ انْطَلَقَ حَتَّىٰ حَضَرَهُمْ. قَالَتْ: وَدَعَوْنَا اللهَ تَعَالَىٰ لِلنَّجَاشِيِّ بِالظُّهُورِ عَلَىٰ عَدُوِّهِ وَالتَّمْكِينِ لَهُ فِي بِلَادِهِ، وَاسْتَوْثَقَ عَلَيْهِ أَمْرُ الْحَبَشَةِ، فَكُنَّا عِنْدَهُ فِي خَيْرِ مَنْزِلٍ، حَتَّىٰ قَدِمْنَا عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ بِمَكَّةَ.

قوله تعالىٰ:

﴿ فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُواْ جَنَّٰتٍ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ٨٥ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ ٨٦ ﴾

فماذا كان لما آمن هؤلاء النصارىٰ؟! قال تعالىٰ: ﴿ فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُواْ ﴾ أي فجازاهم الله بإيمانهم وإقرارهم ومبادرتهم إلىٰ الإيمان بقلوبهم وألسنتهم، ومن ثَمَّ بجوارحهم أيضًا، أثابهم بذلك ﴿ جَنَّٰتٍ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ٨٥ ﴾ أي وهذا هو جزاء الذي يجازي الله به أهل الإحسان.

أما أهل الكفر والتكذيب فجزاؤهم جهنم، قال تعالىٰ: ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ ٨٦ ﴾ أهل النار والعياذ بالله.

مشروعية البكاء عند تلاوة القرآن

هذا، ويشرع البكاء عند تلاوة القرآن وقد دلَّ علىٰ ذلك ما يلي:

قوله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ﴾ [المائدة: ٨٣]

وقوله تعالىٰ: ﴿إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُ ٱلرَّحْمَٰنِ خَرُّوا۟ سُجَّدًا وَبُكِيًّا ۩ ﴿٥٨﴾﴾ [مريم:٥٨].

وقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ مِن قَبْلِهِۦٓ إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا ﴿١٠٧﴾ وَيَقُولُونَ سُبْحَٰنَ رَبِّنَآ إِن كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا ﴿١٠٨﴾ وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ۩ ﴿١٠٩﴾﴾ [الإسراء: ١٠٧ - ١٠٩].

وفي «الصحيحين»[1] من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال لي النبي ﷺ: «**اقرأ عليَّ**» قلت: يا رسول الله: أقرأ عليك وعليك أُنزل؟! قال: «**نعم**»، وفي رواية: «**إني أشتهي أن أسمعه من غيري**» فقرأت عليه حتىٰ أتيت علىٰ هذه الآية ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍۭ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾﴾ [النساء: ٤١] قال: «**حسبك الآن**» فالتفت إليه فإذا عيناه تذرفان.

❀ ❀ ❀

قوله تعالىٰ:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحَرِّمُوا۟ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٨٧﴾ وَكُلُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًا ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾﴾

حاصل معناه والله أعلم، يا من آمنتم بالله وصدقتم رسله وأقررتم بكتبه وبملائكته وقضائه وقدره واليوم الآخر يا هؤلاء لا تحرموا علىٰ أنفسكم ما أحله

(١) البخاري (مع الفتح ٩/ ٩٤)، ومسلم (٦/ ٨٦).

الله لكم من الطيبات من المآكل والمشارب والملابس والمساكن والمناكح التي تشتهيها نفوسكم وتهفوا إليها قلوبكم ولا تتجاوزوا ما حده الله لكم من التحليل والتحريم فتحرموا ما أحله الله لكم.

وذلك المذكور لأن قومًا قد حرموا علىٰ أنفسهم اللحم وآخرون حرَّموا علىٰ أنفسهم النكاح.

وغيرهم أخذ علىٰ نفسه أن يصوم ولا يفطر، وأن يقوم من الليل لا يفتر.

وفي هذا الباب حديث الرهط الذين تذاكروا عبادة رسول الله ﷺ فتقالوها، فقد أخرج البخاري[١] من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: جَاءَ ثَلاَثَةُ رَهْطٍ إِلَىٰ بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوهَا، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ؟ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ الآخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلاَ أُفْطِرُ، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلاَ أَتَزَوَّجُ أَبَدًا، فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «**أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا، أَمَا وَاللهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي**»[٢].

هذا وقد أخرج البخاري[٣] من حديث عبد الله رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَلَيْسَ مَعَنَا نِسَاءٌ، فَقُلْنَا: أَلاَ نَخْتَصِي؟ فَنَهَانَا عَنْ ذَلِكَ، فَرَخَّصَ لَنَا بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ نَتَزَوَّجَ المَرْأَةَ بِالثَّوْبِ ثُمَّ قَرَأَ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ ﴾.

وهذا ليس بصريح في كونه سببًا للنزول.

(١) البخاري (٥٠٦٣).

(٢) أي ليس علىٰ طريقتي وليس علىٰ سنتي.

(٣) البخاري (٤٦١٥).

وقد أخرج الترمذي[١] من طريق عثمان بن سعد حدثنا عكرمة عن ابن عباس أن رجلًا أتىٰ النبي ﷺ فقال يا رسول الله إني إذا أصبت اللحم انتشرتُ للنساء وأخذتني شهوتي فحرمت عليَّ اللحم! فأنزل الله ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ٨٧ وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلٗا طَيِّبٗاۚ﴾.

قلت (مصطفىٰ): وهذا السند فيه عثمان بن سعد وهو إلىٰ الضعف أقرب ثم إن الحديث أعل بالإرسال كما قد أشار إليه الترمذي رحمه الله.

قلت (مصطفىٰ): وأرىٰ أن الإرسال أصح، وعليه فهذا السبب لا يثبت سنده، والله تعالىٰ أعلم.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ٨٧﴾ الاعتداء هنا هو تعدي حدود الله بتحريم ما أحله الله، والله تعالىٰ أعلم والآية إذن نحو قوله تعالىٰ: ﴿فَٱسۡتَقِمۡ كَمَآ أُمِرۡتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطۡغَوۡاْۚ﴾ [هود: ١١٢] أي لا تتجاوزوا الحد في الاستقامة فتحرموا ما أحله الله، وتشقوا علىٰ أنفسكم بما هو فوق طاقتكم.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلٗا طَيِّبٗاۚ﴾ أي وأبحنا لكم أن تأكلوا مما رزقناكم في حال اكتسابكم له من الحلال، وفي حال كونه طيبًا مستلذًّا تقبله النفوس وتستلذه وتستطيبه.

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ فلا تحرموا إلا ما حرمه، وكذا لا تأكلوا إلا الحلال الطيب ﴿ٱلَّذِيٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤۡمِنُونَ ٨٨﴾ الذي أنتم به مصدقون أنه إلهٌ واحد، وأنه سبحانه الذي يُحلل ويحرم.

❀ ❀ ❀

(١) الترمذي (٣٠٥٤).

كفارة اليمين

قوله تعالىٰ:

﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ ۖ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ ۚ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ۚ وَٱحْفَظُوٓا۟ أَيْمَٰنَكُمْ ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٨٩﴾﴾

ابتداء فالأيمان ثلاثة: لغو يمين - اليمين الغموس - اليمين المنعقدة.

أما لغو اليمين فالمراد بها قول الرجل لا والله، وبلىٰ والله، والقلب غير منعقد علىٰ هذا القول، كما قالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ قالت: أنزلت في قوله: لا والله وبلىٰ والله.

وكذلك صح عن عددٍ من السلف أن لغو اليمين هي قول الرجل لا والله وبلىٰ والله[1].

وصح عن إبراهيم النخعي أنه قال: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ قال: أن يحلف الرجل علىٰ شيء وهو يرىٰ أنه صادق وهو كاذب فذلك اللغو لا يؤاخذ به.

وثم أقوال أخر في لغو اليمين، وأقواها ما ذكرناه أولًا، والله أعلم.

(١) والآثار بذلك قدمناها في سورة البقرة، ولله الحمد، وذلك عند تفسير قوله تعالىٰ: ﴿وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥].

وقد أخرج البخاري[١] من طريق عروة عن عائشة رضي الله عنها: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغۡوِ﴾ قال قالت: أنزلت في قوله لا والله وبلىٰ والله.

وأخرج عبد الرزاق[٢] في المصنف بسندٍ صحيح عن عائشة قالت: هم القوم يتدارءون في الأمر يقول هذا لا والله وبلىٰ والله وكلَّا والله يتدارءون في الأمر: لا يعقد عليه قلوبهم.

وأخرج الطبري[٣] بإسناد صحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت: أيمان الكفارة، كل يمين حلف فيها الرجل علىٰ جدٍّ من الأمور في غضب أو غيره: ليفعلن، ليتركن فذلك عقد الأيمان التي فرض الله فيها الكفارة، وقال تعالىٰ ذكره: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغۡوِ فِيٓ أَيۡمَٰنِكُمۡ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلۡأَيۡمَٰنَۖ﴾.

أما اليمين الغموس: فهي اليمين الكاذبة، ومن العلماء من قيدها بأنها لاقتطاع مال امرئ مسلم، أي أن الرجل يُقسم كاذبًا كي يقتطع بيمينه مال امرئ مسلم.

أما اليمين المنعقدة: فهي اليمين التي ينعقد عليها القلب، ولها شروط:

أولها: أن ينعقد عليها القلب ويقصد إليها.

الثاني: أن يكون حالفها غير مكره بل يكون مختارًا.

الثالث: أن تكون مستقبلية، أي: علىٰ شيء في المستقبل.

الرابع: ألا يكون القسم بمخلوق، بل يكون بالله أو بأسمائه أو بصفاته، والله تعالىٰ أعلم.

هذا، **واليمين اللغو** لا يؤاخذ عليها الشخص كما قال تعالىٰ: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغۡوِ فِيٓ أَيۡمَٰنِكُمۡ﴾.

واليمين الغموس كفارتها الاستغفار والعمل الصالح وردّ المظالم إلىٰ أهلها

(١) البخاري (٦٦٦٣).

(٢) مصنف عبد الرزاق (١٥٩٥٢).

(٣) الطبري (١٢٣٦٥).

وهي كبيرةٌ من الكبائر.

واليمين المنعقدة هي التي يؤاخذ عليها الشخص بالكفارة المذكورة في الآية الكريمة، إذ الله قال: ﴿وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ﴾ ومعناه، والله أعلم:

عزمتم وتعمدتم، أي عزمتم علىٰ إمضاءها أخرج الطبري[١] بإسناد حسن عن الحسن قال ﴿وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ﴾ يقول: ما تعمدت فيه المأثم فعليك فيه الكفارة.

قال القرطبي رحمه الله: فاليمين المنعقدة منفعلة من العقد، وهي عقد القلب في المستقبل ألا يفعل ففعل، أو ليفعلن فلا يفعل، فهذه التي يحُلها الاستثناء[٢] والكفارة.

هذا، وأكثر العلماء علىٰ أن اليمين بغير الله لا تنعقد.

قال القرطبي رحمه الله: لا تنعقد اليمين بغير الله تعالىٰ وأسمائه وصفاته وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالىٰ[٣]:

وأما أنواع الأيمان الثلاثة:

فالأول: أن يعقد اليمين بالله، والثاني أن يعقدها لله، والثالث: أن يعقدها بغير الله أو لغير الله... «وأما الثالث: وهو أن يعقدها بمخلوق أو لمخلوق مثل أن يحلف بالطواغيت أو بأبيه أو الكعبة أو غيرها من المخلوقات، فهذه يمين غير محترمة لا تنعقد ولا كفارة بالحنث فيها باتفاق العلماء. لكن نفس الحلف بها منهي عنه... » .اهـ.

(١) الطبري (١٢٣٥٩).

(٢) يعني بالاستثناء قول إن شاء الله عقبها.

(٣) مجموع الفتاوىٰ(٢٣/ ٤٨).

قال الحافظ في الفتح[١]:

في شرح حديث: «**إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم**».

«... وفيه أن من حلف بغير الله مطلقًا لم تنعقد يمينه سواء كان المحلوف به يستحق التعظيم لمعنىٰ غير العبادة كالأنبياء والملائكة والعلماء والصلحاء والملوك والآباء والكعبة أو كان لا يستحق التعظيم كالآحاد أو يستحق التحقير والإذلال كالشياطين وسائر من عُبد من دون الله».

هذا، وقوله تعالىٰ: ﴿فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ﴾ أي كفارة اليمين المنعقدة ﴿إِطۡعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ﴾.

وهل يطعم كل مسكين وجبة واحدةً أم وجبتان؟

لأهل العلم في ذلك قولان: أحدهما: أنه يُطعم وجبتين (غداءً وعشاءً).

أورده القرطبي عن علي رضي الله عنه[٢] أنه قال: لا يجزئ إطعام العشرة وجبة واحدة يعني غداء دون عشاء، أو عشاء دون غداء، حتىٰ يغديهم ويعشيهم، قال أبو عمر، وهو قول أئمة الفتوىٰ بالأمصار.

قال سحنون[٣]:

قال: وسألنا مالكًا عن الكفارة أغداءً وعشاءً أم غداء بلا عشاء وعشاءً بلا غداء؟ قال: بل غداءً وعشاءً.

قال السرخسي[٤]:

« ثم المعتبر في التمكين أكلتان مشبعتان إما الغداء والعشاء وإما غدآن أو عشآن

(١) فتح الباري(١١/ ٥٣٤).

(٢) وينظر سنده إلىٰ عليٍّ رضي الله عنه، ففي إسناده عن عليٍّ عند الطبري(١٢٤٢٧) ضعف إذ في سنده الحارث وهو الأعور ضعيف جدًّا.

(٣) المدونة (٢/ ٤٠).

(٤) «المبسوط» (٧/ ١٥).

لكل مسكين، فإن المعتبر حاجة اليوم، وذلك بالغداء والعشاء عادة». اهـ.

أما القائلون بأن وجبةً واحدةً تجزئ فهذه بعض أقوالهم.

قال ابن حزم [١] رحمه الله:

«وأما من حد كيلًا و... ومن أوجب أكلتين فأقوال لا حجة لها من قرآن ولا سنة ولا قياس ولا قول صاحب لا مخالف له منهم، وبالله تعالىٰ نتأيد ». اهـ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية [٢] رحمه الله:

«....وكفارة اليمين يخير فيها بين العتق أو إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم، وإذا أطعمهم أطعم كل واحد جراية من الجرايات المعروفة في بلده مثل أن يطعم ثماني أواق أو تسع أواق بالشامي، ويطعم مع ذلك إدامها كما جرت عادة أهل الشام في إعطاء الجرايات خبزًا وإدامًا...».

قلت: والأقرب إلىٰ الصواب قول من قال إنها وجبة واحدة إذ لو كانت وجبتين لجاء النص واضحا بذلك، والله أعلم.

أما قوله تعالىٰ: ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾ ففيه قولان للعلماء:

أحدهما: أن المراد بالأوسط الطعام المتوسط بين الطعامين لا بالأعلىٰ ولا بالأدنىٰ.

الثاني: أن الأعدل هو الأفضل.

وأشهر الأقوال في ذلك القول الأول:

أخرج الطبري [٣] بسند صحيح عن ابن سيرين قال: كانوا يقولون أفضله الخبز

(١) «المحلىٰ» (٨/ ٧٤).

(٢) مجموع الفتاوىٰ (٣٣/ ٦٩).

(٣) الطبري (١٢٣٨٧).

واللحم، وأوسطه الخبز والسمن وأخسه الخبز والتمر.

وعند الطبري [١] بإسنادٍ صحيح عن ابن سيرين عن ابن عمر في قوله: من أوسط ما تطعمون أهليكم، قال: من أوسط ما يطعم أهله: الخبز والتمر. والخبز والسمن، والخبز والزيت. ومن أفضل ما تطعمهم: الخبزَ واللحم.

وعند عبد الرزاق بإسنادٍ صحيح [٢] عن يسار بن نمير قال: قال لي عمر بن الخطاب: إني أحلف أن لا أعطي رجالًا ثم يبدو لي فأعطيهم فإذا رأيتني فعلت ذلك فأطعم عني عشرة مساكين (كل مسكين) صاعًا من شعير أو صاعًا من تمر أو نصف صاع من قمح.

وفي الموطأ بسند صحيح [٣] عن ابن عمر قال:

أنه كان يقول: من حلف بيمين فوكدها ثم حنث فعليه عتق رقبة أو كسوة عشرة مساكين ومن حلف بيمين فلم يوكدها ثم حنث فعليه إطعام عشرة مساكين لكل مسكين مد من حنطة فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام.

وأخرج الطبري [٤] بإسنادٍ صحيح عن الحسن:

قال في كفارة اليمين: يجزيك أن تطعم عَشَرةَ مساكين أكلة واحدة. خبزًا ولحمًا. فإن لم تجد، فخبزًا وسمنًا ولبنًا. فإن لم تجد، فخبزًا وخلًّا وزيتًا حتىٰ يشبعوا.

وقوله تعالىٰ: ﴿ فَكَفَّـٰرَتُهُۥٓ إِطۡعَامُ ﴾ يُقيد بالإطعام ومن ثَمَّ فالقيمة المالية لا تجزئ، إلا إذا وكَّل الشخص شخصًا بالإطعام وأعطاه المال وكلَّفه بالإطعام.

(١) الطبري (١٢٣٨٠).

(٢) عبد الرزاق(١٠٦٧٥)، والطبري (١٢٣٩٧).

(٣) الموطأ (ص ٤٧٩).

(٤) الطبري (١٢٣٩٤).

وقد ذهب جمهور العلماء إلىٰ أن القيمة لا تجزئ[١] في كفارة اليمين:

قال الشافعي[٢]: وما أرىٰ أن يجزيهم دراهم وإن كان أكثر من ثمن قيمة الطعام.

وقال ابن حزم[٣] في المحلىٰ: بعد كلامه علىٰ التخيير في الكفارة:

مسألة: ولا يجزيه بدل ما ذكرنا: صدقة، ولا هدي، ولا قيمة، ولا شيء سواه أصلًا، لأن الله تعالىٰ لم يوجب غير ما ذكرنا، فمن أوجب في ذلك قيمة، فقد تعدىٰ حدود الله: ﴿وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ﴾ [الطلاق: ١] وقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ﴿٦٤﴾﴾ [مريم: ٦٤]. ا هـ.

قال ابن قدامة في «المغني»[٤]:

ولنا قول الله - تعالىٰ: ﴿إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ [المائدة: ٨٩]. هذا ظاهر في عين الطعام والكسوة، فلا يحصل التكفير بغيره لأنه لم يؤد الواجب إذا لم يؤد ما أمره الله بأدائه، ولأن الله - تعالىٰ خير بين ثلاثة أشياء ولو جازت القيمة لم ينحصر التخيير في الثلاثة، ولأنه، لو أريدت القيمة لم يكن للتخيير معنىٰ؛ لأن قيمة الطعام إن ساوت قيمة الكسوة، فهما شيء واحد، فكيف يخير بينهما؟ وإن زادت قيمة أحدهما علىٰ الآخر، فكيف يخير بين شيء وبعضه؟

وقال القرطبي رحمه الله:

«لا تجزئ القيمة عن الطعام والكسوة، وبه قال الشافعي. وقال أبو حنيفة:

(١) إلا أبو حنيفة فيرىٰ الإجزاء، ولا دليل معه فيما علمت.

(٢) الأم للشافعي (٧/ ٩١).

(٣) المحلىٰ (٨/ ٦٩).

(٤) المغني مع الشرح الكبير (١١/ ٢٥٦).

تجزئ، وهو يقول: تجزئ القيمة في الزكاة فكيف في الكفارة! قال ابن العربي: وعمدته أن الغرض سد الخلة، ورفع الحاجة، فالقيمة تجزئ فيه. قلنا: إن نظرتم إلىٰ سد الخلة فأين العبادة؟ وأين نص القرآن علىٰ الأعيان الثلاثة، والانتقال بالبيان من نوع إلىٰ نوع؟». ا هـ.

وهذا الذي ذكره القرطبي عن ابن العربي هو رأي مالك، ففي «المدونة» قال سحنون[١]:

قلت: ولا يجزئ أن يعطي العروض؛ فكان هذا الطعام وإن كان مثل ثمنه؟ قال: نعم لا يجزئ عند مالك.

وقال أيضًا[٢]: قلت: أرأيت إن أعطي المساكين قيمة الثياب أيجزئ أم لا، قال: لا يجزئ عند مالك. اهـ.

وإذا أطعم الشخص مسكينًا واحدًا عشر وجبات هل يجزؤه ذلك، وجوابه.

لا يجزئ ذلك عنه إلا إذا لم يجد من المساكين إلا واحدًا فحينئذ لا يكلف الله نفسًا إلا وسعها.

أما إذا كان هناك مساكين عشرة فلا يجزئ أن يعطي أحدهم عشر وجبات ويترك الآخرين لأن الله قال: ﴿فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطۡعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ﴾.

أما الجواز في حال عدم وجود المساكين فلأن النبي ﷺ قال للمجامع في رمضان[٣] لما لم يكن بين لابتي المدينة أهل بيت أفقر من أهل بيته خذه (أي:

(١) المدونة (٢/ ٤٠).

(٢) (٢/ ٤٧).

(٣) أخرج البخاري (١٩٣٧) وغيره من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلىٰ النبي ﷺ، فقال: إن الآخر وقع علىٰ امرأته في رمضان ـ يعني بقوله: الآخر نفسه ـ، فقال: «**أتجد ما تحرر رقبة؟**» قال: لا، قال: «**فتستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟**»، قال: لا، قال: «**أفتجد ما تطعم به ستين مسكينا؟**» قال: لا، قال: فأتي النبي ﷺ بعرق فيه تمر، - وهو الزبيل -، قال: «**أطعم هذا عنك**» قال: علىٰ أحوج منا، ما بين لابتيها أهل بيت أحوج منا، قال: «**فأطعمه أهلك**».

العذق الذي يفترض أن يطعم منه ستين مسكينًا) فأطعمه أهلك ويبعد أن يُقال: إن أهله كانوا ستين مسكينًا.

قال الإمام الشافعي في الأم[١]:

«وليس له إذا كفر بإطعام أن يطعم أقل من عشرة، وإن أطعم تسعة وكسا واحدا كان عليه أن يطعم عاشرا، أو يكسو تسعة؛ لأنه إنما جعل له أن يطعم عشرة، أو يكسوهم وهو لا يجزئه أن يكسو تسعة ويطعم واحدا؛ لأنه حينئذ لا أطعم عشرة ولا كساهم».ا هـ.

قال ابن قدامة كما في «المغني» مع الشرح[٢]:

« ولنا، قول الله - تعالىٰ: ﴿ فَكَفَّـٰرَتُهُۥٓ إِطۡعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ ﴾. ومن أطعم واحدا، فما أطعم عشرة، فما امتثل الأمر، فلا يجزئه، ولأن الله - تعالىٰ - جعل كفارته إطعام عشرة مساكين، فإذا لم يطعم عشرة فما أتىٰ بالكفارة...».ا هـ.

أما قوله تعالىٰ﴿أَوۡ كِسۡوَتُهُمۡ ﴾ فأكثر العلماء علىٰ أن تلك الكسوة أقلها ثوب يستر العورة ويغطي المنكبين تصلح الصلاة فيه.

أما المرأة فأضافوا إلىٰ ما ذُكر خمارًا تختمر به.

وقوله تعالىٰ﴿ أَوۡ تَحۡرِيرُ رَقَبَةٖۖ ﴾ يعني إعتاق عبدٍ أو أمة إذا كان عند الشخص عبيدٌ أو إماء، أو أنه يشتري عبدًا أو أمةً فيعتقهما.

وقد ذهب فريق من أهل العلم، إلىٰ أن الرقبة المتعلقة في كفارة اليمين يجب أن تكون مؤمنة، وحملوا هذه الآية المطلقة علىٰ آية سورة النساء الواردة في كفارة قتل الخطأ ففيها التقييد بالإيمان (وتحرير رقبة مؤمنة) بينما ذهب آخرون إلىٰ عدم

(١) «الأم» (٧/ ٩١).

(٢) «المغني مع الشرح الكبير»(١١/ ٢٥٨).

اشتراط الإيمان في الرقبة قالوا لأن الله سبحانه وتعالىٰ قال: ﴿أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ ولم يقيدها بالإيمان، فمن ثمَّ فأية رقبةٍ تجزئ، والله أعلم.

وقوله تعالىٰ: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ﴾ أي لم يجد الإطعام أو الكسوة أو تحرير الرقبة، ﴿فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ﴾ أي فعليه صيام ثلاثة أيام.

ولا يشترط أن يكون صيام الأيام الثلاثة متتابعًا بل يجوز أن يفرقها لأن الآية الكريمة ليس فيها ما يوجب الترتيب.

هذا، ولا يجوز للشخص أن يصوم وعنده قدرة علىٰ الإطعام لأن الله قال ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ﴾.

وقوله تعالىٰ: ﴿ذَٰلِكَ﴾ أي الذي ذكرناه من الكفارات ﴿كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ﴾ أي ما يغطي علىٰ الذنب الذي ارتكبتموه بالحنث في اليمين.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ معناه والله تعالىٰ أعلم إذا أقسمتم – وعقدتم الأيمان – علىٰ فعل شيء فافعلوه فإن لم تفعلوه فكفروا عن أيمانكم بالكفارة المذكورة، والله تعالىٰ أعلم.

وقد يحتمل أيضًا أن يكون معنىٰ واحفظوا أيمانكم، لا تكثروا الأيمان فإن الإكثار منها قد يوقعكم في الحرج فتفعلوا خلاف ما أقسمتم عليه ثم لا تكفروا.

وعن الاستثناء في اليمين، وهو قول الرجل بعد اليمين إن شاء الله واليمين التي أعقبها استثناء لا تنعقد، أي: لا يلزم من قال والله لأفعلن كذا وكذا إن شاء الله ثم لم يفعل أن يُكفِّر.

أخرج الترمذي[1] بسندٍ صحيح عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «من

(١) الترمذي(١٥٣١) لكن قد أعل هذا الحديث بالوقف، وانظر تعليق الترمذي رحمه الله وكذا البيهقي «السنن الكبرىٰ» (١٠/ ٤٦).

حلف علىٰ يمين فقال: إن شاء الله فقد استثنىٰ فلا حنث عليه».

وصح عن ابن مسعود ﷺ أنه قال: «**من حلف على يمين أو نذر وقال إن شاء الله فقد استثنىٰ**»[(١)] وهذه أقوال بعض العلماء في ذلك:

قال السرخسي في «المبسوط»[(٢)]: وإذا حلف علىٰ يمين أو نذر وقال إن شاء الله موصولًا فليس عليه شيءٌ عندنا. اهـ.

وأخرج البخاري ومسلم[(٣)] من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: كَانَ لِسُلَيْمَانَ سِتُّونَ امْرَأَةً، فَقَالَ: لَأَطُوفَنَّ عَلَيْهِنَّ اللَّيْلَةَ، فَتَحْمِلُ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ، فَتَلِدُ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ غُلَامًا فَارِسًا، يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَلَمْ تَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا وَاحِدَةٌ، فَوَلَدَتْ نِصْفَ إِنْسَانٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَوْ كَانَ اسْتَثْنَىٰ لَوَلَدَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ غُلَامًا فَارِسًا، يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللهِ**».

وفي رواية أخرىٰ عند مسلم:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ نَبِيُّ اللهِ: لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَىٰ سَبْعِينَ امْرَأَةً، كُلُّهُنَّ تَأْتِي بِغُلَامٍ يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ - أَوِ الْمَلَكُ -: قُلْ: إِنْ شَاءَ اللهُ، فَلَمْ يَقُلْ وَنَسِيَ، فَلَمْ تَأْتِ وَاحِدَةٌ مِنْ نِسَائِهِ إِلَّا وَاحِدَةٌ جَاءَتْ بِشِقِّ غُلَامٍ**».

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**وَلَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللهُ، لَمْ يَحْنَثْ، وَكَانَ دَرَكًا لَهُ فِي حَاجَتِهِ**».

وفي ثالثة عن أبي هريرة ﷺ أيضًا عند مسلم:

(١) البيهقي في «السنن الكبرىٰ» (١٠/ ٤٦).

(٢) «المبسوط» (٨/ ١٤٣).

(٣) مسلم (١٦٥٤)، والبخاري(٦٧٢٠).

«قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: لَأُطِيفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَىٰ سَبْعِينَ امْرَأَةً، تَلِدُ كُلُّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ غُلَامًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَقِيلَ لَهُ: قُلْ إِنْ شَاءَ اللهُ، فَلَمْ يَقُلْ، فَأَطَافَ بِهِنَّ، فَلَمْ تَلِدْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ نِصْفَ إِنْسَانٍ»، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللهُ لَمْ يَحْنَثْ، وَكَانَ دَرَكًا لِحَاجَتِهِ».

وقال الإمام الشافعي - رحمه الله تعالىٰ - [(١)]:

«من قال والله، أو حلف بيمين ما كانت بطلاق، أو عتاق، أو غيره، أو أوجب علىٰ نفسه شيئا، ثم قال إن شاء الله موصولا بكلامه فقد استثنىٰ ولم يقع عليه شيء من اليمين، وإن حنث، والوصل أن يكون كلامه نسقا وإن كان بينه سكتة كسكتة الرجل بين الكلام للتذكر، أو العي، أو النفس أو انقطاع الصوت، ثم وصل الاستثناء فهو موصول وإنما القطع أن يحلف، ثم يأخذ في كلام ليس من اليمين من أمر، أو نهي، أو غيره، أو يسكت السكات الذي يبين أنه يكون قطعا فإذا قطع، ثم استثنىٰ لم يكن له الاستثناء.

فإن حلف فقال: والله لأفعلن كذا، وكذا إلا أن يشاء فلان فله أن يفعل ذلك الشيء حتىٰ يشاء فلان فإن مات فلان، أو خرس، أو غاب لم يفعل وإن قال لا أفعل كذا، وكذا إلا أن يشاء فلان فليس له أن يفعل ذلك الشيء إلا أن يشاء فلان فإن مات فلان، أو خرس لم يكن له أن يفعل ذلك الشيء حتىٰ يعلم أن فلانا شاء». ا هـ.

قال الخرقي [(٢)]:

مسألة: «وإذا حلف، فقال: إن شاء الله تعالىٰ. فإن شاء فعل، وإن شاء ترك، ولا كفارة عليه، إذا لم يكن بين الاستثناء واليمين كلام». ا هـ.

وقوله تعالىٰ: ﴿كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٨٩﴾﴾ أي وكما بينا لكم

(١) «الأم» (٧/ ٨٨).

(٢) «المغني مع الشرح» (١١/ ٢٢٦).

كفارات الأيمان كذلك نبين لكم سائر أحكام دينكم وسائر أمور معتقدكم والآيات الدالة علىٰ وحدانية الله وقدرته وربوبيته ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٨٩﴾﴾ لعلكم تقدمون حمدًا لله علىٰ ما من به عليكم وأنعم وتفضَّل من بيان الآيات لكم وهدايتكم، والله أعلم.



تحريم الخمر والميسر

قوله تعالىٰ:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ ﴾

يخبر الله ﷻ عباده المؤمنين أن الخمر، وهي ما خامر العقل، أي ما غطىٰ عليه، وتصنع الخمر من الشعير أو الحنطة أو العنب أو التمر ومن غير ذلك، يخبر الله ﷻ أن هذه الخمر التي تذهب بالعقول، وكذا الميسر وهو القمار، وكذا الأنصاب، وهي حجارة كان يذبحون عليها تقربًا لآلهتهم، والأزلام، وهي أحجار كانوا يستقسمون بها، فإذا أراد أحدهم - مثلا - أن يسافر حرَّك هذا الأقداح وأدارها، وحجر منها مكتوب عليه افعل، والآخر لا تفعل والثالث ليس عليه شيء فإذا توقف الحجر الذي عليه أفعل عند علامةٍ معينة سافر، وإذا توقف الحجر الذي عليه لا تفعل لم يسافر، وإذا توقف الحجر الذي ليس عليه شيء أعاد الدورة مرةً أخرىٰ، هذه إحدىٰ صورها.

فيخبر الله ﷻ أن هذه الأشياء ﴿ ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ ﴾ رجس من عمل الشيطان أي إثمٌ وشرٌّ ونتنٌ ونجسٌ يُزينه لكم الشيطان ويدعوكم إليه، ﴿ فَٱجْتَنِبُوهُ ﴾ ابتعدوا عنه يا أهل الإيمان وكونوا في جانبٍ آخر بعيدين عنه ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ ﴾ لعلكم تفوزون بمطلوبكم وهي رضوان الله عليكم وجنته وتنجون من مرهوبكم، وهو النار وسخط الله ﷻ عليكم.

هذا، وعن سبب نزول الآية الكريمة، فقد أخرج مسلم[1] في «صحيحه» من طريق مُصْعَبُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ نَزَلَتْ فِيهِ آيَاتٌ مِنَ الْقُرْآنِ...فذكر الحديث

(١) مسلم (١٧٤٨).

وفيه قال: وَأَتَيْتُ عَلَىٰ نَفَرٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرِينَ، فَقَالُوا: تَعَالَ نُطْعِمْكَ وَنَسْقِكَ خَمْرًا، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تُحَرَّمَ الْخَمْرُ، قَالَ فَأَتَيْتُهُمْ فِي حَشٍّ - وَالْحَشُّ الْبُسْتَانُ - فَإِذَا رَأْسُ جَزُورٍ مَشْوِيٌّ عِنْدَهُمْ، وَزِقٌّ مِنْ خَمْرٍ. قَالَ فَأَكَلْتُ وَشَرِبْتُ مَعَهُمْ، قَالَ فَذَكَرْتُ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرِينَ عِنْدَهُمْ. فَقُلْتُ: الْمُهَاجِرُونَ خَيْرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ. قَالَ فَأَخَذَ رَجُلٌ أَحَدَ لَحْيَيِ الرَّأْسِ فَضَرَبَنِي بِهِ فَجَرَحَ بِأَنْفِي فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ فِيَّ - يَعْنِي نَفْسَهُ - شَأْنَ الْخَمْرِ: ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾.

وصح عن ابن عباس[١] رضي الله عنهما:

قال: نزل تحريم الخمر في قبيلتين من قبائل الأنصار شربوا. حتىٰ إذا ثملوا، عبث بعضهم علىٰ بعض، فلما أن صَحوْا جعل الرجل منهم يرىٰ الأثر بوجهه ولحيته فيقول: فعل بي هذا أخي فلان! وكانوا إخوة، ليس في قلوبهم ضغائن والله لو كان بي رءوفًا رحيمًا ما فعل بي هذا! حتىٰ وقعت في قلوبهم ضغائن، فأنزل الله: ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ﴾ إلىٰ قوله: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾﴾! فقال ناس من المتكلِّفين: رجْسٌ في بطن فلان قتل يوم بدر، وقتل فلان يوم أُحُدٍ! فأنزل الله: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟﴾ [سورة المائدة: ٩٣]. الآية.

وقد وردت في الباب أسباب نزولٍ أخر[٢] لكنها لا تخلوا من مقالٍ، فمنها ما أخرجه الترمذي والطبري[٣] وغيرهما من طريق أبي إسحاق عن أبي ميسرة قال: قال عمر: اللهمّ بيِّنْ لنا في الخمر بيانًا شافيًا! قال: فنزلت الآية التي في «البقرة»:

(١) الطبري (١٢٥٢٢).

(٢) وإن كان قد صحح بعضها بعض أهل العلم كحديث أبي إسحاق عن أبي ميسرة عن عمر فقد صححه ابن المديني وغيره، وسيأتي بيان ما فيه من علة.

(٣) الطبري(ط . شاكر أثر ١٢٥١٢).

﴿ ۞ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ ﴾، [البقرة: ٢١٩] .

قال: فدُعي عمر فقرئت عليه، فقال: اللهم بيِّن لنا في الخمر بيانًا شافيًا! فنزلت الآية التي في«النساء»:﴿ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا۟ مَا تَقُولُونَ ﴾ [النساء: ٤٣].

قال: وكان مُنَادِي النبي ﷺ يُنادي إذا حضرت الصلاة: لا يقربنّ الصلاة السكران! قال: فدُعِي عمر فقرئت عليه، فقال: اللهم بيِّن لنا في الخمر بيانًا شافيًا! قال: فنزلت الآية التي في «المائدة»: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ ﴾ إلىٰ قوله: ﴿ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾ ﴾. فلما انتهىٰ إلىٰ قوله: ﴿ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾ ﴾ قال عمر: انتهينا انتهينا!![1].



(١) هذا الحديث أُعل بالإرسال.

آيات تقدمت آية تحريم الخمر تشير إلى أنها ستحرمه

وقد وردة قبل هذه الآية في شأن الخمر آيات، تشير إلىٰ أنها ستُحرم، منها قوله تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ ﴾ [النساء: ٤٣] وقوله تعالىٰ: ﴿ ۞ يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِۖ قُلۡ فِيهِمَآ إِثۡمٞ كَبِيرٞ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثۡمُهُمَآ أَكۡبَرُ مِن نَّفۡعِهِمَا ﴾ [البقرة: ٢١٩] .

إلىٰ أن جاءت هذه الآية الحاسمة القاضية بتحريم الخمر واجتنابها، وهي قوله ﴿...فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ٩٠﴾.



جملة من الأحاديث الواردة في تحريم الخمر

هذا، وقد وردت عدة أحاديث في تحريم الخمر وذمِّها والتنفير عنها وبيان ضررها في الدنيا والآخرة، ومن ذلك ما يلي:

ما أخرجه البخاري ومسلم[١] من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «**من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حُرمها في الآخرة**».

وعند مسلم في صحيحه من حديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**كلُّ مسكر خمر، وكل مُسكر حرام، ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يُدمنها لم يتب منها لم يشربها في الآخرة**»[٢].

وفي الصحيحين من حديث عائشة قالت سئل رسول الله ﷺ عن البتع فقال: «**كلُّ شراب أسكر فهو حرام**»[٣].

وعند مسلم[٤] من حديث أَبِي مُوسَىٰ رضي الله عنه، قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنَا وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَىٰ الْيَمَنِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ ﷺ، إِنَّ شَرَابًا يُصْنَعُ بِأَرْضِنَا يُقَالُ لَهُ الْمِزْرُ مِنَ الشَّعِيرِ، وَشَرَابٌ يُقَالُ لَهُ الْبِتْعُ مِنَ الْعَسَلِ، فَقَالَ: «**كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ**».

وعند مسلم[٥] من حديث جَابِرٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَجُلًا قَدِمَ مِنْ جَيْشَانَ، وَجَيْشَانُ مِنَ الْيَمَنِ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ شَرَابٍ يَشْرَبُونَهُ بِأَرْضِهِمْ مِنَ الذُّرَةِ، يُقَالُ لَهُ: الْمِزْرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَوَ مُسْكِرٌ هُوَ؟**» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، إِنَّ**

(١) البخاري (٥٥٧٥)، ومسلم (ص ١٥٨٨).

(٢) مسلم (حديث ٢٠٠٣).

(٣) البخاري (حديث ٥٥٨٥)، ومسلم (حديث ١٧٣٢).

(٤) مسلم (حديث١٧٣٣).

(٥) مسلم (حديث ٢٠٠٢).

عَلَىٰ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ عَهْدًا لِمَنْ يَشْرَبُ الْمُسْكِرَ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ؟ قَالَ: «عَرَقُ أَهْلِ النَّارِ» أَوْ «عُصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ».

وعند مسلم من حديث بريدة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: « وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ، فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا»[١].

وفي لفظ: « ... وكل مسكر حرامٌ»[٢].

وفي «الصحيحين»[٣] من حديث أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قال: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لاَ يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَشْرَبُ الخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلاَ يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ».

وفي «الصحيحين»[٤] من حديث أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُتِيَ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ بِإِيلِيَاءَ بِقَدَحَيْنِ مِنْ خَمْرٍ وَلَبَنٍ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا، ثُمَّ أَخَذَ اللَّبَنَ، فَقَالَ جِبْرِيلُ: «الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاكَ لِلْفِطْرَةِ، وَلَوْ أَخَذْتَ الخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ».

وفي «الصحيحين»[٥] من حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّهُ، قَالَ: كُنْتُ أَسْقِي أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ، وَأَبَا طَلْحَةَ، وَأُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ شَرَابًا مِنْ فَضِيخٍ[٦] وَتَمْرٍ، فَأَتَاهُمْ آتٍ، فَقَالَ: «إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ»، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أَنَسُ، قُمْ إِلَىٰ هَذِهِ الْجَرَّةِ فَاكْسِرْهَا، فَقُمْتُ إِلَىٰ مِهْرَاسٍ[٧] لَنَا فَضَرَبْتُهَا بِأَسْفَلِهِ حَتَّىٰ تَكَسَّرَتْ.

(١، ٢) مسلم (حديث ٩٧٧).

(٣) البخاري (حديث٥٥٧٨)، ومسلم (حديث٥٧).

(٤) البخاري (حديث٥٥٧٦)، ومسلم (حديث١٦٨ ص ١٥٩٢).

(٥) البخاري (حديث٥٥٨٢)، ومسلم (حديث١٩٨٠).

(٦) الفضيخ: اسم للبسر إذا شدخ ونُبذ.

(٧) المهراس: الحجر المنقور.

وعند البخاري معلقًا[١] من حديث أبي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَاللهِ مَا كَذَبَنِي: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: « **لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ، يَسْتَحِلُّونَ الحِرَ وَالحَرِيرَ، وَالخَمْرَ وَالمَعَازِفَ**» .

وأخرج أبو داود في « سننه» [٢]والإمام أحمد في «مسنده » بإسناد يحسن بطرقه وشواهده:

أن رَسُولُ اللهِ ﷺ قال: «**لَعَنَ اللهُ الْخَمْرَ، وَشَارِبَهَا، وَسَاقِيَهَا، وَبَائِعَهَا، وَمُبْتَاعَهَا، وَعَاصِرَهَا، وَمُعْتَصِرَهَا، وَحَامِلَهَا، وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ**».

وفي بعض الطرق: «**وآكل ثمنها**».

وهذا من الآثار السيئة لشرب الخمر في «الصحيح» [٣] من حديث عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «أَصَبْتُ شَارِفًا[٤] مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي مَغْنَمٍ يَوْمَ بَدْرٍ، وَأَعْطَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ شَارِفًا أُخْرَىٰ، فَأَنَخْتُهُمَا يَوْمًا عِنْدَ بَابِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَحْمِلَ عَلَيْهِمَا إِذْخِرًا لِأَبِيعَهُ، وَمَعِي صَائِغٌ مِنْ بَنِي قَيْنُقَاعَ[٥]، فَأَسْتَعِينَ فَأَسْتَعِينَ بِهِ عَلَىٰ وَلِيمَةِ فَاطِمَةَ، وَحَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَشْرَبُ فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ، مَعَهُ قَيْنَةٌ[٦] تُغَنِّيهِ، فَقَالَتْ: أَلَا يَا حَمْزُ لِلشُّرُفِ النِّوَاءِ[٧] فَثَارَ إِلَيْهِمَا حَمْزَةُ

(١) البخاري (٥٥٩٠).

(٢) سنن أبي داود (حديث٣٦٧٤)، وأحمد في المسند (٢/ ٢٥ ، ٧١) وغيرهما، وانظر سنن البيهقي (٨/ ٢٨٧).

(٣) ومسلم (حديث١٩٧٩).

(٤) شارفا: هي الناقة المسنة وجمعها شرف بضم الراء وإسكانها.

(٥) قينقاع: بضم النون وكسرها وفتحها وهم طائفة من يهود المدينة فيجوز صرفه على إرادة الحي وترك صرفه على إرادة القبيلة أو الطائفة.

(٦) قينة: هي الجارية المغنية.

(٧) للشرف النواء: الشرف جمع شارف وهي الناقة المسنة والنواء: أي السمان جمع ناوية وهي السمينة وقد نوت الناقة تنوى كرمت ترمى يقال لها ذلك إذا سمنت.

بِالسَّيْفِ، فَجَبَّ[١] أَسْنِمَتَهُمَا[٢]، وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا[٣]، ثُمَّ أَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا».

قُلْتُ لِابْنِ شِهَابٍ: وَمِنِ السَّنَامِ؟ قَالَ: قَدْ جَبَّ أَسْنِمَتَهُمَا، فَذَهَبَ بِهَا.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: قَالَ عَلِيٌّ: فَنَظَرْتُ إِلَىٰ مَنْظَرٍ أَفْظَعَنِي، فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللهِ ﷺ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ، فَخَرَجَ وَمَعَهُ زَيْدٌ، وَانْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَدَخَلَ عَلَىٰ حَمْزَةَ فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ، فَرَفَعَ حَمْزَةُ بَصَرَهُ، فَقَالَ: هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدٌ لِآبَائِي، فَرَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُقَهْقِرُ[٤] حَتَّىٰ خَرَجَ عَنْهُمْ.

وفي رواية أخرىٰ لهذا الحديث[٥]:

أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَلِيًّا، قَالَ: كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِيبِي مِنَ الْمَغْنَمِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَعْطَانِي شَارِفًا مِنَ الْخُمُسِ يَوْمَئِذٍ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَنِيَ بِفَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَاعَدْتُ رَجُلًا صَوَّاغًا مِنْ بَنِي قَيْنُقَاعَ يَرْتَحِلُ مَعِيَ، فَنَأْتِي بِإِذْخِرٍ أَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَهُ مِنَ الصَّوَّاغِينَ[٦] فَأَسْتَعِينَ بِهِ فِي وَلِيمَةِ عُرْسِي، فَبَيْنَا أَنَا أَجْمَعُ لِشَارِفَيَّ مَتَاعًا مِنَ الْأَقْتَابِ[٧]، وَالْغَرَائِرِ[٨] وَالْحِبَالِ، وَشَارِفَايَ

(١) فجب: أي قطع.

(٢) أسنمتهما: السنام بفتح السين حدبة في ظهر البعير.

(٣) وبقر خواصرهما: أي شقها.

(٤) يقهقر: يمشي إلى الوراء، فقد يصدر من حمزة أثناء سكره أمرٌ مكروه لو ولاه النبي ﷺ ظهره.

(٥) ومسلم (١٥٦٩).

(٦) أردت أن أبيعه من الصواغين: هو هكذا في جميع نسخ مسلم وفي بعض الأبواب من البخاري من الصواغين ففيه دليل لصحة استعمال الفقهاء في قولهم بعت منه ثوبا وزوجت منه ووهبت منه جارية وشبه ذلك والفصيح حذف من فإن الفعل متعد بنفسه ولكن استعمال من في هذا صحيح وقد كثر ذلك في كلام العرب.

(٧) الأقتاب: جمع قتب وهو رحل صغير على قدر السنام.

(٨) والغرائر: جمع غرارة وهي الجوالق.

مُنَاخَانِ[١] إِلَىٰ جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَجَمَعْتُ حِينَ جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ، فَإِذَا شَارِفَايَ قَدِ اجْتُبَّتْ أَسْنِمَتُهُمَا، وَبُقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا، وَأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا، فَلَمْ أَمْلِكْ عَيْنَيَّ حِينَ رَأَيْتُ ذَلِكَ الْمَنْظَرَ مِنْهُمَا، قُلْتُ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ قَالُوا: فَعَلَهُ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ فِي شَرْبٍ [٢] مِنَ الْأَنْصَارِ غَنَّتْهُ قَيْنَةٌ وَأَصْحَابَهُ، فَقَالَتْ فِي غِنَائِهَا:

أَلَا يَا حَمْزُ لِلشُّرُفِ النِّوَاءِ.

فَقَامَ حَمْزَةُ بِالسَّيْفِ فَاجْتَبَّ أَسْنِمَتَهُمَا، وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا، فَأَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا.

فَقَالَ عَلِيٌّ: فَانْطَلَقْتُ حَتَّىٰ أَدْخُلَ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، قَالَ: فَعَرَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي وَجْهِيَ الَّذِي لَقِيتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا لَكَ؟**» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! وَاللهِ! مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ، عَدَا حَمْزَةُ عَلَىٰ نَاقَتَيَّ، فَاجْتَبَّ أَسْنِمَتَهُمَا، وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا، وَهَا هُوَ ذَا فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرْبٌ، قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِرِدَائِهِ فَارْتَدَاهُ، ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ حَتَّىٰ جَاءَ الْبَابَ الَّذِي فِيهِ حَمْزَةُ، فَاسْتَأْذَنَ فَأَذِنُوا لَهُ، فَإِذَا هُمْ شَرْبٌ، فَطَفِقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَلُومُ [٣] حَمْزَةَ فِيمَا فَعَلَ، فَإِذَا حَمْزَةُ مُحْمَرَّةٌ عَيْنَاهُ، فَنَظَرَ حَمْزَةُ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ إِلَىٰ رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَىٰ سُرَّتِهِ، ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَىٰ وَجْهِهِ، فَقَالَ حَمْزَةُ: وَهَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدٌ لِأَبِي، فَعَرَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَّهُ ثَمِلٌ [٤]، فَنَكَصَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ الْقَهْقَرَىٰ، وَخَرَجَ وَخَرَجْنَا مَعَهُ.

هذا، ومن مفاسد الخمر التي ذكرت في الآية الكريمة والتي تدعوا إلىٰ اجتنابها

(١) مناخان: هكذا في معظم النسخ مناخان وفي بعضها مناختان بزيادة التاء وهما صحيحان فأنث باعتبار المعنى وذكر باعتبار اللفظ.

(٢) شرب: الشرب هو الجماعة الشاربون.

(٣) فطفق يلوم: أي جعل يلومه.

(٤) ثمل: أي سكران.

ما ذكره الله في كتابه الكريم، وذكره رسوله الأمين في سنته.

* فمن ذلك أنها رجس أي نجس وقذرٌ ونتنٌ وإثمٌ ومن ذلك أنها من عمل الشيطان.

* ومن ذلك أن في شربها عدم الفلاح.

* ومن ذلك أنها سبب للعداوة والبغضاء.

* ومن ذلك أنها تصد عن ذكر الله وعن الصلاة.

* ومن ذلك أن شاربها وحاملها،...ملعونون.

* وهي أم الخبائث أخرج النسائي[١] بسندٍ صحيح عن عثمان رضي الله عنه قال: «اجْتَنِبُوا الْخَمْرَ فَإِنَّهَا أُمُّ الْخَبَائِثِ، إِنَّهُ كَانَ رَجُلٌ مِمَّنْ خَلَا قَبْلَكُمْ تَعَبَّدَ، فَعَلِقَتْهُ[٢] امْرَأَةٌ غَوِيَّةٌ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ جَارِيَتَهَا، فَقَالَتْ لَهُ: إِنَّا نَدْعُوكَ لِلشَّهَادَةِ، فَانْطَلَقَ مَعَ جَارِيَتِهَا فَطَفِقَتْ كُلَّمَا دَخَلَ بَابًا أَغْلَقَتْهُ دُونَهُ، حَتَّىٰ أَفْضَىٰ إِلَىٰ امْرَأَةٍ وَضِيئَةٍ عِنْدَهَا غُلَامٌ وَبَاطِيَةُ خَمْرٍ، فَقَالَتْ: إِنِّي وَاللهِ مَا دَعَوْتُكَ لِلشَّهَادَةِ، وَلَكِنْ دَعَوْتُكَ لِتَقَعَ عَلَيَّ[٣]، أَوْ تَشْرَبَ مِنْ هَذِهِ الْخَمْرَةِ كَأْسًا، أَوْ تَقْتُلَ هَذَا الْغُلَامَ، قَالَ: فَاسْقِينِي مِنْ هَذَا الْخَمْرِ كَأْسًا، فَسَقَتْهُ كَأْسًا، قَالَ: زِيدُونِي فَلَمْ يَرِمْ حَتَّىٰ وَقَعَ عَلَيْهَا، وَقَتَلَ النَّفْسَ، فَاجْتَنِبُوا الْخَمْرَ، فَإِنَّهَا وَاللهِ لَا يَجْتَمِعُ الْإِيمَانُ، وَإِدْمَانُ الْخَمْرِ إِلَّا لَيُوشِكُ أَنْ يُخْرِجَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ».

(١) النسائي (حديث ٥٦٨٢) كتاب الأشربة باب ذكر الآثام المتولدة عن شرب الخمر.

(٢) علقته: أي عشقته، وأحبته.

(٣) تعني ليزني بها.

مسألة في نجاسة الخمر

والخمر نجسة عند جمهور العلماء، ومن أدلتهم قول الله تبارك وتعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ﴾ قالوا: رجس معناها نجس.

قال القرطبي رحمه الله:

فهم الجمهور من تحريم الخمر، واستخباث الشرع لها، وإطلاق الرجس عليها، والأمر باجتنابها، الحكم بنجاستها. وخالفهم في ذلك ربيعة والليث بن سعد والمزني صاحب الشافعي، وبعض المتأخرين من البغداديين والقرويين فرأوا أنها طاهرة، وأن المحرم إنما هو شربها.

ولا يجوز بيع الخمر، قال القرطبي رحمه الله:

أجمع المسلمون علىٰ تحريم بيع الخمر والدم، وفي ذلك دليل علىٰ تحريم بيع العذرات وسائر النجاسات وما لا يحل أكله، ولذلك- والله أعلم- كره مالك بيع زبل الدواب، ورخص فيه ابن القاسم لما فيه من المنفعة، والقياس ما قاله مالك، وهو مذهب الشافعي، وهذا الحديث شاهد بصحة ذلك.

وأخرج مسلم[1] من طريق أبي عمر النخعي قال:

سَأَلَ قَوْمٌ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ بَيْعِ الْخَمْرِ وَشِرَائِهَا وَالتِّجَارَةِ فِيهَا، فَقَالَ: أَمُسْلِمُونَ أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّهُ لَا يَصْلُحُ بَيْعُهَا، وَلَا شِرَاؤُهَا، وَلَا التِّجَارَةُ فِيهَا.

ولا يجوز التداوي بها فقد أخرج مسلم[2] في صحيحه من حديث وَائِلٍ الْحَضْرَمِيِّ، أَنَّ طَارِقَ بْنَ سُوَيْدٍ الْجُعْفِيَّ، سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْخَمْرِ، فَنَهَاهُ - أَوْ كَرِهَ - أَنْ يَصْنَعَهَا، فَقَالَ: إِنَّمَا أَصْنَعُهَا لِلدَّوَاءِ، فَقَالَ: «**إِنَّهُ لَيْسَ بِدَوَاءٍ، وَلَكِنَّهُ دَاءٌ**».

(١) مسلم (ص ١٥٨٩).

(٢) مسلم (حديث ١٩٨٤).

هذا، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: « **ما أسكر كثيره فقليله حرام**» وقد أخرجه أبو داود[١] من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما مرفوعًا.

وأخرج النسائي[٢] وغيره من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن النبي ﷺ «نهىٰ عن قليل ما أسكر كثيره».

وعن حدِّ شارب الخمر فأقول وبالله التوفيق:

لم يحدث اتفاق بين العلماء علىٰ حدٍّ معين لشارب الخمر، إنما جاءت روايات متنوعة في حد شارب الخمر، فقد أخرج البخاري[٣] من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِسَكْرَانَ، فَأَمَرَ بِضَرْبِهِ. فَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُهُ بِيَدِهِ وَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُهُ بِنَعْلِهِ وَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُهُ بِثَوْبِهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ رَجُلٌ: مَا لَهُ أَخْزَاهُ اللهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لاَ تَكُونُوا عَوْنَ الشَّيْطَانِ عَلَىٰ أَخِيكُمْ**».

وأخرج البخاري[٤] أيضًا من حديث عُقْبَةَ بْنِ الحَارِثِ رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِنُعَيْمَانَ، أَوْ بِابْنِ نُعَيْمَانَ، وَهُوَ سَكْرَانُ، فَشَقَّ عَلَيْهِ، وَأَمَرَ مَنْ فِي البَيْتِ أَنْ يَضْرِبُوهُ، فَضَرَبُوهُ بِالْجَرِيدِ وَالنِّعَالِ، وَكُنْتُ فِيمَنْ ضَرَبَهُ».

وعند مسلم[٥] مَنْ حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ، فَجَلَدَهُ بِجَرِيدَتَيْنِ نَحْوَ أَرْبَعِينَ»، قَالَ: وَفَعَلَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ اسْتَشَارَ النَّاسَ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَخَفَّ الْحُدُودِ ثَمَانِينَ، «فَأَمَرَ بِهِ عُمَرُ».

(١) أبو داود (٣٦٨١)، وسنده صحيح.

(٢) النسائي (٨/ ٣٠١).

(٣) البخاري (٦٧٨١).

(٤) البخاري (٦٧٧٥).

(٥) مسلم (حديث ١٧٠٦).

وفي الصحيحين [١] مَنْ حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، «أَنَّ نَبِيَّ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَلَدَ فِي الْخَمْرِ بِالْجَرِيدِ، وَالنِّعَالِ»، ثُمَّ جَلَدَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَرْبَعِينَ، فَلَمَّا كَانَ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَدَنَا النَّاسُ مِنَ الرِّيفِ وَالْقُرَى، قَالَ: «مَا تَرَوْنَ فِي جَلْدِ الْخَمْرِ؟» فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا كَأَخَفِّ الْحُدُودِ، قَالَ: «فَجَلَدَ عُمَرُ ثَمَانِينَ».

وعند البخاري [٢] من حديث:

السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: كُنَّا نُؤْتَى بِالشَّارِبِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِمْرَةِ أَبِي بَكْرٍ وَصَدْرًا مِنْ خِلاَفَةِ عُمَرَ، فَنَقُومُ إِلَيْهِ بِأَيْدِينَا وَنِعَالِنَا وَأَرْدِيَتِنَا، حَتَّى كَانَ آخِرُ إِمْرَةِ عُمَرَ، فَجَلَدَ أَرْبَعِينَ، حَتَّى إِذَا عَتَوْا وَفَسَقُوا جَلَدَ ثَمَانِينَ.

وأخرج مسلم [٣] من طريق حُضَيْنُ بْنُ الْمُنْذِرِ، أَبُو سَاسَانَ، قَالَ: شَهِدْتُ عُثْمَانَ ابْنَ عَفَّانَ وَأُتِيَ بِالْوَلِيدِ [٤] قَدْ صَلَّى الصُّبْحَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: أَزِيدُكُمْ، فَشَهِدَ عَلَيْهِ رَجُلاَنِ أَحَدُهُمَا حُمْرَانُ أَنَّهُ شَرِبَ الْخَمْرَ، وَشَهِدَ آخَرُ أَنَّهُ رَآهُ يَتَقَيَّأُ، فَقَالَ عُثْمَانُ: إِنَّهُ لَمْ يَتَقَيَّأْ حَتَّى شَرِبَهَا، فَقَالَ: يَا عَلِيُّ، قُمْ فَاجْلِدْهُ، فَقَالَ عَلِيٌّ: قُمْ يَا حَسَنُ فَاجْلِدْهُ، فَقَالَ الْحَسَنُ: وَلِّ حَارَّهَا مَنْ تَوَلَّى قَارَّهَا [٥].

(١) مسلم (ص١٣٣١) واللفظ له، والبخاري مختصرًا، (٦٧٧٦).

(٢) البخاري (حديث٦٧٧٩).

(٣) مسلم (حديث ١٧٠٧).

(٤) قال الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي في حاشيته على مسلم (شهدت عثمان بن عفان وأتى بالوليد) أي: حضرت عنده بالمدينة وهو خليفة والوليد هو الوليد بن عقبة بن أبي معيط الذي أنزل فيه ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ [الحجرات: ٦] أتى به من الكوفة وكان واليا عليها وكان شاربا سيء السيرة صلى بالناس الصبح أربعا وهو سكران ثم التفت إليهم فقال أزيدكم؟ فقال أهل الصف الأول ما زلنا في زيادة منذ وليتنا وما تزيدنا؟ لا زادك الله من الخير وحصب الناس الوليد بحصباء المسجد فشاع ذلك في الكوفة وجرى من الأحوال ما اضطر سيدنا عثمان إلى استحضاره.

(٥) ول حارها من تولى قارها: الحار الشديد المكروه. والقار البارد الهنيء الطيب وهذا مثل من أمثال العرب قال الأصمعي وغيره معناه ول شدتها وأوساخها من تولى هنئها ولذاتها والضمير

فَكَأَنَّهُ وَجَدَ عَلَيْهِ[١]، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ جَعْفَرٍ قُمْ فَاجْلِدْهُ، فَجَلَدَهُ وَعَلِيٌّ يَعُدُّ حَتَّىٰ بَلَغَ أَرْبَعِينَ، فَقَالَ: أَمْسِكْ، ثُمَّ قَالَ: «جَلَدَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعِينَ»، وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ، وَعُمَرُ ثَمَانِينَ، وَكُلٌّ سُنَّةٌ، وَهَذَا أَحَبُّ إِلَيَّ.

فلهذه الروايات وغيرها تعددت أقوال العلماء في حد شارب الخمر ومن ثم فقد صح عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كما في الصحيحين[٢] وغيرها أنه قال: «مَا كُنْتُ لِأُقِيمَ حَدًّا عَلَىٰ أَحَدٍ فَيَمُوتَ، فَأَجِدَ فِي نَفْسِي، إِلَّا صَاحِبَ الخَمْرِ، فَإِنَّهُ إِن مَاتَ وَدَيْتُهُ[٣]، لأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يَسُنَّهُ»[٤].

وعن حديث قتل شارب الخمر للمرة الرابعة فمن ناحية الإسناد فهو صحيح، فقد روي من طرق عن النبي ﷺ، منها حديث شرحبيل بن أوس الكندي، وكان من أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**من شرب الخمر فاجلدوه، فإن شربها فاجلدوه، فإن شربها فاجلدوه، فإن شربها الرابعة فاقتلوه**»[٥].

عائد إلى الخلافة والولاية أي كما أن عثمان وأقاربه يتولون هنئ الخلافة ويختصون به - يتولون نكدها وقاذوراتها ومعناه ليتول هذا الجلد عثمان بنفسه أو بعض خاصة أقاربه الأدنين.

(١) وجد عليه: أي غضب عليه.

(٢) البخاري (حديث ٦٧٧٨)، ومسلم (١٧٠٧ ـ ص ١٣٣٢).

(٣) إن مات وديته: أي غرمت ديته. قال بعض العلماء: وجه الكلام زن يقال: فإنه إن مات وديته. وهكذا هو في رواية البخاري.

(٤) لأن رسول الله ﷺ لم يسنه: معناه: لم يقدر فيه حدًّا مضبوطًا.

(٥) صحيح أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (حديث ٤٠٨ بتحقيقي).

وأخرجه أحمد(٤/ ٢٣٤)ونمران بن محمد ترجمته موجودة في «تعجيل المنفعة».

والحديث قد أخرجه جمع من أصحاب السنن وغيرهم عن عدد من الصحابة رضوان الله عليهم.

فمن حديث ابن عمر: أخرجه أبو داود في كتاب «الحدود» باب إذا تتابع شرب الخمر (٤/ ٦٢٤ - ٦٢٥)، والنسائي في «الأشربة» باب: ذكر الروايات المغلظات في شرب الخمر(٨/ ٢٨١) عن ابن

ولكن ليس علىٰ هذا الحديث العمل، وذلك لما أخرجه البخاري[١] من حديث عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، أَنَّ رَجُلًا عَلَىٰ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ اسْمُهُ عَبْدَ اللهِ، وَكَانَ يُلَقَّبُ حِمَارًا، وَكَانَ يُضْحِكُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ، فَأُتِيَ بِهِ يَوْمًا فَأَمَرَ بِهِ فَجُلِدَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: اللَّهُمَّ العَنْهُ، مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَىٰ بِهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لاَ تَلْعَنُوهُ، فَوَاللهِ مَا عَلِمْتُ إِنَّهُ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ**».

ووجه الاستدلال في قولهم ...ما أكثر ما يؤتىٰ به.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالىٰ[٢]: وقد استقر الإجماع علىٰ ثبوت حد الخمر وأن لا قتل فيه واستمر الاختلاف في الأربعين والثمانين وذلك خاص بالحر المسلم وأما الذمي فلا يحد فيه وعن أحمد رواية أنه يحد وعنه إن سكر والصحيح عندهم كالجمهور.

ونقل الحافظ ابن حجر[٣] في الفتح قال الشافعي قوله بعد تخريجه: هذا ما لا اختلاف فيه بين أهل العلم علمته.

❁ ❁ ❁

عمر ونفر من أصحاب النبي ﷺ، وأحمد (٢/ ١٣٦) ومن حديث أبي هريرة: أخرجه أبو داود بلفظ «**إذا سكر فاجلدوه**» حديث رقم (٤٤٨٤) وقال أبو داود: وكذا حديث عمرو بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة: «**إذا شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد الرابعة فاقتلوه**».اهـ. وابن ماجه رقم (٢٥٧٢)، والنسائي (٨/ ٢٨١)، والدارمي (٢/ ١١٥) وأحمد (٢/ ٢٨٠-٥٠٤-٥١٩)، و(٢/ ٢٩١) بزيادة مخالفة: «**فأتىٰ برجل سكران في الرابعة فخلىٰ سبيله**».

ومن حديث معاوية بن أبي سفيان: أخرجه أبو داود رقم (٤٤٨٢)، وأحمد (٤/ ٩٣، ٩٥، ٩٦، ١٠١) وابن ماجه (٢٥٧٣)، والترمذي «تحفة» (٤/ ٧٢٢).

(١) البخاري (٦٧٨٠).

(٢) فتح الباري (١٢/ ٧٥).

(٣) فتح الباري (١٢/ ٨٠).

وقوله تعالىٰ:

﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ ۖ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَٱحْذَرُوا۟ ۚ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٩٢﴾ ﴾

حاصل معناه، أن الشيطان يُزين لكم الخمر والميسر لإيقاع العداوة والبغضاء بينكم، فالرجل السكران قد يقع علىٰ امرأة أخيه، وقد يعتدي علىٰ الآخرين بشتىٰ صور الاعتداء فتتولد بذلك العداوات، كما سبق بيانه في سبب النزول.

وكذا فالرجل الذي جمع مالًا كثيرًا بعد أن تعب واجتهد وقامر بماله، ووجد نفسه في لحظةٍ فقد كل ماله بطريقة الميسر (القمار) بلا شك فإنه يعادي من سلبه المال وأخذه منه، فبهذا تحصل العداوة بين من يتعاطون الخمر ويستبيحون الميسر ويبغض بعضهم بعضًا.

وكذا فإن الشيطان بتزيينه الخمر والميسر لكم يصرفكم عن ذكر الله ﷻ وعن الصلاة، وذلك من أَجَلِّ ما يفعله المسلم.

ثم يأمر الله ﷻ عباده ويحثهم علىٰ الانتهاء عن الخمر والميسر بقوله ﴿ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾ ﴾ أي فهل ستنتهوا يا عبادي بعد بياني لكم تحريم الخمر والميسر، وبعد بياني لكم أضرار الخمر والميسر.

ثم يتواصل التذكير بطاعة الله ﷻ وطاعة رسول الله ﷺ ويتواصل التحذير من التولي والإعراض عن قول الله ﷻ وقول رسوله ﷺ فيقول تعالىٰ: ﴿ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَٱحْذَرُوا۟ ۚ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٩٢﴾ ﴾.

أي فإن أعرضتم عن طاعتي ولم تلتزموا شرعي ولم تنتهوا عما حرمته عليكم فأنا الذي أتولىٰ عقابكم فاحذروا سخطي واحذروا عقابي.

أما رسولنا ﷺ فعليه البلاغ والإيضاح يوضح لكم سبيل الحق وطريق الخير ويحذركم طريق الشر والضلال، وليس عليه إثم إذا خالفتموه وعاندتموه فقد قام بما أوجبته عليه وأمرته به، ورسولنا ﷺ ليس بمجبر لكم علىٰ سلوك سبيل الهداية إنما التوفيق من الله، كما قال تعالىٰ: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٌ ﴿٢١﴾ لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ ﴿٢٢﴾﴾ [الغاشية:٢١، ٢٢] وكما قال: ﴿وَمَآ أَنتَ عَلَيْهِم بِجَبَّارٍ﴾ [ق: ٤٥].

❀ ❀ ❀

قوله تعالىٰ:

﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّأَحْسَنُواْ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٩٣﴾﴾

أولًا قد صح لهذه الآية الكريمة سبب نزول وهو ما أخرجه البخاري ومسلم[1] من حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: كُنْتُ سَاقِيَ الْقَوْمِ يَوْمَ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ فِي بَيْتِ أَبِي طَلْحَةَ، وَمَا شَرَابُهُمْ إِلَّا الْفَضِيخُ: الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ[2]، فَإِذَا مُنَادٍ يُنَادِي، فَقَالَ: اخْرُجْ فَانْظُرْ، فَخَرَجْتُ، فَإِذَا مُنَادٍ يُنَادِي: «أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ»، قَالَ: فَجَرَتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: اخْرُجْ فَاهْرِقْهَا، فَهَرَقْتُهَا، فَقَالُوا - أَوْ قَالَ

(١) البخاري (حديث ٤٦٢٠)، ومسلم (حديث ١٩٨٠).

(٢) (الفضيخ البسر والتمر) قال إبراهيم الحربي الفضيخ أن يفضخ البسر ويصب عليه الماء ويتركه حتى يغلي. وقال أبو عبيد هو ما فضخ من البسر من غير أن تمسه نار فإن كان معه تمر فهو خليط أما البسر فقد قال ابن فارس البسر من كل شيء الغض ونبات بسر أي طري وفضخه شدخه. (طعموا) أي شربوا.

بَعْضُهُمْ: - قُتِلَ فُلَانٌ، قُتِلَ فُلَانٌ، وَهِيَ فِي بُطُونِهِمْ، (قَالَ: فَلَا أَدْرِي هُوَ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ) ، فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ: ﴿ لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ﴾ [المائدة: ٩٣].

وعن المعنىٰ الإجمالي للآية الكريمة:

ليس علىٰ الذين آمنوا وعملوا الصالحات إثمٌ في الأكل الذي يأكلونه إذا اتقوا المحرم الذي حرمته عليهم وأكلوا ما سواه وكانوا مع ذلك مؤمنين بالله، مقرين بوحدانيته وراضين بشرعه عاملين بما أمرهم به من الأعمال الصالحة، ثم ثبتوا علىٰ الإيمان وعلىٰ اتقاء ما حرمته عليهم وعلىٰ اتقاء الشرك والمعاصي وثبتوا علىٰ العمل الصالح ثم اتقوا الصغائر وأحسنوا بفعل النوافل وازدادوا منها وتقربوا إلىٰ الله بها وأخبر الله أنه يحب أهل الإحسان بقوله :﴿ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٩٣﴾ ﴾.

فعلىٰ ما ذُكر فالاتقاء له صور ثلاث في الآية الكريمة:

الاتقاء الأول: اتقاء الطعام المحرم والشراب المحرم والمحرمات عمومًا.

الاتقاء الثاني: اتقاء الشرك والكبائر.

الاتقاء الثالث: اتقاء الصغائر.

هذا، وللعلماء أقوال أُخر في بيان الاتقاء وتكراره والمراد به في كل موطن، والعلم عند الله ﷻ.



قوله تعالىٰ:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبۡلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَيۡءٖ مِّنَ ٱلصَّيۡدِ تَنَالُهُۥٓ أَيۡدِيكُمۡ وَرِمَاحُكُمۡ لِيَعۡلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُۥ بِٱلۡغَيۡبِۚ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٞ ٩٤ ﴾

هذه الآية - والله أعلم - مُقدمةٌ في السياق مؤخرةٌ في المعنىٰ، والحاصل أن الله ﷻ حرَّم علىٰ المُحرم بالحج أو بالعمرة أن يصطاد - لما سيأتي من قوله تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٞۚ ﴾ وأخبر الله سبحانه وتعالىٰ أنه سيختبر العباد بشيءٍ من الأشياء التي تصطاد، فيسوقه الله إليهم، يسوق إليهم الصيد لاختبارهم، ويجعلهم قادرين علىٰ الاصطياد، أي ويُسهل عليهم أمر الاصطياد فقد يصطادوه باليد، وقد يصطادوه بالرمح، وهذا التيسير للابتلاء والاختبار، ليعلم الله علما ينبني عليه الثواب والعقاب، ليعلم من الذي يخشىٰ ربَّه بالغيب، وهو بعيدٌ عن أعين الناس، وكذا وهو لا يرىٰ ربَّه، ومن الذي ينتهك الحرمات، فمن اعتدىٰ بعد ذلك البيان، وبعد التحريم فله عذابٌ أليم.

❁ ❁ ❁

الابتلاء بتيسير أسباب المعصية

وفي الآية الكريمة بيان لكون الشخص قد يُبتلىٰ بتمكينه من المعصية وتمكينه من الظلم لينظر ويُعلم هل يراقب ربَّه ويقف عند حدوده أم أنه سينتهكها ويتجاوزها فأحيانا يبتلىٰ بأن يكون في موقف يمكنه فيه أن يظلم العباد ولا يحول بينه وبين ظلمهم حائل من الخلق ليُنظر هل سيظلم أم سيتقي الله.

وأحيانًا يُبتلىٰ بالتمكين من امرأة أجنبية ويخلو بها وليس ثم رقيب إلا الله، وليس ثم شيء يخشىٰ إلا الله، وذلك ليُعلم هل سينتهك حرمات الله أم لا؟

وكذا فأحيانًا يكون الشخص قائمًا علىٰ عمل والمال تحت يده ولا رقيب عليه إلا الله، ولا هناك من يحاسبه إلا الله ليُعلم هل تمتد يده إلىٰ المال الذي لا يحل له أم لا.

وها هم الإسرائيليون أصحاب القرية التي كانت حاضرة البحر أُخذت عليهم العهود والمواثيق ألا يعتدوا في السبت، وغلظت العهود عليهم بذلك، كما قال تعالىٰ: ﴿وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا ﴿١٥٤﴾﴾ [النساء: ١٥٤].

ويشاء الله أن يبتليهم، فتأتيهم الحيتان طافية ظاهرةً شارعةً أمام أعينهم يوم السبت، يسوقها الله إليهم ويقربها الله منهم، حيتانٌ تتلألأ مع ضوء الشمس وأسماك تأتي من كل صوب لإغراء الإسرائيليين بصيدها في اليوم المُحرم عليهم فيه الصيد، وأما غير السبت فلا تأتي حيتان، بل تهرب ولا يعثر منها علىٰ شيء.

ترىٰ من الذي يسوق الحيتان ومن ذا الذي يصرفها؟!!

إنه الله سبحانه وتعالىٰ يبلوهم بذلك، وهذا الابتلاء كان بسبب فسقهم، كما قال تعالىٰ: ﴿كَذَٰلِكَ نَبْلُوهُم بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿١٦٣﴾﴾ [الأعراف: ١٦٣] يبتليهم الله بذلك حتىٰ تمتد أيديهم إلىٰ الأسماك ويصطادوها فمن ثَمَّ تحل عليهم العقوبة،

وقد حلت.

قال تعالىٰ: ﴿فَلَمَّا عَتَوْا عَن مَّا نُهُوا عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ ﴿١٦٦﴾﴾

[الأعراف: ١٦٦]

وأيضًا قد يعاهد شخص شخصًا آخر عهدًا ويتفق معه اتفاقيةً، ويأتي من هو أعز من هذا الشخص وأغنىٰ منه وأحسن وجاهةً في الدنيا فيبتلىٰ الشخص بهذا العزيز القادم، هل ينقض العهد مع صاحبه الأول أم يُمضيه.

وربنا يقول في كتابه الكريم:﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِن بَعْدِ قُوَّةٍ أَنكَاثًا تَتَّخِذُونَ أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ أَن تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَىٰ مِنْ أُمَّةٍ إِنَّمَا يَبْلُوكُمُ اللَّهُ بِهِ.....﴾ [النحل: ٩٢].

وأحيانًا تخطب امرأة لشخص وتركن إليه ويركن إليها وتُعلن له الموافقة كذا أولياؤها يعلنون له الموافقة ثم يلوح لهم آخر أغنىٰ منه، ابتلاءٌ يبتليهم الله به هل سيغدرون بالأول أم سيوفون له بالذي عاهدوه عليه. كذا في البيوع وسائر العقود، والمعصوم من عصمه الله.

وها هم أهل الإيمان يبتليهم الله بشيء من الصيد وهم محرمون والصيد أمام أعينهم وبإمكانهم أن يتناولوه بأيديهم وبإمكانهم أيضًا أن يصطادوا الكبير منه بأسلحتهم بنبالهم ورماحهم، ليعلم الله من يخشاه ويتقيه، ومن سيقترف المآثم، وينتهك الحرمات، ويتجاوز الحدود. فنسأل الله العصمة من الزلل.

❁ ❁ ❁

قوله تعالىٰ:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٞۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآءٞ مِّثۡلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحۡكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ هَدۡيَۢا بَٰلِغَ ٱلۡكَعۡبَةِ أَوۡ كَفَّٰرَةٞ طَعَامُ مَسَٰكِينَ أَوۡ عَدۡلُ ذَٰلِكَ صِيَامٗا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمۡرِهِۦۗ عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَۚ وَمَنۡ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنۡهُۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٞ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴿٩٥﴾ ﴾

المعنىٰ إجمالًا:

يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم محرمون بالحج أو بالعمرة، ومن قتله منكم - وهو محرم - ﴿فَجَزَآءٞ مِّثۡلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾ أي فعليه أن يتصدق بمثل الذي قتله، وإذا لم يجد المثل قُدِّر ثمنه، والذي يقدر ثمن الصيد، ومن ثَمَّ يُقدِّر الكفارة ﴿يَحۡكُمُ بِهِۦ﴾ اثنان ﴿ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ﴾ اثنان من أهل الدِّيانة والصدق والفهم منكم يا أهل الإسلام فقد يُقدرون قيمة الصيد(بهدي) شاة أو بقرة أو ناقة أو جمل، علىٰ حسب حجم الصيد الذي قتله المحرم، وهذا الهدي يرسل إلىٰ بلد الله الحرام يذبح هنالك ويوزع علىٰ الفقراء والمساكين في مكة والحرم عمومًا، وهو مكة ومنىٰ ومزدلفة.

فهذا قوله: ﴿هَدۡيَۢا بَٰلِغَ ٱلۡكَعۡبَةِ﴾ أي واصل إلىٰ مكة والحرم..،

وقد يكون الصيد دون ذلك فيكفر الصائد المحرم عن ذنبه بالقدر الذي يحكم به الحكمان فقد يحكمان عليه بناءً علىٰ حجم الصيد أن يطعم عددًا معينا من المساكين أو قد يحكمان عليه إذا لم يجد الهدي أو الإطعام، بصيام عددٍ من الأيام فإذا فرضا عليه مثلا إطعام عشرين مسكينا، ولم يجد القدرة، فيرىٰ بعض العلماء

أنه يصام عن كل مسكين يومًا، ورأىٰ آخرون أنه يصوم مكان كل عشرة مساكين ستة أيام، وثمَّ تفصيلات وأقوال كثيرة للعلماء في ذلك[١].

وقوله تعالىٰ: ﴿لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمۡرِهِۦۗ﴾ أي فرضنا علىٰ المحرم الذي يصطاد هذه الكفارة لينال جزاء معصيته.

وقوله تعالىٰ: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَۚ﴾ أي عفا الله عما صدر منكم في جاهليتكم يا أهل الإيمان من الصيد وأنتم محرمون فلن يؤاخذكم بما صدر منكم قبل التحريم.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَمَنۡ عَادَ﴾ أي إلىٰ قتل الصيد وهو محرم ﴿فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنۡهُۗ﴾ في الدنيا أو في الآخرة.

﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٞ ذُو ٱنتِقَامٖ ٩٥﴾ أي فإنه غالبٌ لا يقهره قاهر، ولا يمنعه من الانتقام مانع.

❀ ❀ ❀

(١) راجع كتابي التسهيل لتأويل التنزيل.

قوله تعالىٰ:

﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ ۖ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٩٦﴾﴾

يخبر الله ﷻ أنه أحلَّ لعباده صيدُ البحر وهو ما اصطادوه من البحر سواء اصطادوه وهم محرمون أو غير محرمين، وكذا أُحل لهم الطعام المستخرج من البحر أو الذي طرحه البحر فالسمك الميت الذي طرحه البحر حلال أيضًا، وكذا الطافي من السمك الميت حلال كذلك، ومن الأدلة علىٰ ذلك ما يلي:

ما أخرجه مسلم[١] من حديث جَابِرٍ رضي الله عنه ، قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَمَّرَ عَلَيْنَا أَبَا عُبَيْدَةَ رضي الله عنه ، نَتَلَقَّىٰ عِيرًا[٢] لِقُرَيْشٍ، وَزَوَّدَنَا جِرَابًا[٣] مِنْ تَمْرٍ لَمْ يَجِدْ لَنَا غَيْرَهُ، فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ رضي الله عنه يُعْطِينَا تَمْرَةً تَمْرَةً، قَالَ: فَقُلْتُ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بِهَا؟ قَالَ: نَمَصُّهَا[٤] كَمَا يَمَصُّ الصَّبِيُّ، ثُمَّ نَشْرَبُ عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ، فَتَكْفِينَا يَوْمَنَا إِلَىٰ اللَّيْلِ، وَكُنَّا نَضْرِبُ بِعِصِيِّنَا الْخَبَطَ[٥] ، ثُمَّ نَبُلُّهُ بِالْمَاءِ فَنَأْكُلُهُ، قَالَ: وَانْطَلَقْنَا عَلَىٰ سَاحِلِ الْبَحْرِ، فَرُفِعَ لَنَا عَلَىٰ سَاحِلِ الْبَحْرِ كَهَيْئَةِ الْكَثِيبِ[٦] الضَّخْمِ، فَأَتَيْنَاهُ فَإِذَا هِيَ دَابَّةٌ تُدْعَىٰ الْعَنْبَرَ، قَالَ: قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: مَيْتَةٌ، ثُمَّ قَالَ: لَا، بَلْ نَحْنُ رُسُلُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ،

(١) مسلم (حديث ١٩٣٥)، وانظر أيضًا صحيح البخاري (٢٤٨٣) ومسلم (ص ١٦٣٦).

(٢) عيرا: العير هي الإبل التي تحمل الطعام وغيره.

(٣) جرابا: بكسر الجيم وفتحها والكسر أفصح وهو وعاء من جلد.

(٤) نمصها: بفتح الميم وضمها والفتح أفصح وأشهر.

(٥) الخبط: ورق السلم.

(٦) الكثيب: هو الرمل المستطيل المحدوب.

وَفِي سَبِيلِ اللهِ، وَقَدِ اضْطُرِرْتُمْ فَكُلُوا، قَالَ: فَأَقَمْنَا عَلَيْهِ شَهْرًا وَنَحْنُ ثَلَاثُ مِائَةٍ حَتَّىٰ سَمِنَّا، قَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا نَغْتَرِفُ مِنْ وَقْبِ[١] عَيْنِهِ بِالْقِلَالِ[٢] الدُّهْنَ، وَنَقْتَطِعُ مِنْهُ الْفِدَرَ[٣] كَالثَّوْرِ، أَوْ كَقَدْرِ الثَّوْرِ[٤]، فَلَقَدْ أَخَذَ مِنَّا أَبُو عُبَيْدَةَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا، فَأَقْعَدَهُمْ فِي وَقْبِ عَيْنِهِ، وَأَخَذَ ضِلَعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَأَقَامَهَا ثُمَّ رَحَلَ[٥] أَعْظَمَ بَعِيرٍ مَعَنَا، فَمَرَّ مِنْ تَحْتِهَا وَتَزَوَّدْنَا مِنْ لَحْمِهِ وَشَائِقَ[٦]، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَتَيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «**هُوَ رِزْقٌ أَخْرَجَهُ اللهُ لَكُمْ، فَهَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ فَتُطْعِمُونَا؟**»، قَالَ: فَأَرْسَلْنَا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْهُ، فَأَكَلَهُ.

وقد سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا نَرْكَبُ الْبَحْرَ، وَنَحْمِلُ مَعَنَا الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ، فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطِشْنَا، أَفَنَتَوَضَّأُ بِمَاءِ الْبَحْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مَيْتَتُهُ**»[٧].

وفي الباب أيضًا أثر ابن عمر رضي الله عنهما قال: أحلت لنا ميتتان ودمان، فأما الميتتان فالحوت والجراد، وأما الدمان فالكبد والطحال[٨].

(١) وقب: هو داخل عينه ونقرتها.

(٢) بالقلال: جمع قلة وهي الجرة الكبيرة التي يقلها الرجل بين يديه أي يحملها.

(٣) الفدر: هي القطع.

(٤) كقدر الثور: رويناه بوجهين مشهورين في نسخ بلادنا أحدهما بقاف مفتوحة ودال ساكنة أي مثل الثور والثاني كفدر جمع فدرة والأول أصح.

(٥) رحل: أي جعل عليه رحلا.

(٦) وشائق: قال أبو عبيد هو اللحم يؤخذ فيغلى إغلاء ولا ينضج ويحمل في الأسفار يقال وشقت اللحم فاتشق والوشيقة الواحدة منه والجمع وشائق ووشق وقيل الوشيقة القديد.نقلا عن حاشية مسلم.

(٧) صحيح: أخرجه أبو داود (حديث ٨٣) والترمذي (حديث ٦٩) وقال: هذا حديث حسن صحيح، وهو قول أكثر الفقهاء من أصحاب النبي ﷺ.

(٨) أخرجه البيهقي في السنن الكبرىٰ (١/ ٢٥٤) بسند صحيح عن ابن عمر رضي الله عنهما، موقوفًا وله حكم المرفوع وقد رواه البيهقي وغيره عن ابن عمر مرفوعًا، لكن في السند ضعف.

وأخرج الطبري[1] بسندٍ صحيح عن نافع:

أن عبد الرحمن بن أبي هريرة سأل ابن عمر رضي الله عنهما، فقال: إن البحر قذف حيتانا كثيرة ميتة، أفنأكلها؟ قال: لا تأكلوها! فلما رجع عبد الله إلىٰ أهله أخذ المصحف فقرأ (سورة المائدة)، فأتىٰ علىٰ هذه الآية: ﴿وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ﴾، قال: اذهب، فقل له فليأكله، فإنه طعامه.

وقوله تعالىٰ: ﴿مَتَٰعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ﴾ أي منفعةً لكم يا مقيمين يا حاضرين في بلادكم، وكذا منفعةً للمسافرين.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ أي حرام عليكم يا محرمون أن تأكلوا مما يصطاد من البر، سواء اصطدتموه أنتم أم اصطاده أحدٌ من أجلكم.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٩٦﴾﴾ أي اجعلوا بينكم وبين عذاب الله وقاية بتحليل ما أحله لكم وتحريم ما حرَّمه عليكم، فأنتم إليه راجعون وسيحاسب ويجازىٰ كلًّا بما عمل. والله أعلم.

❀ ❀ ❀

(١) الطبري(١٢٧٠٠).

قوله تعالىٰ:

﴿ ۞ جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَـٰمًا لِّلنَّاسِ وَٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَٱلْهَدْىَ وَٱلْقَلَـٰٓئِدَ ۚ ذَٰلِكَ لِتَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٩٧﴾ ﴾

حاصل معناه أن الله ﷻ جعل الكعبة، والمراد هنا الكعبة وما حولها وهو الحرم كله (مكة ومنىٰ ومزدلفة) جعلها الله ﴿ قِيَـٰمًا لِّلنَّاسِ ﴾ أي صلاحًا لدينهم ولمعاشهم فكما أن الناس لهم قيّمٌ يقوم بأمورهم كالخليفة والأمير ونحوهما، فكذا البلد الحرام جعلها الله قيامًا للناس أي: يحفظ بعضهم من شر بعض ويحجز بعضهم عن بعض، فقد كان الرجل يلتقي بقاتل أبيه وقاتل أخيه في البلد الحرام فلا يقربه بسوءٍ ولا مكروه تعظيمًا ومهابة للبلد الحرام.

وقوله تعالىٰ: ﴿ وَٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ ﴾ أي وكذا جعل الله الشهر الحرام قيامًا للناس، والمراد بالشهر الحرام الأشهر الحرم عمومًا، وهي ذو القعدة وذو الحجة وشهر الله المحرم وشهر رجب جعلها الله قيامًا للناس أيضًا، وحواجز تحجز الناس عن بعضهم فلا يعتدي بعضهم علىٰ بعض في الأشهر الحرم تعظيمًا لها ومهابةً لها كما قال تعالىٰ: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ﴾[البقرة: ٢١٧] وكما قال تعالىٰ: ﴿ لَا تُحِلُّوا۟ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ ﴾ [المائدة: ٢].

وكذا جعل الله الهدي قيامًا للناس، والهدي هو ما يُهدىٰ من الأنعام ويساق إلىٰ بلد الله الحرام كي يذبح هنالك أو يُنحر، فهو علامة علىٰ أن صاحبه ذاهبٌ للحج أو للعمرة فينكف الناس عن أذاه حينئذٍ إذا علموا أنه محرم.

وقوله تعالىٰ ﴿وَٱلْقَلَٰٓئِدَ﴾ أي وجعل الله الأنعام المقلدة، التي وضعت القلادة في رقبتها كعلامةٍ علىٰ أنها مُهداةٌ إلىٰ البيت الحرام حيث تذبح هنالك لله وعلىٰ اسم الله، جعل الله أصحاب هذه الأنعام المقلدة في مأمن فلا يعترضهم أحدٌ ولا يؤذيهم أحد.

وأخرج الطبري بإسناده عن قتادة[١]:

قوله: ﴿جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَٰمًا لِّلنَّاسِ وَٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَٱلْهَدْىَ وَٱلْقَلَٰٓئِدَ﴾ حواجز أبقاها الله بين الناس في الجاهلية، فكان الرجل لو جر كل جريرة ثم لجأ إلىٰ الحرم لم يتناول ولم يقرب، وكان الرجل لو لقي قاتل أبيه في الشهر الحرام لم يعرض له ولم يقربه.

وكان الرجل إذا أراد البيت تقلد قلادة من شعر فأحمته ومنعته من الناس. وكان إذا نفر تقلد قلادة من الإذخِر أو من لحاء السمر، فمنعته من الناس حتىٰ يأتي أهله، حواجزُ أبقاها الله بين الناس في الجاهلية.

وبإسنادٍ صحيح عن ابن زيد[٢] في:

قوله: ﴿جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَٰمًا لِّلنَّاسِ وَٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَٱلْهَدْىَ وَٱلْقَلَٰٓئِدَ﴾ قال: كان الناس كلهم فيهم ملوك تدفع بعضهم عن بعض. قال: ولم يكن في العرب ملوك تدفع بعضهم عن بعض، فجعل الله تعالىٰ ذكره لهم البيت الحرام قياما، يدفع بعضهم عن بعض به، والشهر الحرام كذلك يدفع الله بعضهم عن بعضهم بالأشهر الحرم، والقلائد. قال: ويلقىٰ الرجل قاتل أخيه أو ابن عمه فلا يعرض له. وهذا كله قد نُسخ.

(١) الطبري (١٢٧٩٠).

(٢) الطبري (١٢٧٩١).

وقوله تعالىٰ: ﴿ذَٰلِكَ لِتَعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٌ ﴿٩٧﴾﴾ أي ذلك الذي شرعه لكم، والذي منه أنه جعل الكعبة البيت الحرام قيامًا للناس وكذا الشهر الحرام وكذا الهدي والقلائد، ذلك الذي تشعرون بأثره وتشعروا بالأمان معه، ذلك لتعلموا أن الله يعلم مصالحكم ويعلم ما ينفعكم، بل ويعلم كل ما في السماوات والأرض، لا تخفىٰ عليه خافية ولا تغيب عنه غائبة ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٌ ﴿٩٧﴾﴾.

التذكير بشدة عذاب الله
مع التذكير بمغفرته وعفوه

قوله تعالىٰ:

﴿ ٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ وَأَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩٨﴾ مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٩٩﴾ ﴾

ثم إن الله ﷻ يخبر عباده بشدة عقابه وأليم عذابه حتىٰ لا تنتهك حدوده ولا تتجاوز حرماته، وكذا يخبرهم بواسع مغفرته ورحمته كي يتوب من أذنب، ويرجع إلىٰ طريقه من ابتعد، فيقول تعالىٰ: ﴿ ٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ وَأَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩٨﴾ ﴾. وكثيرًا ما نُذَكِّر بمثل هذا، ومن الأدلة علىٰ ذلك:

* قوله تعالىٰ: ﴿ ٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ وَأَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩٨﴾ ﴾ [المائدة: ٩٨]

* وقوله تعالىٰ: ﴿ غَافِرِ ٱلذَّنۢبِ وَقَابِلِ ٱلتَّوْبِ شَدِيدِ ٱلْعِقَابِ ذِى ٱلطَّوْلِ ﴾ [غافر: ٣].

* وقوله تعالىٰ: ﴿ ۞ نَبِّئْ عِبَادِىٓ أَنِّىٓ أَنَا ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٤٩﴾ وَأَنَّ عَذَابِى هُوَ ٱلْعَذَابُ ٱلْأَلِيمُ ﴿٥٠﴾ ﴾ [الحجر: ٤٩، ٥٠].

* وقوله تعالىٰ: ﴿ وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنٌ ﴾ [الحديد: ٢٠].

* وقوله تعالىٰ: ﴿ إِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ وَذُو عِقَابٍ أَلِيمٍ ﴿٤٣﴾ ﴾ [فصلت: ٤٣].

* وقوله تعالىٰ: ﴿ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٥٠﴾ وَٱلَّذِينَ سَعَوْ فِىٓ ءَايَٰتِنَا مُعَٰجِزِينَ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿٥١﴾ ﴾ [الحج: ٥٠، ٥١].

* وقوله تعالىٰ: ﴿ لِيَجْزِىَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ

كَرِيمٌ ﴿٤﴾ وَٱلَّذِينَ سَعَوۡ فِيٓ ءَايَٰتِنَا مُعَٰجِزِينَ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عَذَابٞ مِّن رِّجۡزٍ أَلِيمٞ ﴿٥﴾ ﴾

[سبأ: ٤، ٥]

أما قوله تعالىٰ: ﴿ مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُۗ ﴾ أي ما علىٰ الرسول توفيقكم، ولكن عليه إبلاغ رسالة الله إليكم، وما عليه ثوابكم ولا عقابكم، إنما ذلك إلىٰ الله سبحانه وتعالىٰ والآية كقوله تعالىٰ: ﴿وَمَآ أَنتَ عَلَيۡهِم بِجَبَّارٖۖ ﴾ [ق: ٤٥] ، وكقوله تعالىٰ: ﴿ فَذَكِّرۡ إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٞ ﴿٢١﴾ لَّسۡتَ عَلَيۡهِم بِمُصَيۡطِرٍ ﴿٢٢﴾ ﴾ [الغاشية:٢١، ٢٢]، وكقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرُ مَن يَخۡشَىٰهَا ﴿٤٥﴾ ﴾ [النازعات: ٤٥].

هذا، وقوله تعالىٰ﴿ مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُۗ ﴾ إنما هو في باب الهداية، أي أن توفيقهم ليس إليه بل إلىٰ الله ﷻ.

ولكن هناك تكاليف كلف بها رسول الله ﷺ في اتجاهات أُخر وفي أبواب أُخر، فعليه أن يصلي وعليه أن يزكي وعليه أن يجاهد وعليه أن يحج وعليه أن يرسل السرايا ويبعث البعوث وغير ذلك.

وقوله تعالىٰ: ﴿ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تُبۡدُونَ ﴾ أي ما تظهرون وتعلنون ﴿ وَمَا تَكۡتُمُونَ ﴿٩٩﴾ ﴾ أي وما تخفونه في صدوركم وما تسرونه.

وقوله تعالىٰ:

﴿ قُل لَّا يَسْتَوِى ٱلْخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ ٱلْخَبِيثِ ۚ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَـٰبِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠٠﴾ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِن تَسْـَٔلُوا۟ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٠١﴾ ﴾

أما الخبيث والطيب فللعلماء في بيانهما أقوال، وهذا ملخصها:

الخبيث	الطيب
المشرك	المؤمن
العاصي	المطيع
الطالح	الصالح
الحرام	الحلال
الرديء	الجيد

وكما قال القرطبي رحمه الله:

والصحيح أن اللفظ عام في جميع الأمور، يتصور في المكاسب والأعمال، والناس والمعارف من العلوم وغيرها؛ فالخبيث من هذا كله لا يُفلح ولا يُنجب، ولا تحسن له عاقبة وإن كثر، والطيب وإن قل نافع جميل العاقبة.

قال الله تعالىٰ: ﴿ وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ ۖ وَٱلَّذِى خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا ۚ ﴾ [الأعراف: ٥٨]

ونظير هذه الآية قوله تعالىٰ: ﴿أَمْ نَجْعَلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَٱلْمُفْسِدِينَ فِى ٱلْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ ٱلْمُتَّقِينَ كَٱلْفُجَّارِ ﴿٢٨﴾﴾ [ص: ٢٨]، وقوله: ﴿أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ ٱجْتَرَحُواْ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن نَّجْعَلَهُمْ كَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [الجاثية: ٢١] فالخبيث لا يساوي الطيب مقدارًا ولا إنفاقًا، ولا مكانًا ولا ذهابًا، فالطيب يأخذ جهة اليمين، والخبيث يأخذ جهة الشمال، والطيب في الجنة، والخبيث في النار.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ ٱلْخَبِيثِ﴾ أي فلا تغتر بكثرة الخبيث ولو كان كثيرًا، لا تغتر بكثرة العصاة، ولا بكثرة المال الحرام، ولا بغير ذلك من الخبيث ولو كثر فإن كل ذلك ذاهب وزائل ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ يَٰٓأُوْلِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ فاتقوا الله يا أصحاب العقول النيرة الرشيدة، ولا تعظموا الخبيث ولا تقبلونه فالقليل من الحلال خيرٌ من الكثير المحرم.

وقوله تعالىٰ: ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠٠﴾﴾ أي لعلكم تفوزون بمطلوبكم وتنجون من مرهوبكم، وأعظم مطلوب هي رضوان الله ﷻ وجنته.

وأعظم مرهوب هو سخط الله ﷻ وعقابه عياذًا بالله من عذاب الله وغضبه وعقابه.

قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ يحتمل وجوهًا:

منها أن الشخص يسأل عن أمورٍ سترها الله وأخفاها ويريد الشخص أن يعرفها، وفي ظهورها شرٌّ للشخص كالذي سأل الرسول قائلًا (من أبي؟) فهذا الرجل إذا أُخبر بأن أباه غير منسوب إليه ساءه ذلك، واتهم أنه ولد زنا.

ويدل علىٰ هذا المعنىٰ سبب نزول الآية الكريمة.

* أخرج البخاري ومسلم[1] من حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: بَلَغَ رَسُولَ

(١) البخاري (حديث ٤٦٢١)، ومسلم (حديث ٢٣٥٩).

اللهِ ﷺ عَنْ أَصْحَابِهِ شَيْءٌ فَخَطَبَ فَقَالَ: «**عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، وَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا**» قَالَ: فَمَا أَتَىٰ عَلَىٰ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمٌ أَشَدُّ مِنْهُ، قَالَ: غَطَّوْا رُءُوسَهُمْ وَلَهُمْ خَنِينٌ، قَالَ: فَقَامَ عُمَرُ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا. قَالَ: فَقَامَ ذَاكَ الرَّجُلُ فَقَالَ: مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «**أَبُوكَ فُلَانٌ**». فَنَزَلَتْ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ إِن تُبۡدَ لَكُمۡ تَسُؤۡكُمۡ ﴾.

* وأخرج البخاري[1] من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ قَوْمٌ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتِهْزَاءً، فَيَقُولُ الرَّجُلُ: مَنْ أَبِي؟ وَيَقُولُ الرَّجُلُ تَضِلُّ نَاقَتُهُ: أَيْنَ نَاقَتِي؟ فَأَنْزَلَ اللهُ فِيهِمْ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ إِن تُبۡدَ لَكُمۡ تَسُؤۡكُمۡ ﴾.

* وعند الطبري[2] بإسناد صحيح عن أبي هريرة يقول: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: « **يا أيها الناس، كتب الله عليكم الحج**». فقام محصن الأسدي فقال: أفي كل عام، يا رسول الله؟ فقال: « **أما إني لو قلت: نعم لوجبت، ولو وجبت ثم تركتم لضللتم، اسكتوا عنىٰ ما سكت عنكم، فإنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم علىٰ أنبيائهم!**» فأنزل الله تعالىٰ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ إِن تُبۡدَ لَكُمۡ تَسُؤۡكُمۡ ﴾، إلىٰ آخر الآية.

* **قلت:** ومن هذا يتبين لنا أنه قد تتعدد أسباب النزول للآية الواحدة، فتحدث مسألة ويحدث أمرٌ ثم أمرٌ آخر فتنزل الآية في ذلك كله والله تعالىٰ أعلم.

(١) أخرجه البخاري (٤٦٢٢)، وعند مسلم بسند مرسل من طريقه قَالَتْ أُمُّ عَبْدِ اللهِ بْنِ حُذَافَةَ، لِعَبْدِ اللهِ ابْنِ حُذَافَةَ: مَا سَمِعْتُ بِابْنٍ قَطُّ أَعَقَّ مِنْكَ؟ أَأَمِنْتَ أَنْ تَكُونَ أُمُّكَ قَدْ قَارَفَتْ بَعْضَ مَا تُقَارِفُ نِسَاءُ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَتَفْضَحَهَا عَلَىٰ أَعْيُنِ النَّاسِ؟ قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ حُذَافَةَ: وَاللهِ لَوْ أَلْحَقَنِي بِعَبْدٍ أَسْوَدَ لَلَحِقْتُهُ.

(٢) الطبري (أثر ١٢٨٠٥).

* وتلتحق بما ذُكر صورٌ منها أن يقول الشاب لزوجته هل كنت تحبين شابًّا في دراستك؟ فإن أخبرته أنها كانت تحب شابًّا ساءه ذلك.

* ومنها ما يروىٰ عن عُمر، وقد سمع رجلًا يقول لآخر «يا صاحب الحوض هل ترد حوضك السباع» قال عمر بن الخطاب يا صاحب الحوض لا تخبرنا، فإنا نرد علىٰ السباع وترد علينا.

* كذا يروىٰ عن عمر ولم أقف له علىٰ سند ثابتٍ ونحوه إذا أصاب رجلا شيءٌ من الماء فيقول يا صاحب الماء ماؤك نجسٌ أم طاهر؟! وهكذا.

* ومن الوجوه في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ أي لا تطلبوا مزيدًا من التكاليف الشرعية، فإذا كلفتم شقَّ عليكم ذلك ولم تقوموا به.

فيكون المعنىٰ، والله أعلم كقوله ﷺ: «**لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا**»[1].

ونحوه: «**لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ أُكِلْتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا**»[2].

فالشاهد أن الشخص لا يسأل، فإنه إذا كلف لم يطق القيام.

ولكنه إذا جاء الحكم سأل مستبينًا فظهر له جواب سؤاله.

وثمَّ وجوه أُخر: وعمومًا فإن هناك مسائل يفضل عدم إظهارها.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَإِن تَسْـَٔلُوا۟ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ﴾ من معانيه، والله أعلم، إذا نزلت آيةٌ مجملة في بيان أمرٍ ما، وكانت ثمَّ أمور أُخر تلحق بهذا الأمر فسألتم عنها رسول الله ﷺ فإن رسول الله ﷺ يبينها لكم سواء بينها بوحيٍّ يوحيه الله إليه قرآنًا يتلىٰ أو بسنةٍ عن رسول الله ﷺ إذ هي أيضًا وحيٌ.

(١) البخاري (حديث ٣٠٢٥)، ومسلم (١٧٤١).

(٢) البخاري (٧١٤٧)، ومسلم(حديث ١٦٥٢).

وكمثال لذلك، نزلت آية العِدَّة الخاصة بالمتوفىٰ عنها زوجها، وهي قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤]

فما حكم الحامل التي توفي عنها زوجها ثم وضعت بعد وفاته؟

سألت امرأة وهي سبيعة الأسلمية رسول الله ﷺ عن ذلك فأفادها أن عدتها انتهت بوضع الحمل.

وهكذا فإن تفاصيل الأمور يبينها رسول الله ﷺ عند الاحتياج إليها، إذ قد تكون هناك أمور أيضًا الإجمال وعدم التفصيل فيها أولىٰ كقول موسىٰ عليه السلام لقومه ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا۟ بَقَرَةً﴾ [البقرة: ٦٧] فلما شددوا شُدِّد عليهم.

أما قوله تعالىٰ: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا﴾ أي ستر الله عليها فلم يبينها لما في ذلك من المصالح، كقوله تعالىٰ لبني إسرائيل ﴿قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ﴾ [المائدة: ١٥] أي ويستر علىٰ أمورٍ كثيرةٍ ظهرت منكم لأن بيانها فيه فضيحة لكم.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ﴾ يغفر لمن يشاء من عباده ما اقترفوه من المآثم وارتكبوه من الجنايات، بل هو كثير المغفرة، و﴿حَلِيمٌ ﴿١٠١﴾﴾ لا يعاجل العباد بالعقوبة بل يمهلهم في كثير من الأحيان لعلهم يتوبوا إليه ويستغفروه ويرجعوا إلىٰ الحق والصواب.

❁ ❁ ❁

كراهية السؤال لغير فائدة

هذا، وفي الآية الكريمة: ﴿لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ كراهية السؤال لغير فائدة.

وقد دلَّ علىٰ ذلك أيضًا قول رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا: قِيلَ وَقَالَ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ»[1].

❀ ❀ ❀

وقوله تعالىٰ:

﴿قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا۟ بِهَا كَٰفِرِينَ ﴿١٠٢﴾﴾

حاصل معناه:

والله تعالىٰ أعلم بمراده، أن قومًا طلبوا الآيات وسألوا المعجزات، فلما أتتهم الآيات والمعجزات كفروا بها وكذبوا، كما سأل قوم صالح صالحًا أن يخرج لهم ناقة، فلما خرجت لهم الناقة عقروها، وكالذين سألوا المائدة فلما نزلت كفروا بها.

كما قال تعالىٰ: ﴿وَمَا مَنَعَنَآ أَن نُّرْسِلَ بِٱلْـَٔايَٰتِ إِلَّآ أَن كَذَّبَ بِهَا ٱلْأَوَّلُونَ ۚ وَءَاتَيْنَا ثَمُودَ ٱلنَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا۟ بِهَا ۚ﴾ [الإسراء: ٥٩].

وكما قال تعالىٰ: ﴿وَأَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ لَئِن جَآءَتْهُمْ ءَايَةٌ لَّيُؤْمِنُنَّ بِهَا ۚ قُلْ إِنَّمَا ٱلْـَٔايَٰتُ عِندَ ٱللَّهِ ۖ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَآ إِذَا جَآءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٠٩﴾ وَنُقَلِّبُ أَفْـِٔدَتَهُمْ وَأَبْصَٰرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا۟ بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِى طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١١٠﴾﴾ [الأنعام: ١٠٩، ١١٠].

ولا يمتنع أيضًا أن يدخل في الآية الكريمة سؤال الذين سألوا مزيدًا من التكاليف فلما كلفوا بها ما قاموا بها كالذين سألوا فرض الجهاد فلما فُرض ﴿وَقَالُوا۟

(١) البخاري (١٤٧٧)، ومسلم(٥٩٣).

رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا ٱلْقِتَالَ لَوْلَآ أَخَّرْتَنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ ﴾ [النساء: ٧٧] وكالذين سألوا عن فرض الحج أفي كل عام يا رسول الله؟ فأجابهم الرسول ﷺ بقوله: «**لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ لَوَجَبَتْ، وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ**»، ثُمَّ قَالَ: «**ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ**»[(١)].

ولا يمتنع أن يدخل فيها أيضًا قول من قال: من أبي يا رسول الله؟ فما يدري إذا نُسب إلى غير أبيه ماذا كان سيصنع؟

فكل ذلك يدخل في الآية الكريمة، والله تعالى أعلم.

❁ ❁ ❁

وقوله تعالىٰ:

﴿ مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۖ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٠٣﴾ ﴾

حاصل معناه، أن هذه الأشياء المذكورة (البحيرة - والسائبة - والوصيلة - والحام) أشياء ما ذكرها الله ﷻ ولا أنزل فيها شيئًا، وإنما افتراها أهل الكفر وجعلوا لها أحكامًا وحرموا ما شاءوا وأحلوا ما شاءوا كذبًا علىٰ الله وافتراء عليه فأكثرهم لا عقول لهم يفقهون بها ما ينفعهم وما يضرهم.

أما عن تفصيلات هذه المذكورات، فأقول وبالله التوفيق، بدايةً فإن أهل الشرك عمدوا إلىٰ بعض الأنعام التي حملت أوصافًا معينة فأطلقوا عليها أسماء مُعينةً وعلموها بعلامات معينة، وقالوا إن الله ﷻ قد حرمها افتراءً علىٰ الله وكذبًا علىٰ الله وكان أول من صنع ذلك وسيَّب السوائب فترك هذه الأنعام تمشي ولا يقربها أحد

(١) مسلم (حديث ١٣٣٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

ولا يذبحها ولا ينحرها أحد ولا يأكلها أحد هو عمرو بن عامر الخزاعي.

أخرج البخاري[١] ومسلم من طريق سعيد بْن الْمُسَيِّبِ قالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِرٍ الْخُزَاعِيَّ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوائبَ**».

أما عن معاني الأشياء المذكورة، فها هي علمًا بأن أهل الشرك اختلفوا أيضًا في توصيفها، وعلىٰ رأي كثيرين منهم، فهذه معاني المذكورات.

الكلمة	معناها
﴿بَحِيرَةٍ﴾	مشقوقة الأذن (يشقون أذنها) ويمنحون درها (لبنها) للطواغيت فلا يحلبها أحدٌ من الناس.
﴿سَآئِبَةٍ﴾	متروكة يسيبونها أي يتركونها للآلهة فلا يحمل عليها شيءٌ.
﴿وَصِيلَةٍ﴾	تصل شيئًا بشيءٍ (كأن تصل أنثىٰ بأنثىٰ) (أي تلد أنثىٰ بعد أنثىٰ). أو تصل ذكرًا بأنثىٰ (أي تلد توأما ذكرًا وأنثىٰ) ولذلك صور أُخر فلكونها وصلت شيئًا بشيء تسمىٰ وصيلة فيتركونها لا يذبحونها لكونها وصلت، أو يتركون بعض نتاجها لكون أمه كانت وصيلة.
﴿حَامٍ﴾	الذي يحمي ظهره من الركوب والانتفاع به، فلا يركب ولا ينتفع به لكونه لقح عددًا من النوق.
﴿حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ﴾	يكفينا ما وجدنا عليه آباءنا.

(١) البخاري (حديث ٤٦٢٣)، ومسلم (حديث ٢٨٥٦).

﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾	عليكم بحفظ أنفسكم - الزموا أنفسكم فأصلحوها.

أما عن أوصافها، وقد اختلف أهل الشرك في توصيفها أيضًا، وكل اختلق ما يريد من الكذب، فها هي توصيفاتهم لها.

البحيرة	السائبة	الوصيلة	الحام
١ - هي الناقة تلد ستة أبطن، البطن السادس أنثىٰ.	الناقة تلد سبعة، البطن السابع ذكر أو ذكرين.	الشاة تلد سبعة، والسابع يكون توأما ذكرًا وأنثىٰ فيمنع الذكر بسبب أخته ويُسمىٰ وصيلة، لكون أخته وصلته فحرمته عليهم.	الفحل الذي يلقح عشرًا.
٢ - الناقة المولودة الحادية عشرة أو الثانية عشرة أو بعد ذلك لناقة ولدت عشر	الناقة التي تلد عشر إناث ليس بينهن ذكر تسيب فلا يركب ظهرها، ولم يُجز وبرها، ولم يشرب لبنها إلا	الأنثىٰ إذا ولدت توأما ذكرًا وأنثىٰ، فالأنثىٰ المولودة مع الذكر تُسمَّىٰ	الفحل إذا نُتج له عشر إناث ليس بينهنّ ذكر، فحينئذٍ يُحمىٰ فلا يركب ظهره، ولا يُجز وبره،

إناث، فالناقة الحادية عشرة والثانية عشرة فما زاد كل ذلك يطلق عليه بحيرة لا يركب ظهرها ولا يجز وبرها، فعليه فهي ابنة السائبة (في الوجه الثاني).	ضيف.	وصيلة.	ويُخلَّىٰ في إبله يضرب فيها.
٣- التي يمنح درها للطواغيت.	التي يسيبونها مطلقًا للآلهة.	الناقة تبكِّر بأنثىٰ، ثم تثني بأنثىٰ، فيسمونها وصيلة لكونها وصلت أنثىٰ بأنثىٰ، ليس بينهما ذكر.	الذي يضرب عددًا معلومًا (أي: ينكح مرات معلومة).
٤- الأنثىٰ الخامسة التي تلدها ناقة تشق أذنها ويحرم	البعير يسيب بسبب نذر، يكون علىٰ الرجل بسبب شفاء من مرض أو عودٍ	من الغنم علىٰ وجه الخصوص، تلد أنثىٰ بعد	الفحل إذا قضىٰ عددًا من الأنكحة جعلوا عليه من ريش

علىٰ النساء أكلها وشرب لبنها فإذا ماتت حلت للإناث.	من سفر، فلا يُحبس عن رعي ولا ماء ولا يُركب.	أنثىٰ.	الطاووس وسيَّبوه.



وقوله تعالىٰ:

﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُواْ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٠٤﴾ ﴾

معناه الإجمالي، وإذا قيل لهؤلاء المشركين الذين حرَّموا ما أحله الله وأحلوا ما حرمه الله، إذا قيل لهم تعالوا إلىٰ ما أنزله الله في كتابه وإلىٰ ما سنَّه رسول الله ﷺ، كي ننظر إلىٰ الحلال الذي أحله الله فنحله، وإلىٰ الحرام نُحرمه، رفض أهل الشرك ذلك، وقالوا: ﴿ حَسْبُنَا ﴾ أي يكفينا ما وجدنا عليه آباءنا، فيقال لهم أو إن كان آباؤكم جهلة وليس لهم مستندٌ من عند الله فيما يقولونه أكنتم تتبعونهم أيضًا؟!!

❁ ❁ ❁

قوله تعالىٰ:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾ ﴾

حاصل معناه: والله تعالىٰ أعلم، يا من آمنتم بالله وصدقتم المرسلين عليكم إصلاح أنفسكم وتزكيتها ونهيها عن الهوىٰ وفعل ما يسعدها في الدنيا والآخرة واعلموا أنكم إذا فعلتم ذلك وقمتم بما أوجبه الله عليكم من الأمور والنهي ولم يستجب لكم فليس ذلك بضائركم شيئًا.

فلا يضركم ضلال من ضلَّ ولا فساد من فسد.

وقوله تعالىٰ: ﴿ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ ﴾ يوم القيامة ﴿ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾ ﴾ فيخبركم بأعمالكم التي عملتموها في دنياكم ويجازي كلًّا بعمله، أو يتجاوز

ويصفح عمن لم يشرك به شيئًا، ووجه الختام بقوله ﴿إِلَى ٱللَّهِ مَرۡجِعُكُمۡ ...﴾ لحث المهتدي علىٰ الاستمرار في السير علىٰ طريق الهداية وعدم التأثر بمن ضل وعدم التأسف عليه، وكذا تحذير من سلك طريق الغواية فقوله تعالىٰ: ﴿إِلَى ٱللَّهِ مَرۡجِعُكُمۡ جَمِيعٗا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ١٠٥﴾ أي: فيجازي كل عاملٍ بعمله، المحسن علىٰ إحسانه والغويّ بغوايته والله أعلم.

هذا، وليس في الآية الكريمة مستدلٌّ لترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإنما غاية ما فيها أن ضلال من ضل لا يضر من اهتدىٰ.

* وكيف يكون فيها مُستدلٌّ، وكما هو معلوم أن المهتدي من أعماله وأوصافه أنه يأمر بالمعروف وينهىٰ عن المنكر.

* فلا يكاد الاهتداء يتم إلا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأيضًا كيف يكون فيها مستدلٌّ، ورب العزة يقول في كتابه الكريم: ﴿وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةٗ لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةٗۖ﴾[الأنفال: ٢٥].

ويقول: ﴿وَلۡتَكُن مِّنكُمۡ أُمَّةٞ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلۡخَيۡرِ وَيَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ١٠٤﴾[آل عمران: ١٠٤].

ويقول: ﴿فَلَوۡلَا كَانَ مِنَ ٱلۡقُرُونِ مِن قَبۡلِكُمۡ أُوْلُواْ بَقِيَّةٖ يَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡفَسَادِ فِي ٱلۡأَرۡضِ إِلَّا قَلِيلٗا مِّمَّنۡ أَنجَيۡنَا مِنۡهُمۡۗ﴾[هود: ١٦].

ويقول تعالىٰ: ﴿لَوۡلَا يَنۡهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلۡأَحۡبَارُ عَن قَوۡلِهِمُ ٱلۡإِثۡمَ وَأَكۡلِهِمُ ٱلسُّحۡتَۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَصۡنَعُونَ ٦٣﴾[المائدة: ٦٣].

* وقد أخرج الإمام أحمد[1] في مسنده وكذا أخرج غيره من طريق قيس ابن

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢ ، ٥ ، ٧ ، ٩)، وأبو داود (حديث ٤٣٣٨)، وغيرهم، وانظر عبد بن حميد في «المنتخب» حديث(١).

أبي حازم عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: أيها الناس، إنكم تقرؤون هذه الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ﴾ وإني سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «**إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا علىٰ يديه أوشك أن يعمّهم الله بعقابه**».

وإسناد هذا الأثر صحيح، لكن أُعل بالوقف علىٰ أبي بكر رضي الله عنه.

* ووجه آخر من الوجوه قد يُذكر: ألا وهو أن الشخص إذا رأىٰ القوم قد اتبعوا الأهواء وأعجب كل منهم برأيه وغلب عليهم الشح، وعلم الشخص بالقرائن المحيطة سلفًا أن الذكرىٰ لن تنفع فله حينئذٍ أن يُصلح نفسه ويُعرض عمن سواه وقد ذكر بعض العلماء وجهًا في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿فَذَكِّرۡ إِن نَّفَعَتِ ٱلذِّكۡرَىٰ ۝٩﴾ [الأعلىٰ: ٩] أي: حيث ترى أن الذكرى تنفع والله أعلم.

وأخرج الطبري[1] بإسناد صحيح عن سوار بن شبيب قال:

كنت عند ابن عمر، إذ أتاه رجل جليد في العين، شديد اللسان، فقال: يا أبا عبد الرحمن، نحن ستة كلهم قد قرأ القرآن فأسرع فيه، وكلهم مجتهد لا يألو، وكلهم بغيض إليه أن يأتي دناءة، وهم في ذلك يشهد بعضهم علىٰ بعض بالشرك! فقال رجل من القوم: وأي دناءة تريد، أكثر من أن يشهد بعضهم علىٰ بعض بالشرك! قال: فقال الرجل: إني لست إياك أسأل، أنا أسأل الشيخ! فأعاد علىٰ عبد الله الحديث، فقال عبد الله بن عمر: لعلك ترىٰ لا أبا لك، أني سآمرك أن تذهب أن تقتلهم! عظهم وانههم، فإن عصوك فعليك بنفسك، فإن الله تعالىٰ يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرۡجِعُكُمۡ جَمِيعٗا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ۝١٠٥﴾.

(١) الطبري (١٢٨٥٤).

قوله تعالىٰ:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ حِينَ ٱلۡوَصِيَّةِ ٱثۡنَانِ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ أَوۡ ءَاخَرَانِ مِنۡ غَيۡرِكُمۡ إِنۡ أَنتُمۡ ضَرَبۡتُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَأَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةُ ٱلۡمَوۡتِۚ تَحۡبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعۡدِ ٱلصَّلَوٰةِ فَيُقۡسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ لَا نَشۡتَرِي بِهِۦ ثَمَنٗا وَلَوۡ كَانَ ذَا قُرۡبَىٰ وَلَا نَكۡتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذٗا لَّمِنَ ٱلۡأٓثِمِينَ ﴿١٠٦﴾ ﴾

وعن سبب نزول الآيتين الكريمتين، فابتداءً قد نقل الطبري عن النحاس قوله: ولا أعلم خلافًا أن هذه الآيات نزلت بسبب تميم الداري وعدي بن بدَّاء.

هذا وقد أخرج البخاري[1] من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَهْمٍ مَعَ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ، وَعَدِيِّ بْنِ بَدَّاءٍ، فَمَاتَ السَّهْمِيُّ بِأَرْضٍ لَيْسَ بِهَا مُسْلِمٌ، فَلَمَّا قَدِمَا بِتَرِكَتِهِ، فَقَدُوا جَامًا مِنْ فِضَّةٍ مُخَوَّصًا مِنْ ذَهَبٍ، «فَأَحْلَفَهُمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ»، ثُمَّ وُجِدَ الجَامُ بِمَكَّةَ، فَقَالُوا: ابْتَعْنَاهُ مِنْ تَمِيمٍ وَعَدِيٍّ، فَقَامَ رَجُلاَنِ مِنْ أَوْلِيَائِهِ، فَحَلَفَا لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا، وَإِنَّ الجَامَ لِصَاحِبِهِمْ.

قَالَ: وَفِيهِمْ نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ ﴾.

وكتوطئةٍ لتفسير الآيات، أقول وبالله التوفيق.

أولًا: قوله تعالىٰ: ﴿شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ ﴾ من العلماء من قال معناها ليشهد عندكم عند الموت، أي ليحضركم فيشهد علىٰ ما وصىٰ به الميت.

(١) البخاري (٢٧٨٠).

وقال آخرون: ﴿شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ﴾ أي يمين ما بينكم أن يحلف اثنان ذوا عدلٍ منكم.

ثانيًا: قوله تعالىٰ: ﴿إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ﴾ المراد به، والله أعلم إذا قارب الحضور، وذلك كقوله تعالىٰ: ﴿فَإِذَا بَلَغۡنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمۡسِكُوهُنَّ...﴾[الطلاق: ٢] فالمراد به إذا قاربن بلوغ الأجل.

ونحو ذلك قوله تعالىٰ: ﴿أَتَىٰٓ أَمۡرُ ٱللَّهِ فَلَا تَسۡتَعۡجِلُوهُۚ﴾[النحل: ١] أي: اقترب.

ثالثًا: قوله تعالىٰ: ﴿ٱثۡنَانِ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ أَوۡ ءَاخَرَانِ مِنۡ غَيۡرِكُمۡ﴾ الأظهر في ذلك والأشهر، والله تعالىٰ أعلم، أن قوله تعالىٰ: ﴿مِّنكُمۡ﴾ أي: من المسلمين، وقوله تعالىٰ: ﴿مِنۡ غَيۡرِكُمۡ﴾ أي: من غير المسلمين وهذا الذي عليه جمهور المفسرين.

بينما ذهب فريق آخر، وهم قلةٌ، إلىٰ أن المراد بقوله تعالىٰ: ﴿مِّنكُمۡ﴾ أي: من قبيلة الموصي، وقوله تعالىٰ: ﴿مِنۡ غَيۡرِكُمۡ﴾ أي: من غير قبيلة الموصي. والله تعالىٰ أعلم.

رابعًا: من العلماء من قال إن (أو) في قوله تعالىٰ: ﴿أَوۡ ءَاخَرَانِ مِنۡ غَيۡرِكُمۡ﴾للتعقب وليست للتخيير.

والمعنىٰ عنده أو آخران من غيركم إن لم تجدوا المسلمين.

ومن العلماء من قال: هي للتخيير علىٰ بابها.

خامسًا: من العلماء – وهم الجمهور– من ذهب إلىٰ أنه منسوخ، وأن الناسخ هو قوله تعالىٰ: ﴿وَأَشۡهِدُواْ ذَوَيۡ عَدۡلٖ مِّنكُمۡ﴾ [الطلاق: ٢] وبقوله تعالىٰ: ﴿مِمَّن تَرۡضَوۡنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

بينما ذهب آخرون إلىٰ أن قوله تعالىٰ: ﴿أَوۡ ءَاخَرَانِ مِنۡ غَيۡرِكُمۡ﴾ محكمٌ وليس بمنسوخٍ، ولكن محله إذا لم يوجد شهود مسلمون.

سادسًا: المراد بالصلاة في قوله تعالىٰ: ﴿تَحۡبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعۡدِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ صلاة

العصر عند الجمهور أخرج الطبري[1] بسندٍ صحيح عن الشعبي:

أن رجلا من المسلمين حضرته الوفاة بدقوقا، فلم يجد أحدا من المسلمين يشهده علىٰ وصيته، فأشهد رجلين من أهل الكتاب. قال: فقدما الكوفة، فأتيا الأشعري فأخبراه، وقدما بتركته ووصيته، فقال الأشعري: هذا أمر لم يكن بعد الذي كان في عهد رسول الله ﷺ! قال: فأحلفهما بعد العصر: بالله ما خانا ولا كذبا ولا بدلا ولا كتما، ولا غيرا، وإنها لوصية الرجل وتركته. قال: فأمضىٰ شهادتهما.

❁ ❁ ❁

قوله تعالىٰ:

﴿ فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسْتَحَقَّآ إِثْمًا فَـَٔاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْأَوْلَيَـٰنِ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ لَشَهَـٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَـٰدَتِهِمَا وَمَا ٱعْتَدَيْنَآ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿١٠٧﴾ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِٱلشَّهَـٰدَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَآ أَوْ يَخَافُوٓا۟ أَن تُرَدَّ أَيْمَـٰنٌۢ بَعْدَ أَيْمَـٰنِهِمْ ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱسْمَعُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَـٰسِقِينَ ﴿١٠٨﴾ ﴾

وعن المعنىٰ الإجمالي للآيات، فالمعنىٰ، والله تعالىٰ أعلم:

يا من آمنتم بالله وصدقتم به وبملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره، يا هؤلاء إذا خرجتم من دياركم لسفر أردتموه، فنزل بكم في سفركم مرض الموت، أو حل بكم من المصائب ما غلب علىٰ ظنكم أو أيقنتم أن بعده الموت وكان لكم أمر تريدون أن توصوا فيه بشيء، أو كان معكم مال أو متاع تريدون

(١) أخرجه الطبري (١٢٩٤٨)، وأبو داود (٣٦٠٥).

إرساله إلىٰ أحد فليشهدكم رجلان عدلان ثقتان من ذوي الدين والصلاح والعقل (من المسلمين) فلتشهدوهما علىٰ ما تريدون، وليحملا منكم ما أردتم أن يحملاه إلىٰ بلادكم.

فإن لم تجدوا رجلين عدلين من المسلمين، فأشهدوا اثنين آخرين من أهل الكتاب، أو من أهل الشرك، فليُبلغا ما أردتم إبلاغه، وليحملا ما أردتم أن يحملاه.

فإذا وصل هذان الشاهدان اللذان شهداكم في مرض موتكم واستمعا إلىٰ ما أوصيتم به وحملا ما أردتما حمله إلىٰ بلادكم استوقفتموهما[1] بعد صلاة العصر[2] كي يقسما علىٰ صحة ما نقلاه عن ميتكم (أي: أنهما يحلفان بالله علىٰ صدق قولهما) ، وهذا الاستحلاف (أي: طلب القسم منهما) ليس بواجب عليكم يا أهل الإسلام طلبه منهما لكن إذا ارتبتم في أمرهما وشككتم في صدقهما وفيما نقلاه فحينئذ عليكم أن تستحلفوهما فإذا أقسما فليكن مع قسمهما قولهما (لا نشتري بيميننا ثمنًا) ، أي: أنهما يُحلفان علىٰ أنهما لا يقسمان بالله من أجل متاع عارض من عرض الحياة الدنيا ولا من أجل مالٍ يتقاضيانه، ولو كان المحلوف له أو عليه قريبًا لهما أو بعيدًا عنهما، ويقسمان أيضًا علىٰ أنهما لا يكتمان هذه الشهادة العظيمة، إذ هي شهادة الله، فإن فعلنا فإنا إذن من المتحملين للآثام المحشورين والمعدودين في جملة الآثمة الداخلين معهم في إثمهم.

فإن اكتشف بعد ذلك وظهر وتبين أن هذين الشاهدين قد كذبا في شهادتهما وفي يمينهما فاكتسبا إثمًا بسبب هذا الكذب وتلك الخيانة، فحينئذ يقوم شخصان آخران من أولياء الميت المستحقين للتركة، فيشهدان ويقسمان بالله لشهادتنا أحق

(١) من العلماء من قال: إن هذا الوقف (الحبس) للكتابيين أو المشركين فقط أما المسلمان فلا يُحبسان لليمين في هذا الموطن.

(٢) من العلماء من قال: إن المراد بالصلاة صلاة أهل ملتهما.

من شهادتهما، ﴿وَمَا ٱعۡتَدَيۡنَآ إِنَّآ إِذٗا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ١٠٧﴾، أي: لشهادتنا أصوب وأصح من شهادة الشاهدين الأولين، وما قمنا في هذا المقام للقسم والحلف بالله كذبًا وظلمًا وتجاوزًا وتعديًا.

وإن كنا قمنا كذبًا وتعديًا وتجاوزًا فإنا محشورون في عداد الظالمين وداخلون في سلك أهل الظلم وسالكون سبيلهم.

وهذا الذي أمرناكم بفعله من قيام الشاهدين بالشهادة عقب شهادة الشاهدين الأولين يحمل الشاهدين الأولين علىٰ صدق الحديث والحلف بالحق، وذلك أن الشخص إذا علم أن شخصًا ما سيتعقبه باليمين إذا هو كذب، فإنه حينئذٍ يحترز من الكذب أشد الاحتراز خوفًا من الفضيحة بين الناس، بعد خوفه من الله وذلك لأن كثيرًا من الناس خشيتهم لله ضعيفة فإذا علموا أن الناس سيتعقبونهم ويظهرون كذبهم فإنهم سينكفوا حينئذ عن الأيمان الكاذبة والمقولات الزائفة ثم أمر الله ﷻ العباد جميعًا بتقواه وخشيته فقال تعالىٰ: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱسۡمَعُواْۗ﴾ أي: اسمعوا ما يتلىٰ عليكم واعلموا به أما الخارجون عن الطاعة الفساق فإن الله لا يوفقهم، فكونوا يا أهل الإيمان من الموفقين ولا تسلكوا سبيل الفاسقين.

هذا والله تعالىٰ أعلم.



قوله تعالىٰ:

﴿ ۞ يَوْمَ يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَآ أُجِبْتُمْ ۖ قَالُوا۟ لَا عِلْمَ لَنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١٠٩﴾ ﴾

معناه، والله أعلم، واحذروا يوم يجمع الله الرسل، وهو يوم القيامة، وكذا واتقوا يوم يجمع الله الرسل ففي هذا اليوم يقول الله ﷻ للرسل ﴿مَاذَآ أُجِبْتُمْ ۖ﴾ ما الذي أجابتكم به أممكم، وهل أطاعوكم أم لا؟!.

هذا ومن العلماء من قال: إن هذا السؤال لأمور:

أحدها: أن الله سبحانه وتعالىٰ سأل الرسل عن أحوال أممهم ليعلمهم بالذي أحدثته أممهم من بعدهم.

ثانيًا: أنه أراد بذلك أن يفضح أهل الشرك وأهل النفاق علىٰ رءوس الأشهاد ليكون ذلك نوعًا من العقوبة لهم.

وثم وجهٌ ثالث: ألا وهو لبيان عدم علم الرسل بالغيب وما فيه. والله تعالىٰ أعلم.

أما الذي أجابت به رسل الله الكرام فهو قولهم ﴿لَا عِلْمَ لَنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١٠٩﴾﴾.

وكيف أجاب الرسل بقولهم ﴿لَا عِلْمَ لَنَآ ۖ﴾ وهم قد علموا أجوبة قومهم؟ فللعلماء في ذلك أقوال:

أحدها: أنهم من هول الموقف ذهلت عقولهم ثم أجابوا بعد أن ثابت إليهم عقولهم بالشهادة علىٰ أممهم، ومما يدل علىٰ أنهم أجابوا في مواطن أُخر قوله تعالىٰ: ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍۭ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾ ﴾ [النساء: ٤٠]

وقوله تعالىٰ: ﴿ وَيَوْمَ نَبْعَثُ مِن كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا ﴾ [النحل: ٨٤].

ثانيًا: أن مرادهم بقولهم: ﴿لَا عِلْمَ لَنَآ﴾، أي: لا علم لنا إلا ما علمتنا.

ثالثًا: أن المعنىٰ لا علم لنا إلا علمٌ أنت أعلمُ به منا.

رابعًا: أنهم سئلوا عما أحدثت أممهم من بعدهم فقالوا لا علم لنا، كما قال عيسىٰ عليه السلام: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾﴾ [المائدة:١١٧].

وكما ورد في الحديث الصحيح الذي فيه أن النبي ﷺ قيل له: «**إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك**»، وسيأتي إن شاء الله، وهو في «الصحيحين».



قوله تعالىٰ:

﴿ إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَٰلِدَتِكَ إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِي ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا ۖ وَإِذْ عَلَّمْتُكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ۖ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًۢا بِإِذْنِي ۖ وَتُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ بِإِذْنِي ۖ وَإِذْ تُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِي ۖ وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَنكَ إِذْ جِئْتَهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿١١٠﴾ ﴾

وعن بيان هذه النعم فيقول تعالىٰ: ﴿إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ﴾ أي قويتك وأعنتك بروح القدس، وهو جبريل عليه السلام وكان ذلك في مواطن:

منها: أنه أُيد عند نطقه في المهد بروح القدس فقد نطق عيسىٰ عليه السلام، بالذي نطق به بالوحي الذي أوحاه الله إليه عن طريق روح القدس كذا قال البعض.

ومنها: أنه أُيد عند صلبه بروح القدس، فقد رفعه بإذن الله، كذا قال البعض أيضًا.

ومنها: أن الوحي كان إلىٰ عيسىٰ عليه السلام عن طريق روح القدس عليه السلام، والله تعالي أعلم.

وكذا من نِعمي عليك أن جعلتك تكلم الناس في طفولتك وصغرك، وفي هذا – بلا شك – فضيلة لعيسىٰ عليه السلام ومنقبةٌ له وتبرئةٌ له ولأمه مريم عليهما السلام مما نسبهما إليه الكذابون الأفاكون.

أما وجه الامتنان علىٰ عيسىٰ عليه السلام بأنه يكلم الناس كهلًا فهو تكليمهم بما أوحاه الله إليه أي: أنه يوحي إليه في كهولته أيضًا، والوحي من الله ﷻ إلىٰ عباده نعمة عظمىٰ من الله ﷻ، ويكلم الناس، منه دعوتهم إلىٰ الله ﷻ وهذا نعمة أيضًا.

وفي قوله تعالىٰ: ﴿وَكَهۡلٗا﴾ إشارة أيضًا إلىٰ أمرٍ آخر ألا وهو أن عيسىٰ يجري عليه ما يجري علىٰ سائر البشر من كونه كان صغيرًا ثم تقدم به السن، كما قال تعالىٰ: ﴿ ۞ ٱللَّهُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن ضَعۡفٖ ثُمَّ جَعَلَ مِنۢ بَعۡدِ ضَعۡفٖ قُوَّةٗ ...﴾ [الروم: ٥٤].

فهذا يدل علىٰ بشريته وأنه ليس إلهًا كما زعمت النصارىٰ، والله أعلم.

ويمتن الله ﷻ علىٰ عيسىٰ عليه السلام أيضًا بأن علَّمه الكتاب.

والمراد به هنا الخط والكتابة، وكذا علَّمه الحكمة وهي الفهم والإصابة في القول والعمل، ووضع الأمور مواضعها الصحيحة.

وكذا فإن الله ﷻ علَّمه ﴿ٱلتَّوۡرَىٰةَ﴾ وهي الكتاب الذي أنزله الله علىٰ موسىٰ عليه السلام ﴿وَٱلۡإِنجِيلَ﴾ وهو الكتاب الذي أوحاه الله إلىٰ عيسىٰ عليه السلام.

وامتن عليه أيضًا بأن أيّده بالعديد من المعجزات والدلائل علىٰ نبوته، والتي منها أنه يصنع من الطين أشكالًا كهيئة الطيور فينفخ فيها فتكون طيرًا بإذن الله.

وكذلك فإن الله ﷻ يشفي علىٰ يديه العديد من الأمراض ويذهب علىٰ يديه عظيم الآفات، التي يعجز الأطباء عن دوائها والتي منها: (إبراء الأكمه) وهو الأعمىٰ الذي لا يُبصر شيئًا، وقيل الذي ولد أعمىٰ، فإن عيسىٰ عليه السلام كان يمسح عينيه فتبرآن بإذن الله.

وكذلك يُبرء ﴿وَٱلۡأَبۡرَصَ﴾ والبرص هو المرض الجلدي المعروف الذي يعجز الأطباء عن دوائه إلىٰ الآن فإن عيسىٰ عليه السلام كان يمسح عليه فيبرأ بإذن الله.

وكذلك فإن من المعجزات التي أيَّد الله بها عيسىٰ عليه السلام أنه ينادي الموتىٰ فيخرجون من قبورهم بإذن الله، وقال تعالىٰ: ﴿وَإِذْ تُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِى﴾.

ومن منن الله ﷻ علىٰ عيسىٰ عليه السلام أيضًا أنه جل وعلا حفظه وسلمه ومنعه من أن يلحقه أذىٰ من بني إسرائيل الذين أرادوا صلبه وقتله، قال تعالىٰ: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾ [النساء: ١٥٧].

وقال: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًۢا ﴿١٥٧﴾ بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ﴾ [النساء: ١٥٧، ١٥٨].

وذلك أن عيسىٰ عليه السلام لما جاء بالبينات التي أيّده الله بها، والدالة علىٰ صدقه ونبوته وصفه الكفار من بني إسرائيل بالسحر، ومن ثمَّ دبروا المكائد لقتله وصلبه ولكن حفظه الله منهم برفعه إليه وإلقاء شَبَهَهُ علىٰ غيره كما قال: ﴿وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾ [النساء: ١٥٧].

هذا، وقول الذين كفروا ﴿إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿١١٠﴾﴾ أي ما هذا الذي يصنعه عيسىٰ عليه السلام إلا سحرٌ مظهرٌ لكونه ساحر، وأيضًا ما هذا إلا سحرٌ واضح وظاهر.

هذا، وعن وجه الامتنان علىٰ مريم عليها السلام، فمن وجوهٍ،

منها: أن الرزق كان يأتيها في المحراب كلما دخل عليها زكريا ومنها أن الله سبحانه وتعالىٰ اصطفاها وطهرها واصطفاها علىٰ نساء العالمين.

ومنها: أن الله ﷻ برأها علىٰ لسان وليدها إذ أنطقه الله ﷻ في المهد.

ومنها: أن الله ﷻ جعلها صديقة، كما قال تعالىٰ: ﴿وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ﴾ [المائدة: ٧٥]

ومنها: قبل ذلك أيضًا أن الله ﷻ كفلها زكريا عليه السلام فتربت ونشأت في بيت نبوة كريم فاستفادت من أخلاق الأنبياء عليهم السلام.

هذا ومن المعلوم عن أهل الكفر أنهم دومًا يصفون أنبياء الله بالسحر

والجنون، مع أن أنبياء الله هم صفوة الخلق عليهم الصلاة والسلام.

هذا، ومن الدليل علىٰ أن أهل الكفر يصفون الأنبياء بالسحر قوله تعالىٰ: ﴿كَذَٰلِكَ مَآ أَتَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُواْ سَاحِرٌ أَوۡ مَجۡنُونٌ ﴿٥٢﴾﴾ [الذاريات: ٥٢].

وقال تعالىٰ: ﴿وَإِن يَرَوۡاْ ءَايَةٗ يُعۡرِضُواْ وَيَقُولُواْ سِحۡرٞ مُّسۡتَمِرّٞ ﴿٢﴾﴾ [القمر: ٢].

وها هم قوم فرعون يقولون عن موسىٰ وهارون عليهما السلام: ﴿سِحۡرَانِ تَظَٰهَرَا﴾ [القصص: ٤٨].

وقالوا عن موسىٰ عليه السلام: ﴿إِنَّ هَٰذَا لَسَٰحِرٌ عَلِيمٞ ﴿١٠٩﴾﴾ [الأعراف: ١٠٩].

وقوم عيسىٰ يقولون عن عيسىٰ عليه السلام: وما جاء به ﴿هَٰذَا سِحۡرٞ مُّبِينٞ ﴿٦﴾﴾ [الصف: ٦]

وقالوا عن رسول الله ﷺ: ﴿إِنَّ هَٰذَا لَسَٰحِرٞ مُّبِينٌ ﴿٢﴾﴾ [يونس: ٢].

وأيضًا: ﴿وَقَالَ ٱلظَّٰلِمُونَ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلٗا مَّسۡحُورًا ﴿٨﴾﴾ [الفرقان: ٨].

وأيضًا: ﴿وَقَالَ ٱلۡكَٰفِرُونَ هَٰذَا سَٰحِرٞ كَذَّابٌ ﴿٤﴾﴾ [ص: ٤].

❀ ❀ ❀

قوله تعالىٰ:

﴿وَإِذۡ أَوۡحَيۡتُ إِلَى ٱلۡحَوَارِيِّـۧنَ أَنۡ ءَامِنُواْ بِي وَبِرَسُولِي قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَٱشۡهَدۡ بِأَنَّنَا مُسۡلِمُونَ ﴿١١١﴾﴾

هذا، ومن وجوه الإنعام علىٰ عيسىٰ عليه السلام أن الله ﷻ جعل له أنصارًا ووزراء ومؤمنين يؤمنون به ويصدقونه، قال تعالىٰ: ﴿وَإِذۡ أَوۡحَيۡتُ إِلَى ٱلۡحَوَارِيِّـۧنَ أَنۡ ءَامِنُواْ بِي وَبِرَسُولِي﴾ بعيسىٰ عليه السلام أي: أن الله ألهمهم الإيمان به جل وعلا وبنبيه عيسىٰ عليه السلام وقذفه في قلوبهم، فالحواريون هم أصحاب عيسىٰ عليه السلام ومن المعلوم أن الأنصار والأصحاب والوزراء، إذا كانوا من أهل الصلاح

فإنهم عون على طاعة الله ﷻ وإقامة شرعه، كما قال موسى عليه السلام: ﴿ وَٱجۡعَل لِّي وَزِيرٗا مِّنۡ أَهۡلِي ٢٩ هَٰرُونَ أَخِي ٣٠ ٱشۡدُدۡ بِهِۦٓ أَزۡرِي ٣١ وَأَشۡرِكۡهُ فِيٓ أَمۡرِي ٣٢ كَيۡ نُسَبِّحَكَ كَثِيرٗا ٣٣ وَنَذۡكُرَكَ كَثِيرًا ٣٤ ﴾ [طه: ٢٩ ، ٣٤].

وكما قال تعالى: ﴿سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ ...﴾ [القصص: ٣٥].

وكذا فقد امتن الله ﷻ على نبيه محمد ﷺ بمثل هذه المنة إذ قال له ﴿ وَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِهِمۡۚ لَوۡ أَنفَقۡتَ مَا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا مَّآ أَلَّفۡتَ بَيۡنَ قُلُوبِهِمۡ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيۡنَهُمۡۚ إِنَّهُۥ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ٦٣ ﴾ [الأنفال: ٦٣].

فالحاصل: أن الحواريون آمنوا وأعلنوا عن إيمانهم قائلين ﴿ ءَامَنَّا ﴾ أي: صدقنا بوحدانية الله ﷻ، وأنك رسول من عند الله وأشهد يا عيسى عليك السلام، على ذلك أشهد على إسلامنا واستسلامنا لله ﷻ وأشهد لنا في الدنيا والآخرة بأننا مسلمون.

قصة المائدة
ونزولها على عيسى عليه السلام

قال الله ﷻ:

﴿ إِذْ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ۖ قَالَ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾ قَالُوا۟ نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَن قَدْ صَدَقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿١١٣﴾ قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ٱللَّهُمَّ رَبَّنَآ أَنزِلْ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِّأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا وَءَايَةً مِّنكَ ۖ وَٱرْزُقْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿١١٤﴾ قَالَ ٱللَّهُ إِنِّى مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ ۖ فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ فَإِنِّىٓ أُعَذِّبُهُۥ عَذَابًا لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١١٥﴾ ﴾

وعن المعنىٰ الإجمالي للآيات المباركات:

يخبر الله ﷻ أن الحواريين وهم أصحاب عيسىٰ عليه السلام قالوا له: ﴿يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ۖ﴾ قال بعض أهل العلم:

المعنىٰ: هل يقدر ربك، وكان هذا السؤال في ابتداء أمرهم قبل استحكام معرفتهم بالله ﷻ، ولهذا قال عيسىٰ في الجواب عند غلطهم وتجويزهم علىٰ الله ما لا يجوز: ﴿ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾﴾ أي: لا تشكوا في قدرة الله تعالىٰ.

وتعقب آخرون هذا القول من وجوه، حاصلها أن الحواريين هم خُلَّص أصحاب عيسىٰ وأفضلهم وقد أوحىٰ الله إلىٰ الحواريين أن آمنوا بي وبرسولي

فكيف يصدر منهم شكٌّ في قدرة الله ﷻ؟!!

وأجاب هؤلاء علىٰ الإشكال الوارد بوجوهٍ من الأجوبة:

أحدها: ما ذكره العلماء من القراءة بـ(هل تستطيع ربك) أي: هل تستطيع أن تسأل ربك.

الثاني: أن الذين قالوا ذلك هم الجهال وقليلو العلم قال القرطبي: يجوز أن يقال: إن ذلك صدر ممن كان معهم، كما قال بعض جهال الأعراب للنبي: اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط ، وكما قال من قال من قوم موسىٰ: ﴿ ٱجۡعَل لَّنَآ إِلَٰهٗا كَمَا لَهُمۡ ءَالِهَةٞۚ ﴾ [الأعراف: ١٣٨].

الثالث: ذكره القرطبي أيضًا فقال: وقيل: إن القوم لم يشكوا في استطاعة الباري سبحانه لأنهم كانوا مؤمنين عارفين عالمين، وإنما هو كقولك للرجل: هل يستطيع فلان أن يأتي وقد علمت أنه يستطيع، فالمعنىٰ: هل يفعل ذلك؟ وهل يجيبني إلىٰ ذلك أم لا؟ وقد كانوا عالمين باستطاعة الله تعالىٰ لذلك ولغيره علم دلالة وخبر ونظر فأرادوا علم معاينة كذلك.

وأعود قائلًا فماذا كان من عيسىٰ عليه السلام لما طلب منه الحواريون أن يسأل ربَّه أن ينزل عليهم مائدة من السماء؟ لقد ذكرهم عليه السلام بقوله: ﴿ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ١١٢ ﴾ أي اجعلوا بينكم وبين عذاب الله وقاية، بتصديقكم أن الله قادرٌ علىٰ كل شيءٍ وبتصديقكم أن الله ﷻ واحدٌ لا شريك له، اتقوا الله إن كنتم مصدقين بوحدانيته وقدرته.

فأجابوه بقولهم: ﴿ نُرِيدُ أَن نَّأۡكُلَ مِنۡهَا وَتَطۡمَئِنَّ قُلُوبُنَا ﴾ قيل المعنىٰ تزداد قلوبنا طمأنينةً، وذلك لأن القلوب تزداد إيمانا بالأدلة الظاهرة، وأورد العلماء وجوها أُخر في ذلك ، لخصها القرطبي رحمه الله فقال:

أحدها: تطمئن إلىٰ أن الله تعالىٰ بعثك إلينا نبيًّا.

الثاني: تطمئن إلىٰ أن الله تعالىٰ قد اختارنا لدعوتنا.

الثالث: تطمئن إلىٰ أن الله تعالىٰ قد أجابنا إلىٰ ما سألنا، ذكرها الماوردي.

وقال المهدوي: أي تطمئن بأن الله قد قبل صومنا وعملنا.

قال الثعلبي: نستيقن قدرته فتسكن قلوبنا.

وقولهم: ﴿وَنَعْلَمَ أَن قَدْ صَدَقْتَنَا﴾ في أنك رسول من عند الله، وقولهم: ﴿وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴿١١٣﴾﴾ لله بالوحدانية، ولك بالرسالة والنبوة.

وقيل: ﴿وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴿١١٣﴾﴾ لك عند من لم يرها إذا رجعنا إليهم.

فحينئذٍ دعا عيسىٰ عليه السلام ربَّه جل وعلا قائلًا: ﴿اللَّهُمَّ رَبَّنَا﴾ أي يا الله يا ربنا ﴿أَنزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِّنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا﴾ أي يكون وقت نزولها عيدًا نعظمه ونعبد الله فيه.

وقوله: ﴿لِّأَوَّلِنَا﴾ أي للأحياء منا الذين رأوا نزولها ﴿وَآخِرِنَا﴾ أي ولمن يجيء من بعدنا.

﴿وَآيَةً مِّنكَ﴾ أي: وعلامة وحجةً منك يا رب علىٰ عبادك ليعلموا قدرتك وليعلموا أني رسول من عندك.

﴿وَارْزُقْنَا وَأَنتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴿١١٤﴾﴾ أي وتفضل علينا وأعطنا وأجب دعوتنا فأنت خير من أعطىٰ وخير من رزق فأجاب الله ﷻ دعوة نبيه عيسىٰ عليه السلام قائلًا ﴿إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ﴾ والله سبحانه لا يخلف الميعاد، ومن أصدق من الله قيلا ومن أصدق من الله حديثًا فقد نزلت المائدة علىٰ عيسىٰ عليه السلام وعلىٰ الحواريين، وهذا قول جمهور العلماء [1].

هذا، وقد توعد الله ﷻ من يكفر بعد نزول المائدة توعدًا شديدًا بقوله تعالىٰ:

(١) نقله عن الجمهور ابن كثير رحمه الله، وكذا القرطبي وغيرهما.

﴿فَمَن يَكۡفُرۡ بَعۡدُ مِنكُمۡ﴾ أي فمن يكفر بعد نزول المائدة منكم معشر الحواريين ﴿فَإِنِّيٓ أُعَذِّبُهُۥ عَذَابٗا لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ أَحَدٗا مِّنَ ٱلۡعَٰلَمِينَ ١١٥﴾.

هذا، ولم يثبت خبرٌ عن رسول الله ﷺ في شأن المائدة فيما علمت، وكذا لم يرد أي تفصيل عنه صلوات الله وسلامه عليه في شأن الطعام الذي كان علىٰ هذه المائدة. والله تعالىٰ أعلم.

❁ ❁ ❁

قوله تعالىٰ:

﴿وَإِذۡ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ ءَأَنتَ قُلۡتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيۡنِ مِن دُونِ ٱللَّهِۖ قَالَ سُبۡحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنۡ أَقُولَ مَا لَيۡسَ لِي بِحَقٍّۚ إِن كُنتُ قُلۡتُهُۥ فَقَدۡ عَلِمۡتَهُۥۚ تَعۡلَمُ مَا فِي نَفۡسِي وَلَآ أَعۡلَمُ مَا فِي نَفۡسِكَۚ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلۡغُيُوبِ ١١٦﴾

حاصل المعنىٰ، والله أعلم واذكر يا رسول الله ما سيكون يوم القيامة من سؤال الله ﷻ لعيسىٰ عليه السلام، وكذا اذكروا معشر الخلق قول الله لعيسىٰ عليه السلام وسؤاله له ﴿ءَأَنتَ قُلۡتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيۡنِ مِن دُونِ ٱللَّهِۖ﴾ أي معبودين مع الله؟ أو معبودين سوىٰ الله؟ أأنت قلت ذلك يا عيسىٰ للناس؟! وهذا السؤال توبيخًا لمن عبدوا عيسىٰ عليه السلام، كما قال تعالىٰ: ﴿وَإِذَا ٱلۡمَوۡءُۥدَةُ سُئِلَتۡ ٨﴾ [التكوير: ٨] وهذا توبيخ لمن وأدها وقتلها.

وقيل المراد بهذا السؤال إخبارُ عيسىٰ عليه السلام بأن قومه قد عبدوه، وافتروا عليه ما لم يقله.

فبماذا أجاب عيسىٰ عليه السلام علىٰ هذا السؤال؟

لقد أجاب بخير جواب، ونزَّه الله ﷻ عن الشريك وعن كل ما لا يليق به وذلك بين الجواب، قائلًا: ﴿ سُبْحَانَكَ ﴾ أي تنزيهًا لك يا رب عن كل ما لا يليق بك.

ونحو ذلك من تقديم التسبيح بين الجواب، قوله تعالىٰ للملائكة: ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ﴿٤٠﴾ قَالُوا۟ سُبْحَٰنَكَ أَنتَ وَلِيُّنَا مِن دُونِهِمْ ۖ بَلْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ٱلْجِنَّ ۖ أَكْثَرُهُم بِهِم مُّؤْمِنُونَ ﴿٤١﴾ ﴾ [سبأ: ٤٠، ٤١].

وقولهم أيضًا: لما قال الله لهم: ﴿ أَنۢبِـُٔونِى بِأَسْمَآءِ هَٰٓؤُلَآءِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٣١﴾ قَالُوا۟ سُبْحَٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٣٢﴾ ﴾ [البقرة: ٣١، ٣٢].

وأيضًا عموم قوله تعالىٰ: ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَقُولُ ءَأَنتُمْ أَضْلَلْتُمْ عِبَادِى هَٰٓؤُلَآءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا۟ ٱلسَّبِيلَ ﴿١٧﴾ ﴾ [الفرقان: ١٧].

ثم أقرَّ عيسىٰ عليه السلام بأن هذا ليس من حقه قائلًا ﴿ مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِى بِحَقٍّ ۚ ﴾ أي: ما كان ينبغي لي ولا يجوز لي ولا يحق لي أن أقول ما ليس لي، وليس لي فيه حق، فلست بإلهٍ وليس من حقي أن أدعي ذلك.

وقوله: ﴿ تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ ۚ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾ ﴾

أي: أن هذا الأمر لم أقله ولم يرد علىٰ نفسي ولم تحدثني به نفسي فضلًا عن تلفظي به، فأنت يا رب تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك، وأنت يا رب عظيم العلم بكل ما غاب وكل ما أضمرته النفوس فضلًا عن علمك يا رب بما ظهر وانتشر.

ثم يواصل عيسىٰ عليه السلام بيان براءته من هذا القول، وبراءته مما فعله الخلق من بعده نافيًا عن نفسه أنه أمرهم بعبادته،

فيقول:

﴿ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِي بِهِۦٓ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ۚ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ ۖ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِى كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ۖ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾ ﴾

ومعنىٰ ذلك، والله أعلم: ما دعوتهم إلا للذي كلفتني وأمرتني بإبلاغه ألا وهو دعوتهم إلىٰ التوحيد وإبلاغهم: ﴿ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ۚ ﴾ هذا هو الذي قلته لهم.

أما قوله: ﴿ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴾ أي: وكنت شاهدًا علىٰ أعمالهم وأقوالهم وأنا بين أظهرهم حيًّا، أما بعد أن ﴿ تَوَفَّيْتَنِى كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾ ﴾ توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت علىٰ كل شيءٍ شهيد في حياتي وبعد مماتي وفي كل وقت وحين وأنت أيضًا شاهد عليَّ وعلىٰ ما قلته لهم وعلىٰ ما أجابوني به.

وقوله: ﴿ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِى كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾ ﴾ فيه دليل علىٰ أن الأنبياء عليهم السلام لا يعلمون شيئًا عما جرىٰ بعد موتهم، وأخرج البخاري ومسلم[1] من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ إِلَىٰ اللهِ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا**»، ثُمَّ قَالَ: ﴿ كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ ۚ وَعْدًا عَلَيْنَآ ۚ إِنَّا كُنَّا فَٰعِلِينَ ﴿١٠٤﴾ ﴾ [الأنبياء: ١٠٤] إِلَىٰ آخِرِ الآيَةِ، ثُمَّ قَالَ: «**أَلَا وَإِنَّ أَوَّلَ الخَلَائِقِ يُكْسَىٰ يَوْمَ القِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ، أَلَا وَإِنَّهُ يُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي**

(١) البخاري (٤٦٢٥)، ومسلم (٢٨٦٠) ص٢١٩٤.

فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أُصَيْحَابِي، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لاَ تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ العَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ فَيُقَالُ: إِنَّ هَؤُلاَءِ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَىٰ أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ».

أما الحديث الوارد في هذا الباب، وفيه مماتي خيرٌ لكم تُعرض عليَّ أعمالكم... الحديث، فهو ضعيف الإسناد.

هذا، وعن معنى الوفاة في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي﴾ قال القرطبي فيه:

قيل: هذا يدل علىٰ أن الله ﷻ توفاه قبل أن يرفعه وليس بشيء لأن الأخبار تظاهرت برفعه وأنه في السماء حي وأنه ينزل ويقتل الدجال علىٰ ما يأتي بيانه وإنما المعنىٰ فلما رفعتني إلىٰ السماء.

قال الحسن: الوفاة في كتاب الله عز وجل علىٰ ثلاثة أوجه:

وفاة الموت وذلك قوله تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ [الزمر: ٤٢] يعني وقت انقضاء أجلها.

ووفاة النوم قال الله تعالىٰ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيْلِ﴾ [الأنعام: ٦٠] يعني: الذي ينيمكم.

ووفاة الرفع قال الله تعالىٰ: ﴿يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّى مُتَوَفِّيكَ﴾ [آل عمران: ٥٥].

ثم يواصل عيسىٰ عليه السلام قوله: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ۖ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾﴾.

وحاصل معناه، والله أعلم، إن تعذبهم فإنهم عبادك وأنت عليهم قادرٌ ومشيئتك نافذةٌ فيهم وهم مستسلمون لك لا يستطيعون الامتناع مما أردته بهم ولا يدفعون عن أنفسهم ضرًّا ولا يجلبون لها نفعًا إنما هم عبيدٌ لك خاضعون لك رغمًا عنهم.

﴿وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ﴾ أي: وإن توفقهم للتوبة قبل الموت فإنك أنت العزيز الذي لا

يمتنع منه شيءٌ وقيل المعنىٰ وإن تقبل عذرهم فإنك الذي لا يمتنع منه شيءٌ أراده أنت الحكيم تفعل من الهداية والإضلال وغير ذلك.

هذا، وكجواب علىٰ سؤال حاصله لِمَ لم يقل (فإنك أنت الغفور الرحيم) وقال ﴿فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾﴾.

وجوابه، حتىٰ لا يحدث إيهام بأن من مات مشركًا يغفر له، إنما ردَّ الأمر إلىٰ العزيز الذي لا يمتنع عليه شيءٌ أراده الحكيم فيما يفعل ويقدر والحكيم في كل شيء، والله أعلم.

هذا، وقد أخرج مسلم في صحيحه:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: تَلَا قَوْلَ اللهِ ﷻ فِي إِبْرَاهِيمَ: ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ ۖ فَمَن تَبِعَنِى فَإِنَّهُۥ مِنِّى ۖ وَمَنْ عَصَانِى فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٦﴾﴾ [إبراهيم: ٣٦]، وَقَالَ عِيسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ۖ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾﴾ [المائدة: ١١٨]، فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ: «**اللهُمَّ أُمَّتِي أُمَّتِي**»، وَبَكَىٰ، فَقَالَ اللهُ ﷻ: «**يَا جِبْرِيلُ اذْهَبْ إِلَىٰ مُحَمَّدٍ، وَرَبُّكَ أَعْلَمُ، فَسَلْهُ مَا يُبْكِيكَ؟**» فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَسَأَلَهُ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَا قَالَ، وَهُوَ أَعْلَمُ، فَقَالَ اللهُ: «**يَا جِبْرِيلُ، اذْهَبْ إِلَىٰ مُحَمَّدٍ، فَقُلْ لَهُ: إِنَّا سَنُرْضِيكَ فِي أُمَّتِكَ، وَلَا نَسُوءُكَ**» (١).

وقال بعضهم في الآية تقديم وتأخير، ومعناه (إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ العَزِيزُ الحَكِيمُ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ)، ووجه الكلام علىٰ نَسَقه أولىٰ لما بَيَّناه. وبالله التوفيق.

وقد ورد أن النبي ﷺ قام ليلة بقوله تعالىٰ: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ۖ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾﴾، لكنه خبرٌ غير ثابت عن رسول الله ﷺ إذ هو عند أحمد من طريق فليت العامري عن جسرة العامرية وهو مجهول وهي كذلك، أما قول

(١) مسلم (حديث ٢٠٢).

الحافظ إنها مقبولة فمعناه عنده مقبولة إذا توبعت وإلا فليِّنة.

ثم هي لم تتابع - فيما علمت - علىٰ هذا الخبر من ثقةٍ من الثقات.

❁ ❁ ❁

هذا، وقوله تعالىٰ:

﴿ قَالَ ٱللَّهُ هَٰذَا يَوۡمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ صِدۡقُهُمۡۚ لَهُمۡ جَنَّٰتٞ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۚ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ١١٩ لِلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَمَا فِيهِنَّۚ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ ١٢٠ ﴾

وقوله تعالىٰ: ﴿لَهُمۡ جَنَّٰتٞ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ﴾ لا يتحولون عنها ولا يخرجون منها ولا يموتون ﴿رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ﴾ لتوحيدهم وصدقهم واخلاصهم وصالح أعمالهم، وشكر الله لهم ذلك.

﴿وَرَضُواْ عَنۡهُۚ﴾ رضوا بتوحيدهم ربهم ورضوا بجزائه وثوابه العظيم الذي جازهم به ﴿ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ١١٩﴾ الذي نالوه .

وقوله تعالىٰ: ﴿لِلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَمَا فِيهِنَّۚ﴾ أي: كل ذلك لله ﷻ ليس لعيسىٰ عليه السلام ولا لغيره، والله هو الذي يعطي ويمنع ويقبض ويبسط ويُعزُّ ويذل ويرفع ويخفض، وهو الفعال لما يريد وهو القادر علىٰ إماتة عيسىٰ عليه السلام وإماتة كل من علىٰ وجه الأرض، وهو القدير علىٰ كل شيء لا يمتنع منه مانع ولا يهرب منه هارب، ولا يحول بينه وبين مراده حائل، وهو المتفضل بالجنات علىٰ من يريد.

❁ ❁ ❁

آخر سورة نزلت

هذا، وقد ورد ما مفاده أن سورة المائدة آخر سورة نزلت في القرآن الكريم، وذلك فيما أخرجه الترمذي وغيره[١] من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: آخر سورة أُنزلت المائدة وللحديث شاهد عند النسائي في السنن الكبرىٰ[٢].

من طريق جبير بن نفير قال: دخلت علىٰ عائشة رضي الله عنها فقالت لي: هل تقرأ سورة المائدة، قلت: نعم قالت: أما إنها آخر سورة نزلت فما وجدتم فيها من حلال فاستحلوه وما وجدتم فيها من حرام فحرموه...

تم تفسير سورة المائدة في سؤال وجواب والحمد لله رب العالمين وما كان فيها من صواب فمن الله وما كان فيها من خطأ فمن نفسي ومن الشيطان وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك وصل اللهم علىٰ نبينا محمد ﷺ.



(١) الترمذي (٣٠٦٣)، وقال هذا حديث حسن غريب، وروىٰ عن ابن عباس أنه قال: آخر سورة أنزلت ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ۝١﴾ [النصر: ١].

قلت: وسند الترمذي فيه حُيي مختلف في توثيقه وتضعيفه.

(٢) النسائي في الكبرىٰ(٦/ ٣٣٣).

الفهرس

الفهرس

سورة المائدة

* الأوامر بالوفاء بالعهود ٦
* المراد ببهيمة الأنعام ٨
* جواز التجارة في الحج ٢٠
* بيان بعض المحرمات من الأطعمة ٢٣
* آية الوضوء وبيان أركانه ٣٨
* تنبيه علىٰ زيادةٍ منكرةٍ ٤٥
* بيان الميثاق المأخوذ علىٰ بني إسرائيل ٥٤
* قصة امتناع بني إسرائيل من دخول الأرض المقدسة ٦٩
* قصة ابني آدم ٧٧
* حد الحرابة ٨٩
* بيان حد السارق ٩٦
* بعض الأوامر بالحكم بما أنزل الله ﷻ ١١٠
* الأمر بالعدل والإرشاد إلىٰ العفو ١١٣
* النهي عن موالاة اليهود والنصارىٰ ١٢٤

* التحذير من الارتداد عن الدِّين ١٢٨
* تقوىٰ الله ﷻ من أسباب سعة الرزق ١٤٢
* بعض الحكم والغايات من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ١٥٩
* مشروعية البكاء عند تلاوة القرآن ١٦٩
* كفارة اليمين ١٧٢
* تحريم الخمر والميسر ١٨٥
* آيات تقدمت آية تحريم الخمر تشير إلىٰ أنها ستُحرمه ١٨٨
* جملة من الأحاديث الواردة في تحريم الخمر ١٨٩
* مسألة في نجاسة الخمر ١٩٥
* الابتلاء بتيسير أسباب المعصية ٢٠٤
* التذكير بشدة عذاب الله مع التذكير بمغفرته وعفوه ٢١٤
* كراهية السؤال لغير فائدة ٢٢١
* قصة المائدة ونزولها علىٰ عيسىٰ عليه السلام ٢٤٢
* آخر سورة نزلت ٢٥١
* الفهرس ٢٥٣